

يَأْتِهُ يُحِبِّهُ ، عَلَى الإِضْمَارِ فِي : لِيسُ<sup>(١)</sup> .

وَقَالَ الْأَعْشَى :

إِنَّ مَنْ لَامَ فِي بَنِي بَنْتِ حَسَانَ أَلْمَهُ وَأَعْصَهُ فِي الْخُطُوبِ<sup>(٢)</sup>

فَهَذَا عَلَى إِضْمَارِ الْهَاءِ ، بِتَقْدِيرِ : إِنَّهُ مَنْ لَامَ ، وَلَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الْضَّرُورَةِ<sup>(٣)</sup> ، وَإِنَّمَا جَازَ فِيهَا تَشْبِيهًَا بِمَا يُحَذَّفُ [ مِنَ الْكَلَامِ ]<sup>(٤)</sup> لِكُثْرَةِ الْاسْتِعْمَالِ إِلَى حَدٍ لَا يُخْلِلُ بِهِ الْحَذْفُ .

وَقَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلَتْ :

وَلَكَنَّ مَنْ لَا يُلْقِي أَمْرًا يُنْوِبُهُ . . . بَعْدَتِهِ يَنْزِلُ بِهِ وَهُوَ أَعْزَلُ<sup>(٥)</sup>

فَهَذَا عَلَى إِضْمَارِ ، بِتَقْدِيرِ : وَلَكَنَّهُ .

وَقَالَ الرَّاعِي :

فَلَوْ أَنَّ حُقُّ الْيَوْمَ مِنْكُمْ إِقَامَةً . . . وَإِنْ كَانَ سَرْحٌ قَدْ مَضِي فَتَسَرَّعَ<sup>(٦)</sup>

فَهَذَا أَبْيَنُ فِي أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنِ الْإِضْمَارِ فِي (أَنَّ) ؛ لِدُخُولِهَا عَلَى الْفِعْلِ فِي الْلُّفْظِ ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيرُهُ عَلَى حَذْفِ (مَا)<sup>(٧)</sup> ؛ لِأَنَّ الْهَاءَ أَغْلَبُ عَلَى الْبَابِ ، وَأَجْرِي فِي النَّظَائِرِ ؛ إِذْ كَانَ يَصْلُحُ مَعَ : مَا<sup>(٨)</sup> ، وَلَيْسَ ، وَكَانَ .

وَيَجُوزُ فِي الْكَلَامِ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَنْ يَأْتِنِي آتِهِ ؛ / ١٣٤ بِ لَأَنَّ (أَنَّ) لَا تُخَفَّفُ

(١) قال السيرافي : « فإذا شغلت هذه العوامل بشيء فصار الموضع بعده موضعًا يقع فيه المبتدأ جاز أن يقع من وما وأي للمجازاة ، نحو قوله : إنَّهُ مَنْ يَأْتِنِي آتِهِ ، وَكَنْتُ مَنْ يَأْتِنِي آتِهِ ، وَكَانَ مَنْ يَأْتِهِ يُعْطِهِ ، إِذَا أَضْمَرْتُ فِيهِ اسْمًا جَرِيَ ذَكْرُهُ وَكَذَلِكَ إِنْ جَعَلْتُ فِيهِ ضَمِيرَ الْأَمْرِ وَالشَّأنِ ، كَقُولَكَ : كَانَ مَنْ يَأْتِ زِيدًا يُكْرِمُهُ . شرح السيرافي ٣ / ٢٣٤ ب . وانظر : الكتاب ٣ / ٧٢ ، المسائل المنشورة ١٦٤ ، الارتفاع ٥٥٩ / ٢ .

(٢) تقدم تخریجه في ص : ٩٦٣ .

(٣) لا يجوز حذف ضمير الشأن بعد (إن) إلا في الضرورة . انظر : الكتاب ٣ / ٧٢ ، ضرائر الشعر لابن عصفور ١٧٨ .

(٤) ساقط من : ب .

(٥) تقدم تخریجه في ص : ٩٦٣ .

(٦) تقدم تخریجه في ص : ٩٦٣ .

(٧) يزيد (ما) الكافية .

(٨) انظر ماتقدم في ص : ٩٦٤ هـ .

إلا على إضمار الهاء<sup>(١)</sup> ، وهي مع ذلك غير عاملة في اللُّفْظ ، فوقع : مَنْ يأْتِي آتِهِ ، مَوْقِعُ الْخَبَرِ ، وإنما لم تُخَفَّفْ إلا على إضمار الهاء ؛ لما تقتضيه حالها من تغيير الكلام إلى معنى المصدر مع التأكيد الذي فيها ، فلم يَجُزْ أَنْ تُلغى من العمل كما يُلغى ما هو للتأكيد فقط ؛ فلذلك قدر معها الهاء ؛ لثلا يقع بها الإخلال في الحذف والإلغاء من العمل ، مع ما يقتضي لها أن تَعْمَلَ في اللُّفْظ كما هي عاملة في المعنى بتغييرها الكلام إلى المصدر ، وليس كذلك (إن) المُخَفَّفة ؛ لأن دُخُولَها كخروجها إلا بمقدار التأكيد ، فصلح أن تُلغى في التخفيف ، ولم يصلح في : أَنْ<sup>(٢)</sup> .

وقال الشاعر :

أَكَاشِرُهُ وَأَعْلَمُ أَنْ كَلَانًا . . . عَلَى مَاسَاءِ صَاحِبِهِ حَرِيصٌ<sup>(٣)</sup>

فهذا على الإضمار ، بتقدير : وأعلم أنه كلانا .

ويجوز في : كان ، وليس ، إضمار الغائب من غير ذكر عالمة له ؛ لأن تَقْدُمَ الذُّكْرِ قد أغنى عن إظهار عالمة ، وليس كذلك المخاطب ، والمتكلّم ، ولا يجوز حذف عالمة المخاطب ، أو المتكلّم ؛ لأن الفاعل لا يُحذف ، فليس يجوز : كان مَنْ تَأْتِهِ تُعْطِيهِ ، على معنى : كُنْتَ مَنْ تَأْتِهِ تُعْطِيهِ<sup>(٤)</sup> .

وقال الأعشى :

فِي فِتْيَةِ كَسِيُّوفِ الْهِنْدِ قَدْ عَلِمُوا . . . أَنْ هَالَكُ كُلُّ مَنْ يَحْفَى وَيَنْتَعِلُ<sup>(٥)</sup>

فهذا لا يجوز إلا على : أنه هالك ؛ لما بينا من لزوم الإضمار في (أن) ، وإن دخلت على الاسم ، وهو يضعف قليلاً ؛ لذهب العوض<sup>(٦)</sup> ، وهو مع الفعل أضعف ؛ لأنه

(١) انظر : الكتاب ٣/٧٣ .

(٢) انظر في تخفيف (إن) و (أن) : الكتاب ٣/١٦٥ - ١٦٩ ، شرح التسهيل ٢/٣٣ - ٣٧ ، ٤٠ - ٤٥ ، ١٥٣ - ١٥١ ، ١٤٩/٢ .

(٣) تقدم تخریجه في ص : ٩٦٤ .

(٤) انظر : شرح السيرافي ٣/٢٢٤ بـ .

(٥) تقدم تخریجه في ص : ٩٦٥ .  
(٦) قال سيبويه : « وليس هذا بقوى في الكلام كقوءة (أن لا يقول) ؛ لأن (لا) عوض من ذهب العالمة ». الكتاب ٣/٧٤ .

ذَهَبَ الْوَرَضُ ، وَوَلِيَ مَا لَمْ يَكُنْ يَصْلُحُ أَنْ يَلِيهَ فِي الْأَصْلِ<sup>(١)</sup> .  
 وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿ أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ ﴾ ، وَ ﴿ عِلْمَ أَنْ سَيَكُونُ  
 مِنْكُمْ مَرْضَى ﴾ ، فَهَذَا حَسَنٌ لِلْوَرَضِ .  
 وَلَا يَحْسُنُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنْ يَقُولُ ذَاكُ ؛ لِسُقوطِ الْوَرَضِ ، فَهُوَ فِي دُونِ مَنْزِلَةِ  
 قَدْ عَلِمْتُ أَنْ لَا يَقُولُ ذَاكُ<sup>(٢)</sup> ، وَأَقْوَى مِنْهُ<sup>(٣)</sup> : قَدْ عَلِمْتُ أَنْ عَبْدَ اللَّهِ مُنْطَلِقٌ ؛ لِأَنَّهُ -  
 وَإِنْ ذَهَبَ الْوَرَضُ - فَقَدْ دَخَلَ عَلَى / ١٣٥ أَلِاسْمِ الْذِي حَقُّهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ فِي  
 الْأَصْلِ<sup>(٤)</sup> .

(١) لِأَنَّ (أَنْ) مُخْتَصَّةُ بِالْأَسْمَاءِ .

(٢) انظر : الكتاب ٣ / ١٦٧ .

(٣) الضمير في (منه) - على الراجح - يعود على قوله : قد علمت أن يقول .... ؛ لأن الورض ووقع الاسم  
 بعد (أن) قد ورد في القرآن العظيم ، قال تعالى : ﴿ وَآخِرَ دَعْوَتِهِمْ أَنْ تَحْمَدَنِي ۖ وَتَبْتَغُوا مِنْ  
 يُونَسَ : ١٠٠ ، فوقع الاسم بعد (أن) . أما الورض ف منه الآياتان اللتان تلاهما الشارح قريباً .

على أن ظاهر كلام سيبويه في هذه المسألة مشكلٌ ، حيث يقول : « ألا ترى أنهم لا يكادون يتكلّمون به بغير  
 الهاء ، فيقولون : قد علمت أن عبد الله منطلق » . الكتاب ٣ / ٧٤ .  
 وعلق أبو حيان على هذا النص بقوله : « فعلى قوله يكون : أن زيد قائم ، قليل ، والكثير : أنه زيد قائم » .  
 الارتفاع ٢ / ١٥٢ .

والراجح أن مراد سيبويه : أنهم لا يكادون يتكلّمون به بغير إرادة الهاء ؛ يعني أن (أن) إذا حُفِفت قل إلغاؤها ،  
 ثم ذكر المثال على إلغائها ، ويؤيد هذا شيئاً :  
 أحدهما : أن سيبويه ذكر في أكثر من موضع أن (أن) إذا حُفِفت حُذف اسمها . انظر : الكتاب ٣ / ٧٣ .

١٦٤ - ١٦٣ .

وآخر : أنه تلا قوله تعالى : ﴿ وَآخِرَ دَعْوَتِهِمْ ... ﴾ الآية ، وذكر أن اسم (أن) ضمير الشأن  
 المذوق . انظر : الكتاب ٣ / ١٦٣ .

(٤) يريده أنها داخلة على (عبد الله) في ظاهر اللفظ ، أما في الحقيقة فاسمها ضمير الشأن المذوق . وانظر هذا  
 التعليل في : الكتاب ٣ / ١٦٨ - ١٦٩ .

## بَابُ الْحَرُوفِ الَّتِي يَمْتَنِعُ بَعْدَهَا الْجُزَاءُ<sup>(١)</sup>

**الغرض فيه :**

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يُجُوزُ فِي الْحَرُوفِ الَّتِي يَمْتَنِعُ بَعْدَهَا الْجُزَاءُ وَلَيْسَتْ عَامِلَةً ، مَمَّا لَا يُجُوزُ<sup>(٢)</sup>.

**مسائل هذا الباب :**

مَا الَّذِي يُجُوزُ فِي الْحَرُوفِ الَّتِي يَمْتَنِعُ بَعْدَهَا الْجُزَاءُ مَعَ أَنَّهَا لَيْسَتْ عَامِلَةً ؟ وَمَا الَّذِي لَا يُجُوزُ ؟ وَلِمَ ذَلِكَ ؟ .  
وَلِمَ لَا يُجُوزُ امْتِنَاعُ الْجُزَاءِ بَعْدَ كُلِّ حَرْفٍ يَطْلُبُ الْاسْمَ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ بِمِنْزِلَةِ الْابْتِداءِ فِي طَلْبِ الْاسْمِ ، وَلَا يَمْتَنِعُ فِيهِ حَرْفٌ<sup>(٣)</sup> الْجُزَاءُ ؟ .  
وَلِمَ وَجَبَ أَنْ كُلَّ مَوْضِعٍ تَمْتَنِعَ مِنْهُ (إِنْ) الَّتِي لِلْجُزَاءِ فَإِنَّهُ تَمْتَنِعُ مِنْهُ الْأَسْمَاءُ الَّتِي يُجَازِي بِهَا ؟<sup>(٤)</sup> .

وَلِمَ امْتَنَعَتْ (إِنْ) بَعْدَ : إِذْ ، وَإِذَا<sup>(٥)</sup> ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهَا تَطْلُبُ الْإِضَافَةَ إِلَى مَا يُبَيِّنُهَا ؛ لِشَدَّةِ إِبْهَامِهَا ، وَ(إِنْ) تُعْلَقُ الْكَلَامُ تَعْلِيقًا يُخْرِجُهُ مِنْ أَنْ يُبَيِّنَ بِيَانَ الْمَضَافِ إِلَيْهِ ؟ .

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هَذَا بَابٌ يَذَهِبُ فِيهِ الْجُزَاءُ مِنَ الْأَسْمَاءِ كَمَا ذَهَبَ فِي : إِنْ ، وَكَانَ ، وَأَشْبَاهُمَا . الكتاب ١ / ٤٤٠ (بولاق) ، ٧٤ / ٣ (هارون) .

(٢) تحدث سيبويه عن حكم المجازاة مِنْ وَأَخْتِيَهَا إِذَا أَصْبَيْتَ إِلَيْهِنَ ظَرْفَ زَمَانٍ ، أَوْ وَقَعَنَ بَعْدَ : مَا ، وَأَمَّا ، وَحَكَمَهُنَّ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ : إِذَا الْفَجَائِيَّةُ ، وَلَا ، وَلَكِنْ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .

(٣) بِحَرُوفٍ .

(٤) هَذِهِ الْمَسَأَةُ يُشَعِّرُ بِهَا قَوْلُ سِبْوَيْهِ : « وَإِنَّمَا كَرِهُوا الْجُزَاءَ هَاهُنَا ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَوْضِعِهِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَحْسُنُ أَنْ تَقُولَ : أَنْذَكِرْ إِذَا نَاتَنَا نَاتِكَ ، كَمَا لَمْ يَجُزْ أَنْ تَقُولَ : إِنْ إِنْ نَاتَنَا نَاتِكَ » . الكتاب ١ / ٤٠ (بولاق) ، ٧٥ / ٣ (هارون) .

(٥) لَمْ يَذَكُرْ سِبْوَيْهُ فِي الْبَابِ (إِذَا) الظَّرْفِيَّةُ غَيْرُ الْفَجَائِيَّةِ ، وَهِيَ لَا تَدْخُلُ فِي الْبَابِ إِلَّا عَلَى مَذَهَبِ مَنْ أَجَازَ دُخُولَهَا عَلَى الْبَيْدَاءِ ، وَهُوَ قَوْلُ سِبْوَيْهُ وَالْأَخْفَشِ وَالْكُوْفَيْنِ ، أَمَّا عَلَى مَذَهَبِ مَنْ أَوْجَبَ وَقْرَعَ الْفَعْلِ بَعْدَهَا ظَاهِرًا أَوْ مَقْدَرًا - وَهُوَ قَوْلُ الْمَبْرَدِ - فَلَا تَدْخُلُ فِي الْبَابِ . انْظُرْ : الكتاب ١ / ١٠٧ ، المقتضب ٢ / ٧٤ ، توضيح المقاصد ٢ / ٢٦٩ - ٢٧٠ ، أَوْضَحُ الْمَسَالِكَ ٢ / ٣٥٠ .

ولم امتنعتْ (إنْ) بعْدَ : ما ؟ وهل ذلك لأنَّ لها صَدْرُ الكلامِ كَمَا للعاملِ ، مع  
شَبَهِها بِلَيْسَ التي لا تَصْلُحُ بعْدَها : إنْ ؟ .  
وما حُكْمُ : أَتَذَكَّرُ إِذْ مَنْ يَأْتِينَا نَاتِيهِ ، وَمَامَنْ يَأْتِينَا نَاتِيهِ ، وَمَا<sup>(١)</sup> مَنْ يَأْتِينَا فَنَحْنُ  
نَاتِيهِ ؟<sup>(٢)</sup> .

ولم صارتْ (إِذْ) في هذا منزلةِ (إنْ) وعواملِ الأسماءِ<sup>(٣)</sup> ؟ وهل ذلك لأنَّها  
تَطْلُبُ مَا هو للبيانِ كَمَا تَطْلُبُ عواملِ الأسماءِ ؛ لأنَّ المضافَ إِلَيْهِ إِنَّما يُذَكَّرُ  
للبيانِ<sup>(٤)</sup> ، وقد نَقَصَ بِيَانُ (إنْ) عن منزلةِ الفَعْلِ الْمُطْلَقِ ، فَقَبْحٌ في هذا الموضع ؟<sup>(٥)</sup> .  
ولم جازَ في الشِّعْرِ أَنْ يُجَازِي بعْدَ هذهِ الْحَرُوفِ ، فَتَقُولُ : أَتَذَكَّرُ إِذْ مَنْ يَأْتِنَا  
نَاتِيهِ ؟ وهل ذلك لأنَّها غيرُ عاملةَ ؟<sup>(٦)</sup> .

(١) كذا في النسختين ، وهو موافق لما في : التعليقة ٢ / ١٨٣ .  
وفي طبعتي بولاق وهارون ، وشرح السيرافي : وأما من ... ، وعليه تكون (أما) مما يمتنع بعده المجازاة .  
انظر : الكتاب ١ / ٤٤٠ ، (بولاق) ٧٥ / ٣ ، (هارون) ، شرح السيرافي ٣ / ٢٣٥ .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : «فمن ذلك قوله : أَتَذَكَّرُ إِذْ مَنْ يَأْتِنَا نَاتِيهِ ، وَمَامَنْ يَأْتِنَا  
يَأْتِنَا فَنَحْنُ نَاتِيهِ ، إِنَّمَا كَرِهُوا الْجَزَاءُ هَاهُنَا ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَوْضِعِهِ» . الكتاب ١ / ٤٤٠ (بولاق) ،  
٧٥ / ٣ (هارون) .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : «أَلَا ترى أَنَّهُ لَا يَحْسُنُ أَنْ تَقُولَ : أَتَذَكَّرُ إِذْ إِنْ تَأْتِنَا نَاتِيكَ ، كَمَا لَمْ يَجِزْ أَنْ تَقُولَ  
إِنْ إِنْ تَأْتِنَا نَاتِيكَ ، فَلِمَّا ضَارَعَهَا الْبَابُ بَابٌ إِنْ وَكَانَ كَرِهُوا الْجَزَاءُ فِيهِ» . الكتاب ١ / ٤٤٠ (بولاق) ،  
٧٥ / ٣ (هارون) .

(٤) إنما كان المضافَ إِلَيْهِ للبيانِ ؛ لَأَنَّهُ بِيَانٌ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ الْمُخَاطِبُ بِمَا هُوَ مَعْلُومٌ عَنْهُ . انظر : المجلد الأول ١٢٩ ب ،  
وانظر في تفسير البيان ماتقدم في ص : ٨٠٢ هـ .

ومراد الشارح هنا أنَّ (إِذْ) لما كانت ملزمةً للإضافة ، وتطلبُ المضافَ إِلَيْهِ ، وهو للبيانِ ، أشبَهَتْ (إنْ) في  
أنَّ الموضع الذي يليها - وهو موضع اسمها - للبيانِ ؛ لَأَنَّهُ مُحْكُمٌ عَلَيْهِ مَعْلُومٌ لِلمُخَاطِبِ ، فَلَذَا جَرَتْ مَجْرَاهَا  
في امتناعِ المجازاةِ بعدها .

(٥) يعني أنَّ فعل الشرط وجوابه غير متحققيْن ، فَقَبْحُ أَنْ يَكُونَا فِي مَوْضِعِ المضافِ إِلَيْهِ ، وَهُوَ مِنْ مَوْضِعِ الْبَيَانِ .  
(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : «وَقَدْ يَجُوزُ فِي الشِّعْرِ أَنْ يُجَازِي بعْدَ هذهِ الْحَرُوفِ ، فَتَقُولُ : أَتَذَكَّرُ إِذْ مَنْ يَأْتِنَا  
نَاتِهِ ، فَإِنَّمَا أَجَازَهُ لَأَنَّ (إِذْ) وَهَذِهِ الْحَرُوفُ لَا تَغْيِيرٌ مَادَخَلَتْ عَلَيْهِ عَنْ حَالِهِ قَبْلَ أَنْ تَجْبِيَءَ بِهَا ، فَقَالُوا : تَدْخُلُهَا  
عَلَى : مَنْ يَأْتِنَا نَاتِهِ ، وَلَا تَغْيِيرُ الْكَلَامَ ، كَانَا قَلَنا : مَنْ يَأْتِنَا نَاتِهِ ، كَمَا أَنَا إِذَا قَلَنا : إِذْ عَبْدُ اللَّهِ مَنْطَلِقٌ ، فَكَانَا  
قَلَنا : عَبْدُ اللَّهِ مَنْطَلِقٌ ؛ لَأَنَّ (إِذْ) لَمْ تُحَدِّثْ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَذَكَّرَهَا» . الكتاب ١ / ٤٤٠ - ٤٤١ (بولاق) ،  
٧٥ / ٣ (هارون) .

**وما الشاهد في قول أبي لبيد :**

على حين من تلبت عليه ذنبه . . . يرث شربه إذ في المقام تدابر<sup>(١)</sup>؟

وهل يجوز : أتذكر إذ إن تأتنا ناتك ، في الشعر ؟ ولم جاز ؟<sup>(٢)</sup>.

**وما حكم :** أتذكر / ١٣٥ ب إذ نحن من يأتنا ناته ؟ ولم حسن الجزاء بعد (نحن) ، ولم يحسن بعد : حين ، ولا بعد : إذ ؟ ومانظير ذلك من فصل (نحن) بين إذ ، ومن ، كما فصل الاسم بين : كان ، ومن ؟<sup>(٣)</sup>.

**وما حكم :** مررت به فإذا من يأته يعطيه ؟ ولم جاز بالجزم في الكلام مع (إذا) التي للمفاجأة ، ولم يجز مع (إذا) التي لغير المفاجأة ؟<sup>(٤)</sup>.

**وما حكم :** لامن يأتك تعطه ، ولا من يعطك تاته ؟ ولم جاز الجزاء بعد : لا ،

ولم يجز بعد : ما ؟ وهل ذلك لأن<sup>َ</sup> (لا) تقع في حشو الكلام ، فلا تمنع العامل أن

(١) من البحر الطويل ، من قصيدة يعاب فيها عمه ملاعب الأسنة ، وقد تقدم مطلعها . وقبل الشاهد : فلدت معداً والعباد وطيئاً . . . وكلباً كما ذيد الخامس البواكر

الذود : الطرد ، والخمس : الإبل التي لا تشرب أربعة أيام ، والبواكر : التي تُبكر غدة الخمس . قوله : على حين ... متعلق بقوله : ذات ، واللبيث : البطة ، والذئب : الدلو العظيمة ، واستعاره للحجارة . والتدابر : التقاطع ، وأصله : أن يولي كل واحد من المتقطعين صاحبه دبره .

يقول لعمه عند قيامه في مقام النعمان ملك الحيرة مع خصومه : أنا دافعت عنك ب斯基اني في مجتمع ، ونصرتك في وقت إن تبطئ فيه الحجة عن المخج يهلك ولا يمكنه أن يتلافى ما فرط منه . انظر : الخزانة ٦٤ / ٩ . انظر : ديوانه ٢١٧ ، الكتاب ٣ / ٧٥ ، إصلاح المنطق ٣٦١ ، المذكر المؤنث لأبي حاتم ١٣٩ ، شرح السيرافي ٣ / ٤٢٣٦ ، شرح أبيات الإصلاح ٥٦٣ ، الكت ١ / ٧٣٩ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٤١ ، الإنصاف ١ / ٢٩١ ، تقيح الألباب ١٦٢ ، الخزانة ٩ / ٦١-٦٥ .

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ولو اضطر شاعر فقال : أتذكر إذ إن تأتنا ناتك ، جاز له كما جاز في : من ». الكتاب ١ / ٤٤١ (بولاق) ، ٧٦ / ٣ (هارون) .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : أتذكر إذ نحن من يأتنا ناته ، فنحن فصلت بين : إذ ، ومن ». الكتاب ١ / ٤٤١ (بولاق) ، ٧٦ / ٣ (هارون) .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : مررت به فإذا من يأته يعطيه ، وإن شئت جزمت ، لأن الإضمamar يحسن هاهنا ؛ ألا ترى أنك تقول : مررت به فإذا أجمل الناس ، ومررت به فإذا أيما رجل ، فإذا أردت الإضمamar فكأنك قلت : فإذا هو من يأته يعطيه ، فإذا لم تضر ، وجعلت (إذا) هي لمن ، فهي منزلة (إذ) ، لا يجوز فيها الجزم ». الكتاب ١ / ٤٤١ (بولاق) ، ٧٦ / ٣ (هارون) .

يَعْمَلَ فِيمَا بَعْدَهَا ، حَتَّى كَأَنَّهَا لَيْسَتْ فِي الْكَلَامِ ، فَلَمْ تَمْنَعْ هَاهُنَا كَمَا لَمْ تَمْنَعْ هَنَاكَ ؟ <sup>(١)</sup>.

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ ابْنِ مُقْبِلٍ :

وَقِدْرٌ كَفَّ الْقَرْدِ لَا مُسْتَعِيرُهَا . . يَعْارُ وَلَا مَنْ يَأْتِهَا يَتَدَسَّمُ <sup>(٢)</sup> ؟  
وَهُلْ يَحُوزُ : لَا إِنْ أَتَيْنَاكَ أَعْطَيْتَنَا ، وَلَا إِنْ قَعَدْنَا عَنْكَ عَرَضْتَ عَلَيْنَا ؟ <sup>(٣)</sup>.  
وَمَا حُكْمُ : مَا أَنَا بِبَخِيلٍ وَلَكِنْ إِنْ تَأْتِنِي أَعْطِكَ ؟ وَلَمْ حَسْنَ الْجَزَاءُ هَاهُنَا ؟  
وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ مَوْضِعُ ابْتِدَاءٍ مِنْ غَيْرِ مَانِعٍ كَإِذَا التِّي لِلْمَفَاجَةِ ؟ <sup>(٤)</sup>.

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ طَرَفَةَ :

وَلَسْتُ بِحَلَالٍ التَّلَاعِ مُخَافَةً . . وَلَكِنْ مَتَى يَسْتَرِفُ الْقَوْمُ أَرْفِدِ <sup>(٥)</sup> ؟

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وتقول : لامن يأتوك تعطه ، ولا من يعطيك تائه ؛ من قبل أن (لا) ليست كإذ وأشهاها ، وذلك لأنها لغو .... » إلى قوله : « فصار ما يبعدها عنها بنزلة حرف واحد ليست فيه (لا) ، وإن وأشهاها لا يقنن هذه الواقع ، ولا يكون الكلام بعدهن إلا مبتدأ ». الكتاب ٤٤١ / ١ (بولاقي) ٧٦ / ٣ (هارون).

(٢) بيت مفرد من البحر الطويل .  
هجا قوماً فشبّه قدرهم بكف القرد في الصفر ، وجعلها لأنعاماً ولأبنائهن من دسمها للؤمه ، وقيل : إنه إنما هجا الأحنف بن قيس . انظر : تحصيل عين الذهب ٤٤٢ / ١ ، تنقح الألباب ١٦٣ .  
انظر : ديوانه ٢٧٧ ، الكتاب ٣ / ٧٧ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٣٠٧ ، مجالس العلماء ٨٩ ، الخصائص ١٦٥ / ٣ ، النكت ١ / ٧٣٩ ، تحصيل عين الذهب ٤٤١ / ١ ، البلاغة في الفرق بين المذكر والمؤنث ٧٧ ، تنقح الألباب ١٦٣ ، المساعد ٣ / ١٦٧ .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ووقوع (إن) بعد (لا) يقوّي الجزاء فيما بعد (لا) ، وذلك قول الرجل : لَا إِنْ أَتَيْنَاكَ أَعْطَيْتَنَا ، وَلَا إِنْ قَعَدْنَا عَنْكَ عَرَضْتَ عَلَيْنَا ، وَ(لا) لَغْوٌ فِي كَلَامِهِمْ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : خَفْتُ أَنْ لَا تَقُولَ ذَلِكَ ، وَتَجْرِي مَجْرِي : خَفْتُ أَنْ تَقُولَ ». الكتاب ٤٤١ / ١ (بولاقي) ٧٧ / ٣ (هارون) .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : مَا أَنَا بِبَخِيلٍ وَلَكِنْ إِنْ تَأْتِنِي أَعْطِكَ ، جَازَ هَذَا وَحَسْنَ لَأَنَّكَ قَدْ تُضْمِرُ هَاهُنَا كَمَا تُضْمِرُ فِي : إِذَا ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : مَا رَأَيْتُكَ عَاقِلًا وَلَكِنْ أَحْمَقُ ، وَإِنْ لَمْ تُضْمِرْ تَرَكْتَ الْجَزَاءَ كَمَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فِي : إِذَا ». الكتاب ٤٤٢ / ٤ (بولاقي) ٧٧ / ٣ - ٧٨ (هارون) .

(٥) من البحر الطويل ، وهو من معلمته ، وقد تقدم مطلعها .  
الحلال : مبالغة الحال ، من الحلول وهو النزول . والتلاع : جمع تلعة ، وهي مجرى الماء من رؤوس الجبال إلى الأودية ، ويسترد : يطلب الرقد ، وهو الإعانة ، يقول : لستُ مَنْ يَسْتَرِفُ فِي التَّلَاعِ مُخَافَةَ الضَّيْفِ أَوِ الْعَدُوِّ ، وَلَكِنْ أَظْهَرُ وَأَعْيَنُ الْقَوْمَ إِذَا طَلَبُوا الإِعَانَةَ . انظر : الخزانة ٩ / ٦٨ .  
انظر : ديوانه ٢٨ ، الكتاب ٣ / ٧٨ ، شرح القصائد السابعة ١٨٦ ، شرح القصائد الشهورات ١ / ٧٦ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٣٧ ، النكت ١ / ٧٤٠ ، تحصيل عين الذهب ٤ / ٤٤٢ ، شرح القصائد العشر ١٢٥ ، شرح التسهيل ٤ / ٧١ ، الخزانة ٩ / ٦٦ - ٦٩ .

ولم حمله على الإضمار ، بتقدير : ولكن أنا متى يستر فد القوم أرفد<sup>(١)</sup> ، وكذلك حمل (إذا) التي للمفاجأة كقولك : مررت برجل توهّمه بخيلاً فإذا رجّل<sup>٢</sup> كريم ، أي : وإذا هو<sup>(٣)</sup> ؟ وهل ذلك ليجمع بينه وبين الاسم في العوامل من نحو : إن ، وأخواتها<sup>(٤)</sup> .

وما الشاهد في قول العجّير :

وماذاك أنْ كانَ ابْنَ عَمِّيْ وَلَا أخِيْ . . . ولكن متى مَا أَمْلَكَ الضَّرَّ أَنْفَعُ<sup>(٥)</sup> ؟

ولم رفع (أنفع) مع الجزم في : أملك<sup>(٦)</sup> ؟ ولم جاز رفع (أملك) مع امتناع الصلة ؟<sup>(٧)</sup> .

وما الشاهد في قوله جلّ وعزّ : ﴿وَمَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلَمَ لَكَ﴾<sup>(٨)</sup> ؟ ولم جاز الجزاء بعدَ : أمّا ؟ وما جواب : إنْ ؟ ولم حمل الفاء

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « كأنه قال : أنا » الكتاب ١ / ٤٤٢ (بولاق) ، ٧٨ / ٣ (هارون) .

(٢) حديث سيبويه عن (إذا) الفجائحة تقدم قريباً . انظر ص :

(٣) من البحر الطويل ، من قصيدة مطلعها :  
الْمَاءُ عَلَى دَارِ لَزِيبَ قَدَتِي . . . لَهَا بِاللَّوْيِ ذِي الْمَرْجِ صِيفٌ وَمَرْبِعٌ

قال ابن خروف : ووقع في شعره :

ولكن إذا لم أملك الضّرّ أَنْفَعُ . . . تنقح الألباب ١٦٥ .

وقبل الشاهد أبيات يفتخر فيها الشاعر ، ويذكر أنه ينصر الجار المظلوم ويرد ما أخذ من ماله قهراً ، ثم ذكر في الشاهد أنه لم يفعل ذلك لكونه ابن عمّه ولا أخيه ، وأنّ من شأنه إذا قدر على .... دفع الضّرّ ، النفع قوله : متى مَا أَمْلَكَ الضَّرَّ ، على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه ، وأصله : دفع الضّرّ . انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ١٥٤ - ١٥٥ ، الخزانة ٩ / ١٥٤ - ١٥٥ .

انظر : شعره في (الموردع ١ ، مج ٨ ، ص ١٩٧٩) ، الكتاب ٣ / ٧٨ ، الأصول ٢ / ١٩٤ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٣٠٨ ، شرح السيرافي ٣ / ١٢٣٧ ، التعليقة ٢ / ١٨٥ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ١٥٣ - ١٥٥ ، فرحة الأديب ١١٨ ، النكت ١ / ٧٤٠ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٤٢ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ١ / ٢٤٥ ، الخزانة ٩ / ٧٥ - ٧٧ .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « والقوافي مرفوعة ، كأنه قال : ولكن أنفع متى مَا أَمْلَكَ الضَّرَّ ، ويكون (أملك) على (متى) في موضع جزاء ، و (ما) لغز ، ولم يجد سبيلاً إلى أن يكون منزلة (من) فتوصل ، ولكنها كَمَهْما » . الكتاب ١ / ٤٤٢ (بولاق) ، ٧٨ / ٣ - ٧٩ (هارون) .

(٥) لم يرد هذا الوجه في طبعتي بولاق وهارون ، وذكر ابن خروف أنه في نسخة أبي نصر القرطبي . انظر : تنقح الألباب ١٦٤ .

(٦) تكلمتها : ﴿.... مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ الواقعة : ٩١ ، ٩٠ .

١٣٦ / على أنّها جوابُ : أمّا ، وجاز تركُ جوابِ : إنْ ؛ لأنَّه لمْ يجزُمْ<sup>(١)</sup> بها ، كقولك :  
 أنت ظالِمٌ إِنْ فَعَلْتَ<sup>(٢)</sup> ؟ ولمْ حَمِلَهُ الأَخْفَشُ عَلَى أَنَّهُ جوابٌ لِهِمَا جَمِيعًا<sup>(٣)</sup> ، ولمْ يُجِزْ  
 ذَلِكَ إِذَا جَزَمَ ؛ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ لَا يَخْلُصُ الْجَوَابُ بِالْجَزَاءِ ، وَهُوَ مَعَ الْجَزْمِ يَقْتَضِي جَوَابًا  
 مُخْلِصًا ؛ لأنَّه في مَوْضِعِ الْفِعْلِ المُجزُومُ ؟ .  
 ولمْ خالِفَ فِي هَذَا الْبَابِ أَبُو الْعَبَّاسَ ، وَالزَّيَادِيُّ<sup>(٤)</sup> فَأَجَازَا فِيهِ الْجَزَاءَ ؟<sup>(٥)</sup> .

[الجواب] <sup>(٦)</sup>:

لہجہ میں

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وأما قوله عز وجل ... فإنما هو كقولك : أماً غداً فلك ذاك ، وحسنت : إنْ كان ؛ لأنَّه لم يجزم بها ، كما حسنت في قوله : أنت ظالمٌ إِنْ فعلت ». الكتاب ٤٤٢ / ١ (بولاق) ، ٣ / ٧٩ . (هارون).

<sup>(٣)</sup> لم يرد هذا الـأيـفـيـ معـانـيـ القرآنـ لـلـأـخـفـيـ ، وـقـدـ نـقـلـ - أـيـضاـ - عـنـ الفـراءـ .

<sup>٣</sup> انظر : اعۏاب القرآن ٤ / ٣٤٥ ، شرح السیفی ٢٣٧ ب ، التعلیقة ١٨٦ / ٢ ، ١٨٧ - .

(٤) الزيادي ، أحد تلاميذ سيبويه ، وقد تقدمت ترجمته في التمهيد .

(٥) ذهب الزيادي والمبред إلى جواز المجازة بعد : إِذْ ، وما التمييمية ، وجميع مالا يُغير الابتداء والخبر عن حالهما .  
انظر : مسائل الغلط ١٧٧ - ١٧٨ ، التعليقة ٢ / ١٨٢ - ١٨٤ .

(٦) ساقط من : ب .

(٧) كذا في النسختين ، والصواب : التي ، وقد أثبت مافي النسختين ؛ لأنّه من السمات الظاهرة في الشرح .

(٨) الذي ذكره سيبويه أن الموضع الذي يصح أن تقع فيه (إن) تجوز فيه المجازة ، والموضع الذي لا تصح فيه (إن) تمنع فيه المجازة ، ولم أقف على أحد ذكر أن (إن) مقدّرة مع أسماء الشرط ، وإنما ذكروا أن تلك الأسماء مضمنة معنى (إن) ، ولعل الشارح يريد هذا ؛ لأنّه ذكره في باب الجزاء . انظر ص : ٩٣٣ . وانظر : شرح السيرافي .

نظير الابتداء في طلب الاسم ، ويصلح أن يقع بعده : إن<sup>(١)</sup> .  
 والحرف التي يمتنع بعدها الجزاء في هذا الباب على وجهين :  
 أحدهما : ما يطلب البيان بالإضافة ، فلا يصلح فيه الجزاء ؛ لأنَّه مبهم ، في  
 أقصى مراتب الإبهام ، فلما كان الأصل في المضاف إليه إنما هو بما يذكر للبيان ،  
 وهو الاسم ، ثم جاز أن يقع موقع الاسم الفعل الواجب على بالإضافة اللفظية ،  
 فاحتُتمِل ذلك ؛ لما في الواجب من البيان ، وإنْ كان في الأصل إنما يذكر للفائدة ،  
 وفيه طرف من البيان<sup>(٢)</sup> ؛ احتُتمِل ذلك ؛ لهذه العلة ، فلما جاءت (إن) التي للجزاء ؛  
 باعدته عن البيان إلى الإبهام لتعليق الفعل في الكلام ، فلم يحتمل أن يقع هذا الموقف ؛  
 لخروجه إلى الإبهام في موضع يطلب البيان ، وذلك في : إذ ، وإذا<sup>(٣)</sup> ، وحين<sup>(٤)</sup> .  
 والقسم الآخر : (ما) النافية ؛ لأنَّ لها صدر الكلام كما للعامل ، وهي تُشبه  
 (ليس) في أنها نفي مافي الحال ، فامتنع حرف<sup>(٥)</sup> الجزاء منها كما يمتنع في :

(١) سيمثل الشارح لهذا بأماماً قريباً . وبين الرضي ضابط الباب ، فقال : لا يجوز أن يتقدم على كلمات الشرط والاستفهام ما يجمع أمرين :  
 أحدهما : أن يتصل بذلك الكلمات بلا فصل ، والثاني : أن يُحدث في الجملة التي هي من قامها معنى من المعاني وذلك كـإن ، وكان ، وظن وأخواتها ، وما النفي .... وأما (لا) فليست كـ(ما) لأنها تلغى في اللفظ .... والظروف المضافة إلى الجملة لاشك في إحداثها في الجملة معنى ، وهو تصويرها بمعنى المصدر ، ولاتبقي كلمة الشرط في الحقيقة في صدر الكلام ؛ لأن المصدر مفرد ، وليس الصلة وخبر المبدأ كذلك » . شرح الكافية ٢ / ٢٥٩ ، وانظر : تنقح الألباب ١٦٠ .

(٢) انظر في تفسير البيان والفائدة ص : ٨٠٢ هـ .

(٣) انظر ماتقدم في ص : ٩٧٢ هـ . وانظر في امتناع الجزاية بعد (إذا) : الانتصار ١٨٠ .

(٤) بين ابن جنني علة امتناع الجزاية بعد هذه الظروف ، حيث يقول : « فإنْ قيل : فما الذي يمنع من إضافته إلى الشرط ، وهو ضرب من الخبر ؟ قيل : لأن الشرط له صدر الكلام ، فلو أضفت إليه لعلته بما قبله ، وتالك حالات متدافعتان ، فاما : بأيّهم غرر أمرر ، ونحوه فإن حرف الخبر متعلق بالفعل بعد الاسم ، والظرف في قوله : أندكْ إذْ من يأتنا ناته ، متعلق بقولك : أندكْ ، وإذا خرج ما يتعلّق به حرف الخبر من حيز الاستفهام لم يعمل في الاسم المستفهم به ، ولا المشروع به ». الخصائص ١ / ٣٥٢ .

وانظر : شرح السيرافي ٣ / ١٢٣٦ ، المسائل المشورة ١٦٤ - ١٦٦ ، شرح عيون كتاب سيويه ١٨٧ ، شرح

الكافية ٢ / ٢٥٩ .

(٥) ب : حروف .

ليس<sup>(١)</sup>.

وتقولُ : أَتَذَكِّرُ إِذْ مَنْ يَأْتِيَنَا نَاتِيهِ ، وَمَا مَنْ يَأْتِيَنَا فَنَحْنَ نَاتِيهِ<sup>(٢)</sup> ، فَتُجْرِي (مَنْ) بمعنى : الذي ؛ لامتناع الجزاء في هذا الموضوع .

ويجوزُ في الشعر أنْ يُجازِي / ١٣٦ بـ بَعْدَ هَذِهِ الْحُرُوفِ ، كَوْلُكَ : أَتَذَكِّرُ إِذْ مَنْ يَأْتِيَنَا نَاتِيهِ ؛ لَأَنَّهَا غَيْرُ عَالِمَةٍ<sup>(٣)</sup> ، وَهِيَ مُشَبِّهَةٌ لِلْمَوْصُولِ فِي طَلْبِ مَاهُ لِلْبَيَانِ ، إِلَّا أَنَّ الْمَوْصُولَ يَطْلُبُ الْبَيَانَ بِالْجَمْلَةِ ، وَالْمَضَافُ يَطْلُبُ الْبَيَانَ بِالْمُفْرَدِ<sup>(٤)</sup> الَّذِي هُوَ فِي الْأَصْلِ مَوْضِعُ الْبَيَانِ ، فَجَازَ أَنْ يُوصَلَ بِحَرْفِ الْجَزَاءِ<sup>(٥)</sup> ؛ لَأَنَّهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْأَصْلِ الَّذِي يَقْتَضِيهِ الْحَرْفُ ، وَلَمْ يَجُزْ فِي هَذَا أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ ؛ لِتَبَاعُدِهِ مَا هُوَ حَقُّ الْكَلَامِ<sup>(٦)</sup> .

(١) لافرق عند سيبويه بين (ما) التمييمية والمحاجزية في امتناع المجازاة بعدهما ، وتقدم أن المبرد يحيىها بعد التمييمية لإعمالها ، ويعتها بعد المحاجزية لإعمالها . انظر ما تقدم في ص : ٩٧٧ هـ ٥ .

وانظر في المسألة : الكتاب ٢/٧٥ ، الانتصار ١٨٢ ، مجالس العلماء ٨٩ ، تنقیح الألباب ١٦٠ ، شرح الكافية ٢/٢٥٩ ، الارتفاع ٢/٥٥٨ ، المساعد ٣/١٦٦ .

(٢) انظر ما تقدم في ص : ٩٧٣ هـ ١ .

(٣) ظاهر كلام سيبويه والشارح أن المجازاة بعد هذه الكلمات في الشعر جائزه من غير تقدير مبتدأ محذف ، يقول سيبويه : « وقد يجوز في الشعر أن يجازي بعد هذه الحروف ، فتقول : أَتَذَكِّرُ إِذْ مَنْ يَأْتِيَنَا نَاتِيهِ ، فَإِنَّمَا أَجَازَوْهُ لَأَنَّ (إِذْ) وَهَذِهِ الْحُرُوفُ لَا تُغَيِّرُ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ مِنْ حَالَةٍ قَبْلَ أَنْ تَجْمِيَءَ بِهَا ، فَقَالُوا : نُدْخِلُهَا عَلَى مَنْ يَأْتِيَنَا ، وَلَا تُغَيِّرُ الْكَلَامَ ، كَمَا قَلَّنَا : كَمَا أَنَا إِذَا قَلَّنَا : إِذْ عَبْدُ اللَّهِ مُنْطَلِقٌ ، فَكَمَا قَلَّنَا : عَبْدُ اللَّهِ مُنْطَلِقٌ ؛ لَأَنَّ (إِذْ) لَمْ تُحَدِّثْ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ أَنْ تَذَكِّرَهَا ». الكتاب ٢/٧٥ ، ويفهم من كلام الشارح أيضاً . وذهب ابن جنني أن المجازاة بعد (إِذْ) لا تجوز في الشعر إلا على تقدير حذف المبتدأ . انظر : الخصائص

١/٣٥٢ . وانظر في المسألة : تنقیح الألباب ١٦٠ ، الارتفاع ٢/٥٥٨ .

(٤) يعني : أنَّ الْمَضَافَ إِلَيْهِ فِي الْأَصْلِ يَكُونُ اسْمًا مُفْرَدًا ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا قَرِيبًا .

(٥) هذا التعلييل لم يذكره سيبويه ، وهو تعلييل للمجازاة في الشعر بعد (إِذْ) وما أشبهها من الظروف الزمانية المضافة ، ولا تدخل فيه (ما) . خلاصته : أَنَّ الصلة لبيان الموصول ، والمضاف إليه لبيان المضاف ، ولما كانت جملة الشرط تأتي صلة للموصول في السعة ؛ جاز أنْ تضاف إِلَيْهَا هَذِهِ الظَّرُوفَ فِي الشِّعْرِ ؛ لِلشَّبَهِ الَّذِي بَيْنَ الصلة والمضاف إِلَيْهِ ، مِنْ جَهَةِ أَنْهُمَا لِلْبَيَانِ .

(٦) يعني - فيما يظهر - أَنَّ الاسم الموصول لما كان بيانه في المربطة الثانية جاز أنْ يوصل في الكلام بما لم يقطع بتحققه ، وهو جملة الشرط ، ولما كان بيان الإضافة في المربطة الأولى لم يجز في الكلام أن يكون بغير التحقق وقوعه كجملة الشرط ، وإنما جاز في الشعر أنْ تضاف (إِذْ) إلى جملة الشرط ؛ للشَّبَهِ بَيْنَ المضاف والموصول في طلب البيان ، فخرج بيان الإضافة إلى المربطة الثانية في الشعر ، ولم يجز أنْ يخرج إلى المربطة الثالثة ، وهي بيان الحرف الذي يكون بما يعتمد عليه الحرف . انظر تفصيل ذلك في ص : ١٠٠٤ .

وقال لبيد :

على حين من تلبت عليه ذنبه . . . يرث شربه إذ في المقام تدابر<sup>(١)</sup>  
فجازى بعد (حين) في الشعر، وقياسها قياس (إذ) في طلب البيان بالإضافة<sup>(٢)</sup>.  
ويجوز : أتذكر إذ إن تأتنا ناتك ، في الشعر ؛ لأن قياس (إن) في هذا كقياس  
الأسماء التي يُجازى بها<sup>(٣)</sup>.  
وتقول : أتذكر إذ نحن من يأتنا ناته ، فهذا يحسن فيه الجزاء بعد (نحن) ؟  
لأنه لا يطلب البيان بالإضافة كما يطلب : حين ، وإذ ، وقد فصل بين : إذ ، ومن ، كما  
يفصل الاسم بين : من ، وإن ، في قولك : إنه من يأتنا ناته<sup>(٤)</sup>.  
وتقول : مررت به فإذا من يأتيه يعطيه ، ويجوز في هذا الجزاء إذا كانت (إذا)  
للمفاجأة ؛ لأنها نظيرة (نحن) في أنها لا تطلب البيان بالإضافة ، فليس فيها مانع  
من حرف الجزاء ، وسيبوه يقدر بعدها مبتدأ ، كقولك : مررت برجل فإذا زيد ، أي:  
إذا هو زيد ، وليس قياس (إذا) التي للمفاجأة كقياس (إذا) التي تقتضي بالإضافة ؛  
لما بينا من أنه ليس في هذه مانع من الجزاء كما في تلك<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن مقبل :

وقدِرَ كَفَّ الْقِرْدِ لَا مُسْتَعِرُّهَا . . . يُعَارُ وَلَمَنْ يَأْتِهَا يَتَدَسَّمُ<sup>(٦)</sup>

(١) تقدم تخريره في ص : ٩٧٤.

(٢) انظر : تنقية الألباب ١٦٢.

(٣) انظر : الكتاب ٧٦/٣.

(٤) انظر : الكتاب ٧٦/٣، شرح السيرافي ٣/٢٣٦ ب ، التعلقة ٢/١٨٤ ، تنقية الألباب ١٦٠.

(٥) خالف الشارح سيبويه في المجازة بعد (إذا) الفجائية ، وسيبوه يرى أن المجازة لا تجوز إلا إذا أضمر بعد (إذا) المبتدأ ؛ لأنه يرى أن (إذا) الفجائية ملزمة بالإضافة إلى الجملة ، أما الشارح فيجزي المجازة بعدها من غير إضمار ؛ لأنها عنده غير مضافة إلى الجملة بعدها . انظر : الكتاب ٧٦/٣ ، شرح السيرافي ٣/٢٣٦ ب ،  
تنقية الألباب ١٦١ ، شرح التسهيل ٤/٩٠ ، شرح الكافية ٢/٢٦٠ ، الارتفاع ٢/٥٥٩ ، المساعد ٣/١٦٨ ، شفاء العليل ٣/٩٦٢.

(٦) تقدم تخريره في ص : ٩٧٥.

فجازى بعده (لا) ؛ من أجل أنها تقع في حشو الكلام ، فلا تمنع العامل أن يعمل فيما بعدها ، حتى كأنها ليست في الكلام ، فلما لم تمنع الجار ؛ لم تمنع الجازم ؛ لأن قياسهما سواء ، وليس منزلة (ما) ؛ لما بينا من حكم : ما<sup>(١)</sup> .

وتقول : لا / ١٣٧ إن أتيناك أعطيتك ، ولا إن قعدنا عنك عرَضْتَ علينا .

وقال طرفة بن العبد :

ولست بحلال التلاع مخافة . . . ولكن متى يسترِفِدِ القومُ أرْفِدِ<sup>(٢)</sup>

فجازى : بمتي بعد : لكن ، وقدره سيبويه على حذف الاسم ، كأنه قال : ولكن أنا متى يسترِفِدِ<sup>(٣)</sup> ، على القياس<sup>(٤)</sup> الذي تقدم ذكره في عوامل الأسماء<sup>(٥)</sup> ، ولو أجاز ذلك ؛ لأنَّه لامانع في (لكن) لحرف الجزاء ؛ لكان صواباً<sup>(٦)</sup> .

وقال العجير :

وماذاك أنَّ كان ابنَ عمِّي ولا أخي . . . ولكن متى مأْمُلِكِ الضَّرَّ أَنْفَعُ<sup>(٧)</sup>

(١) أطلق سيبويه جواز الجازة بعد (لا) وقيده أبو حيان بأن لا تكون عاملة ، وهو مقتضى كلام المبرد ؛ لأنَّه جعل ضابط المنع في الباب أن يكون مقابل أداة الجزاء عاملًا . انظر : الكتاب ٧٦/٣ ، الانتصار ١٧٧ ، مجالس العلماء ٨٩ ، شرح السيرافي ٢٣٦/٣ ب ، تقييم الآلية ١٦٣ ، شرح التسهيل ٤/٨٨ ، شرح الكافية ٢٥٩/٢ ، الارتفاع ٥٥٩/٢ ، المساعد ١٦٦ .

(٢) تقدم تخرجه في ص : ٩٧٥ .

(٣) انظر : الكتاب ٧٨/٣ ، شرح السيرافي ٢٣٧/٣ ، الارتفاع ٥٥٩/٢ .

(٤) معاد في : ب .

(٥) تقدم في الباب السابق .

(٦) أجاز الشارح المجازة بعد (لكن) الخففة من غير إضمار ، وهو قول المبرد . انظر : مسائل الغلط ١٧٨ . وقد علق ابن ولاد على مذهب المبرد بأن (لكن) - وإن لم تكن عاملة - فإنها قد غيرت المعنى - يعني بما فيها من الاستدراك - والمراعاة في جواز الجازة من غير إضمار أن لا يتغير معنى الجملة بما دخل عليها ، ثم قال : « وهذه الجملة [جملة الشرط] إذا وقعت بعد (لكن) أحسن قليلاً منها إذا وقعت بعد غيرها ؛ لأنَّ ما غير المعنى أكثر كان أبعد من الجواز ؛ لا ترى أن ذلك لا يجوز مع : إن ، وكان ؛ لأنَّهما عاملان مغِيران ، فبعد الجواز» . الانتصار ١٨٢ . وانظر في المسألة : شرح التسهيل ٤/٨٩ - ٩٠ ، المساعد ٣/١٦٨ ، شفاء العليل ٩٦٢/٣ .

(٧) تقدم تخرجه في ص : ٩٧٦ .

والقوافي مرفوعة ، فجزم (أملك) كما جزم طرفة<sup>(١)</sup> ، ورفع (أنفع) على حذف الفاء ، أي : فأنا أنفع ، ويجوز : ولكن أنفع متى أملكضر<sup>(٢)</sup> .  
ويجوز في (أملك) الرفع على إلغاء (ما) ، كأنه قال : ولكن أنفع متى أملكضر ، تكون (متى) على طريقة [الاستفهام]<sup>(٣)</sup> ، وموضع (متى) نصب بأملك<sup>(٤)</sup> .

وفي التنزيل : « وَمَا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلَمَ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ » ، فوقع الجزاء بعد (اما) ، وإن كانت تطلب الاسم ؛ لأنّه بنزلة الابتداء الذي يطلب الاسم ، ولا يمنع من حرف الجزاء<sup>(٥)</sup> .  
واما الجواب بالفاء ؛ فهو لأما ، وجواب الجزاء مدلوّ عليه لم يذكر ، عند سيبويه<sup>(٦)</sup> .

والأخفش يذهب إلى أن الفاء في هذا جواب (اما) ، والجزاء جميعا ؛ لأنّه قد

(١) يشير إلى (يستردد) في بيت طرفة المتقدم قريباً.

(٢) ذكر سيبويه في البيت أن الرفع على نية التقديم ، ولم يذكر فيه حذف الفاء ، وهو جائز عنده . وقد تقدم بيان ذلك في ص : ٩٥١ هـ .

وانظر : الكتاب ٣/٧٨ - ٧٩ ، شرح السيرافي ٣/٤٣٧ أ ، التعليقة ٢/١٨٥ .

(٣) ساقط من : ب .

(٤) هذا الوجه ذكر ابن خروف أنه قد ورد في نسخة أبي نصر القرطبي ، فلعله قد ورد في نسخة الرمانى . انظر : تنقیح الأباب ١٦٤ .

وهو ضعيف من جهة المعنى ، لأنّ الشاعر يفترض ، والاستفهام لا يؤدّي هذا المعنى .

(٥) تقدم أن نسخ الكتاب قد اختلفت في إدخال (اما) في الباب ، ففي طبعتي بولاق وهارون وشرح السيرافي هي داخلة في الباب ، ومتعدّة بعدها الجزاية ، وعلى هذا يكون سيبويه قد ذكر الآية لتعليق وقوع حرف الجزاء بعد (اما) فيها مع ما قبله من الميع ، والتعليق هو قوله : « وحُسْنَتْ : إِنْ كَانَ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَجْزِمْ بِهَا » . الكتاب ٧٩/٣ . قال ابن خروف معلقاً على هذا النص : « يُرِيدُ أَنَّ الشَّرْطَ بَعْدَ (اما) ضعيف ، فحسّنَ وقوعه بعدها أَنَّ الْفَعْلَ فِي الشَّرْطِ وَالْجَوَابِ غَيْرِ مَجْرُومِينَ » . تنقیح الأباب ١٦٥ ، وانظر : شرح الكافية ٢/٢٦٠ .

واما على ما في نسخة الفارسي والشارح فلا تدخل (اما) في الباب ؛ ولذلك فسر الفارسي قول سيبويه السابق بأنه « حَسْنٌ لَا يَأْتِي لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ » جَوَابٌ فِي الْلَّفْظِ ؛ لِأَنَّهُ غَيْرَ مَنْجُومٍ » . التعليقة ٢/١٨٦ . وانظر ماسيق في ص : ٩٧٣ هـ .

(٦) جعل الفاء جواباً لأما قول سيبويه والمبرد . انظر : الكتاب ٣/٧٩ ، المقتضب ٢/٦٨ ، شرح السيرافي ٣/٤٣٧ أ ، التعليقة ٢/١٨٦ .

انعقدَ بهما في المعنى من غير مانع أن يكون لهما ، ولا يجوز إذا جُزم الفعل بحرف الجزاء أن يكون الجواب لهما ؛ لأنَّه يجب في حالِ الجُزْم أن يخلص للجزاء ؛ إذ موقعه موقع الفعل المجزوم في حالِ جُزْم الشرط<sup>(١)</sup> .

والأولى مذهب سيبويه ؛ لأنَّه أقىس على الأصول ؛ إذ<sup>(٢)</sup> كان إذا اجتمعَ القسم والجزاء ؛ كان الجواب للقسم دالاً على جوابِ الجزاء ، كقولك : والله إنْ أتَيْتني لأكْرِمنَك ، فكذلك (أَمَا) ؛ لأنَّها وقعت في صدرِ الكلام كما يقع القسم<sup>(٣)</sup> . وخالف في هذا الباب أبو العباس ، والزيادي ، فأجازا الجزاء فيه بعدَ الأَحْرَفِ التي منع منها سيبويهِ الجزاء<sup>(٤)</sup> .

والصواب / ١٣٧ ب مذهب سيبويه ؛ للعلل التي بينا ، وإنما تعلقوا في ذلك بأنَّها غير عاملةٍ يصلحُ بعدها الاسمُ والفعلُ ، فهي كالابتداء بالكلام الذي يصلحُ فيه الاسمُ والفعلُ ، فإذا صلحا جميعاً ؛ صلح حرفُ الجزاء ، والعلل التي بينا تسقطُ [هذا]<sup>(٥)</sup> مع أنه يلزم من أجاز ذلك أنْ يجوزه في أسماءِ الزَّمان المُتمَكِّنةِ كلُّها ؛ لأنَّها

(١) تقدم تخریج مذهب الأخفش في ص : ٩٧٧ هـ ٣ .

وقد علق عليه الفارسي بقوله : « قول أبي الحسن في المعنى يرجع إلى تقدير سيبويه .... ؛ لأنَّ (أَمَا) لا بد لها في الكلام من جواب ، و(إن) قد يحذف جوابها في الكلام ، مثل قوله : أنت ظالمٌ إِنْ فعلت ، فكان قوله أواه جواباً لها جميعاً ، أي : إن الفاء جواب لـ(أَمَا) ، وـ(أَمَا) مع الفاء جواب لـ(إِنْ ) ، ولا يجوز ذلك إذا جزم كأنه قال : أَمَا إِنْ يكُنْ من أصحاب اليمين فسلام لك ؛ لم يجزه ؛ لأنَّه قد جزم الفعل ولم يأت له بجواب مجزوم ، وهذا لا يجوز في الكلام .... والفاء لا يجوز أن تكون جواباً للفعل المجزوم ؛ لأنَّك لو جعلتها جواباً لم تأت لـ(أَمَا) بجواب ، وهذا قبيح في الكلام غير جائز فيه ، فإذا لم يُجزم الفعل الذي هو شرط ، فقلت : (فَإِنْ) إِنْ تَحَكَّمَ مِنْ آصَحَّ دِبِّ الْيَمِينِ قَسَّأْتَمْ (كان حسناً ، وصار (أَمَا) مع ما يتصل به جواباً لـ(إِنْ ) ؛ إذ لم يجيئ شرطها » . التعليقة ٢/١٨٧ . وانظر : الشعر ١/٦٥ .

(٢) ب : إذا .

(٣) ب : الاسم .

(٤) انظر ما تقدم في ص : ٩٧٧ هـ ٥ .

(٥) ساقط من : ب .

تُضافُ إِلَى الفِعْلِ وَالاَسْمِ ، فَيُجِيءُ مِنْ هَذَا أَنْ تَقُولَ : هَذَا يَوْمٌ إِنْ تَأْتِنَا نَأْتِكَ ، وَهَذِهِ لِيَلَةٌ إِنْ تَرْزُنَا نَرْزُكَ ، وَهَذَا كَلَامٌ قَبِيْحٌ ، لَا يُكَلِّمُ بِهِ<sup>(١)</sup> ، وَهُوَ عَلَى قِيَاسِ مَا أَجَازَوْهُ فِي إِذْ ، وَإِذَا .

(١) ذكر أبو حيان أنَّ المبرد يحيِّز المجازة بعد هذه الظروف غير الملازمة للإضافة ، وهو مقتضى كلامه في مسائل الغلط ؛ إذ جعل ضابط النسخ أن يكون ماقبل أداة الجزاء عاملًا .  
انظر ماتقدم في ص : ٩٧٧ هـ .. وانظر : الارشاف ٢ / ٩٦٠ .

## بَابُ الْجَزَاءِ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَرْفُ الْجَرِّ<sup>(١)</sup>

**الغرض فيه :**

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي الْجَزَاءِ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَرْفُ الْجَرِّ ، مَمَّا لَا يَجُوزُ<sup>(٢)</sup>.

**مسائل هذا الباب :**

مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الْجَزَاءِ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَرْفُ الْجَرِّ ؟ وَمَا الَّذِي لَا يَجُوزُ ؟ وَلِمَ ذَلِك ؟ .

وَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَجْرِيَ حَرْفُ الْجَرِّ مُجْرِيًّا غَيْرِهِ مِنَ الْعَوَامِلِ فِي الْإِمْتِنَاعِ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى الْجَزَاءِ ؟ وَهُلْ ذَلِكُ لِأَنَّهُ مَعَ مَا دَخَلَ عَلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ ، فَلَمْ يُخْرِجْهُ عَنِ الصَّدْرِ كَمَا لَمْ يُخْرِجْهُ فِي الْاسْتِفْهَامِ ، فَكَانَهُ الْاسْمُ الْمُفَرْدُ ؟ .

وَمَا حُكْمُ : عَلَى أَيِّ دَائِبٍ أَحْمَلَ أَرْكَبَهُ ، وَمَنْ تُؤْخَذُ أَوْخَذُ بِهِ ؟<sup>(٣)</sup> .

وَلِمَ جَازَ : مَنْ تَمَرُّ ، وَعَلَى أَيِّهَا أَرْكَبُ ، فِي الْاسْتِفْهَامِ<sup>(٤)</sup> ؟ وَهُلْ ذَلِكُ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ مَنْ تَضْرِبُ ، وَأَيِّهَا تَرْكَبُ ؟ فِي الْمُتَعَدِّي ؛ إِذْ حَرْفُ الْجَرِّ مَعَ الْاسْمِ فِيمَا لَا يَتَعَدَّ بِمَنْزِلَةِ الْاسْمِ وَحْدَهُ فِيمَا يَتَعَدَّ ؟ .

**وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ ابْنِ هَمَّامِ السَّلْوَلِيِّ :**

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا باب إذا ألمت فيه الأسماء التي يجازى بها حروف الْجَرِّ لم تغيرها عن الجزاء .  
انظر : الكتاب ١ / ٤٤٢ ( بولاق ) ، ٧٩ / ٣ ( هارون ) .

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن المجازة مَنْ وَأَخْيَهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِنَ حِرْفُ الْجَرِّ ، وَذَكَرَ حُكْمَ الْمَجَازَةِ إِذَا تَعْلَقَ حِرْفُ الْجَرِّ بِفَعْلِ الشَّرْطِ ، وَحُكْمَهَا إِذَا تَعْلَقَ بِالْجَوابِ . وَغَيْرُ ذَلِكِ .

(٣) هذا السُّؤالُ عن قول سيبويه بعد ترجمة الباب : « وَذَلِكَ قَوْلُكَ : عَلَى أَيِّ دَائِبٍ أَحْمَلَ أَرْكَبَهُ ، وَمَنْ تُؤْخَذُ أَوْخَذُ بِهِ ، هَذَا قَوْلُ يَوْسُوسَ وَالْخَلِيلِ جَمِيعًا ، فَحِرْفُ الْجَرِّ لَمْ تَغِيرْهَا عَنْ حَالِ الْجَزَاءِ ، كَمَا لَمْ تَغِيرْهَا عَنْ حَالِ الْاسْتِفْهَامِ » . الكتاب ١ / ٤٤٢ ( بولاق ) ، ٧٩ / ٣ ( هارون ) .

(٤) هذا السُّؤالُ عن قول سيبويه : « أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : مَنْ تَمَرُّ ، وَعَلَى أَيِّهَا أَرْكَبُ ؟ فَلَوْ غَيَّرْتَهَا عَنِ الْجَزَاءِ غَيَّرْتَهَا عَنِ الْاسْتِفْهَامِ » . الكتاب ١ / ٤٤٢ ( بولاق ) ، ٧٩ / ٣ ( هارون ) .

لَا تَمْكِنَ دُنْيَا هُمْ أَطَاعَهُمْ . . . فِي أَيِّ نَحْوٍ يُمْلِيُوا دِينَهُ يَمْلِيٌ<sup>(١)</sup> ؟  
وَلَمْ مَنْعِ الْعَالِمُ الرَّافِعُ وَالنَّاصِبُ مِنِ الْجَزَاءِ ، وَلَمْ يَمْنَعِ الْعَالِمُ الْجَارُ مِنِ الْجَزَاءِ ؟  
وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الرَّافِعَ وَالنَّاصِبَ عَامِلٌ مُنْفَصِلٌ ، وَالْجَارُ مُتَّصِلٌ ؟<sup>(٢)</sup> .  
وَلَمْ جَازَ : أَيَّهُمْ تَضْرِبُ يَأْتِيكَ ، عَلَى أَنْ يَعْمَلَ الْعَالِمُ فِيمَا هُوَ مَعْمُولُهُ<sup>(٣)</sup> ؟ وَهُلْ  
ذَلِكَ لِأَنَّهُ خَلَفٌ مِنْ عَامِلِ الْجَزْمِ / ١٣٨ أَفْعَمَهُ عَارِضٌ ؟ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ خَلَفٌ<sup>(٤)</sup> ؟ .  
وَلَمْ جَازَ أَنْ يَتَرَبَّ عَلَى التَّقْدِيمِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَامِلٌ ، وَعَلَى التَّأْخِيرِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ  
مَعْمُولٌ فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ ، مَعَ اسْتِحَالَةِ ذَلِكَ ؟ .

وَهُلْ وَجْهٌ جَوَازِهِ فِي الْاسْتِفَهَامِ عَلَى أَنَّهُ تَرَبَّ فِي الذِّكْرِ عَلَى التَّقْدِيمِ ، وَفِي  
حَقِيقَةِ الْمَوْضِعِ عَلَى التَّأْخِيرِ ؟ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ مَعْمُولٌ فِي قَوْلِكَ : أَيَّهُمْ ضَرَبَتَ ، فَتَقْدِيمُهُ  
عَارِضٌ كَمَا هُوَ فِي قَوْلِكَ : زِيدًا ضَرَبَتَ ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ مَوْقِعَ غَيْرِهِ مِنْ حَرْفِ الْاسْتِفَهَامِ ،  
وَكَذَلِكَ هُوَ عَارِضٌ فِي الْجَزَاءِ ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ مَوْقِعَ (إِنْ) ، فَتَقْدِيرُهُ فِي الْمُتَعَدِّيِّ : إِنْ زِيدًا  
تَضْرِبُ أَضْرِبْ ، وَفِي غَيْرِ الْمُتَعَدِّيِّ : إِنْ بِزِيدٍ تَمُرُّ أَمْرُ<sup>(٥)</sup> ، وَلَا يَجُوزُ إِظْهَارُ [إِنْ]<sup>(٦)</sup> .

(١) بَيْتٌ مُفَرَّدٌ مِنَ الْبَسِطِ .

يصف رجلاً اتصل بالسلطان ، فضيئع دينه ، لاتبع هوى مخدومه . انظر : تنقیح الألباب ١٦٧ .  
انظر : شعره ٩٥ ، الكتاب ٨٠ / ٣ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٣٠٨ ، شرح السيرافي ٣٢٨ / ٣ ب ،  
التبصرة ١ / ٤١٦ ، النكت ١ / ٧٤٠ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٤٢ ، الغرة لابن الدهان ٢ / ٨٤ ب ، تنقیح  
الألباب ١٦٧ .

(٢) هَذِهِ الْمَسَأَةُ يُشَعِّرُ بِهَا قَوْلُ سِيبُوِيَّهُ : « وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَعْلَ إِنَّمَا يَصْلِي إِلَى الْإِسْمِ بِالْبَاءِ وَنَحْوِهَا ، فَالْفَعْلُ مَعَ الْبَاءِ  
بِمِنْزِلَةِ فَعْلٍ لَيْسَ قَبْلَهُ حَرْفُ جَرٍ وَلَا بَعْدَهُ ، فَصَارَ الْفَعْلُ الَّذِي يَصْلِي بِإِضَافَةِ كَالْفَعْلِ الَّذِي لَا يَصْلِي بِإِضَافَةِ  
الْفَعْلُ يَصْلِي بِالْجَرِ إِلَى الْإِسْمِ كَمَا يَصْلِي غَيْرُهُ رَافِعًا أَوْ نَاصِبًا ، فَالْجَرُّ هَاهُنَا نَظِيرُ النَّصْبِ وَالرَّفعِ فِي غَيْرِهِ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٤٣ (بُولاق) ، ٨٠ / ٣ (هارون) .

(٣) يَعْنِي أَنَّ (أَيَا) قَدْ عَمِلَتِ الْجَزْمُ فِي (تَضْرِبْ) ، وَقَدْ عَمِلَ فِيهَا النَّصْبُ .

(٤) يَرِيدُ أَنَّ (أَيَا) وَأَخْوَاتِهَا مِنْ أَسْمَاءِ الشَّرْطِ عَمِلَتْ لِتَضْمِنَهَا مَعْنَى (إِنْ) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَلَا تَلْزِمُهُ فِي كُلِّ  
مَوْضِعٍ .

(٥) الْفَصْلُ بَيْنَ (إِنْ) وَمَا عَمِلَتْ فِيهِ غَيْرُ جَائزِ فِي الْكَلَامِ . انظر : الْكِتَابُ ٣ / ١١٢ ، الْمَقْتَضِبُ ٢ / ٧٣ .  
وَمَرَادُ الشَّارِحِ هُنَا أَنَّ (مَنْ) وَأَخْتِيَّهَا مَضْمَنَاتٌ مَعْنَى (إِنْ) ، فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِنَّ حَرْفُ الْجَرِ ، وَأَرْدَتْ تَقْدِيرُهُنَّ  
بِإِنْ ، جَعَلَتْهُنَّ قَبْلَ حَرْفِ الْجَرِ ، وَهُوَ تَقْدِيرٌ لَا يُتَكَلَّمُ بِهِ .

(٦) سَاقَطَ مِنْ : بِ .

مع (منْ) وأخواتِها ؛ لأنَّها صارت مُعاقبةً وخلَفَتْ غُنْيَ عن الحَرْفِ كما تُغْنِي (كيفَ) عن ألفِ الاستفهامِ؟ .

وَمَا حُكْمُ : بَنْ تَمُرُّ بِهِ أَمْرٌ ، وَعَلَى أَيِّهِمْ تَنْزِلُ عَلَيْهِ أَنْزِلٌ ، وَبِمَا تَأْتِينِي بِهِ آتِيكِ ؟  
وَلِمَ بَطَلَ الْجَزَاءُ فِي هَذَا ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْبَاءَ فِي : (بَنْ) صَارَتْ لِلْفِعْلِ الْآخِرِ الَّذِي  
هُوَ الْجَوابُ ، وَالْجَوابُ لَا يَعْمَلُ فِي الْإِسْمِ الَّذِي يُحْجَازِي بِهِ ؛ لَشَلَّا يَخْتَلِطُ مُتَعَلِّقُ الْجَوابِ  
مُتَعَلِّقُ الشَّرْطِ ، وَصَارَ بِمَعْنَى : الَّذِي ، وَوَجَبَ رَفْعُ الْفِعْلِ لِمَا بَطَلَ الْجَزَاءُ ، وَصَارَتِ الْبَاءُ  
الثَّانِيَةُ فِي (تَمُرُّ) الَّذِي هِي مُتَصَّلَّةٌ [بِهِ] <sup>(١)</sup> عَلَى مَعْنَى الشَّرْطِ؟ <sup>(٢)</sup> .

وَمَا حُكْمُ : بَنْ تَمُرُّ بِهِ ؟ وَلِمَ بَطَلَ الاستفهامُ فِي هَذَا ، وَلِمَ يَجُزُّ كَمَا يَجُوزُ فِي :  
بَنْ قَرُّ <sup>(٣)</sup> ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْبَاءَ الثَّانِيَةَ هِي مُتَعَلِّقُ الْفِعْلِ الْمُذَكُورِ ، وَالْبَاءُ الْأُولَى لَا بُدَّ  
لَهَا مِنْ عَامِلٍ غَيْرِ الْفِعْلِ الْمُذَكُورِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ اسْتَوْفَى مَعْمُولَهُ بِالْبَاءِ الثَّانِيَةِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ :  
بِالَّذِي تَمُرُّ بِهِ أَمْرٌ ، وَلَا يَعْمَلُ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ الَّتِي يُحْجَازِي بِهَا أَوْ يُسْتَفَهَمُ إِلَّا  
الْفِعْلُ الَّذِي يَلِيهَا دُونَ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ جَوابٌ ، فَإِذَا بَطَلَ عَمَلُهُ فِيهَا ؛ بَطَلَ الْجَزَاءُ  
وَالاستفهامُ؟ .

وَمَا مَعْنَى قُولِهِ : « صَارَتِ الْبَاءُ الْأُولَى كَكَانَ ، وَإِنَّ » <sup>(٤)</sup> ؟ وَهُلْ ذَلِكَ فِي المَنْعِ مِنِ  
الْجَزَاءِ؟ .

(١) ساقط من : بِ .

(٢) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قُولِ سِبْوِيَّهُ : « فِإِنْ قُلْتَ : بَنْ تَمُرُّ بِهِ أَمْرٌ ، وَعَلَى أَيِّهِمْ تَنْزِلُ عَلَيْهِ أَنْزِلٌ ، وَبِمَا تَأْتِينِي بِهِ آتِيكِ ؛ رَفَعْتَ لِأَنَّ الْفِعْلَ إِنَّمَا أَوْصَلَهُ إِلَى الْهَاءِ بِالْبَاءِ الثَّانِيَةِ ، وَالْبَاءُ الْأُولَى لِلْفِعْلِ الْآخِرِ ، فَتَغْيِيرٌ عَنْ حَالِ الْجَزَاءِ  
كَمَا تَغْيِيرٌ عَنْ حَالِ الْاسْتَفْهَامِ ، فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ (الَّذِي) ؛ لِأَنَّكَ أَدْخَلْتَ الْبَاءَ لِلْفِعْلِ حِينَ أَوْصَلْتَ الْفِعْلَ الَّذِي  
يَلِي الْإِسْمَ بِالْبَاءِ الثَّانِيَةِ إِلَى الْهَاءِ ». الْكِتَابُ ٤٤٣ / ١ (بُولَاق)، ٣ / ٨٠ (هَارُونَ).

(٣) هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ يُشَعِّرُ بِهَا قُولِ سِبْوِيَّهُ فِي النَّصِّ السَّابِقِ : « فَتَغْيِيرٌ عَنْ حَالِ الْجَزَاءِ كَمَا تَغْيِيرٌ عَنْ حَالِ الْاسْتَفْهَامِ ،  
فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ (الَّذِي) ». .

(٤) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قُولِ سِبْوِيَّهُ : « فَصَارَتِ الْبَاءُ الْأُولَى كَكَانَ وَإِنَّ ، يَقُولُ : لَا يُحْجَازِي بِمَا بَعْدِهَا ، وَعَمِلَتِ الْبَاءُ فِيمَا  
بَعْدِهَا عَمَلَ كَانَ وَإِنَّ فِيمَا بَعْدِهِما ». الْكِتَابُ ٤٤٣ / ١ (بُولَاق)، ٣ / ٨٠ (هَارُونَ).

وَمَا حَكُمْ : بِمَنْ تَمْرُ أَمْرُ ، وَعَلَى مَنْ تَنْزِلْ أَنْزِلْ ؟ وَلِمَ جَازَ حَذْفُ (بِهِ) ، وَ  
(عَلَيْهِ) <sup>(١)</sup> ؟ وَهَلْ ذَلِكَ لَقْوَةٌ دِلَالَةٌ / ١٣٨ بِ الشَّيْءِ عَلَى مِثْلِهِ ؟ .  
يَتَلَوُهُ : وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ بَعْضِ الْأَعْرَابِ .  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

---

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وقد يجوز أن تقول : بِمَنْ تَمْرُ أَمْرُ ، وَعَلَى مَنْ تَنْزِلْ أَنْزِلْ ، إِذَا أَرْدَتْ مَعْنَى : عَلَيْهِ ، وَبِهِ ، وَلَيْسَ بِهِ الْكَلَامُ ، وَفِيهِ ضَعْفٌ ». الكتاب ٤٤٣ / ١ (بولاق) ، هارون ٨١ / ٣ (هارون).

**الجزء الخامس والثلاثون من شرح كتاب سيبويه، إملاء أبي المحسن  
علي بن عيسى بن علي النحوي.  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

وما الشاهد في قول بعض الأعراب<sup>(١)</sup>:  
 إنَّ الْكَرِيمَ وَأَبِيكَ يَعْتَمِلُ . . . إِنْ لَمْ يَجِدْ يَوْمًا عَلَى مَنْ يَتَكَلِّمُ<sup>(٢)</sup>?  
 وَلَمْ حَمَلَهُ عَلَى الْحَدْفِ فِي : يَتَكَلِّمُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>? وَهُلْ تَقْدِيرُهُ : يَجِدُ عَلَى الدِّيْنِ يَتَكَلِّمُ  
 عَلَيْهِ ، مِنَ الْمَوْجَدَةِ ، كَائِنَهُ قَالَ : وَإِنْ لَمْ يَجِدْ يَوْمًا عَلَى الدِّيْنِ يَتَكَلِّمُ عَلَيْهِ؟ .  
 وَمَا حُكْمُهُ : غَلامٌ مَنْ تَضْرِبُ أَصْرِبَهُ؟ وَلَمْ جَازْ تَقْدِيمُ الْمَضَافِ قَبْلَ الْاسْمِ الَّذِي  
 يُجَازِي بِهِ؟ وَهُلْ مَنْزِلَتُهُ فِي الْجَزَاءِ كَمَنْزِلَتِهِ فِي الْإِسْتِفَاهَمِ ، كَقُولُكَ : غَلامٌ مَنْ  
 تَضْرِبُ ، وَأَبَا أَيِّهِمْ رَأَيْتَ<sup>(٤)</sup>? .  
 وَهُلْ يَحُوزُ : بَغَلامٌ مَنْ تُؤْخَذُ أَوْخَدُ؟ وَلَمْ جَازَ<sup>(٥)</sup>? .  
 وَلَمَّا كَانَ الْإِسْتِفَاهَمُ عَلَى قِيَاسِ الْجَزَاءِ دُونَ الْصَّلَةِ<sup>(٦)</sup>? وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ

(١) لم أقف عليه.

(٢) من الرجز.

جملة ( وأبيك ) قسمية حُذفت جوابها ، ويعتمل : يتضرب في العمل . انظر : الخزانة ١٤٦ / ١٠ .  
 انظر : الكتاب ٨١ / ٣ ، الانتصار ١٨٢ ، أخبار الزجاجي ١٩١ ، مجالس العلماء ٦٥ ، شرح السيرافي  
 ٣ / ٢٣٨ بـ ، التعليقة ١٩١ / ٢ ، البصريات ٥٩٢ / ٢ ، المسائل العسكرية ١٩٠ ، شرح أبيات سيبويه لابن  
 السيرافي ٢٠٥ / ٢ ، الخصائص ٣٠٥ / ٢ ، الأمالي الشجرية ٤٤٠ / ٢ ، تنقح الألباب ١٦٧ ، شرح أبيات  
 سيبويه والمفصل ٧٧٧ ، الارتشاف ٤٥٤ / ٢ ، الخزانة ١٤٣ / ١٤٣ .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « يُرِيدُ يَتَكَلِّمُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّهُ حَذَفَ ، وَهُذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ ». الكتاب ١ / ٤٣  
 (بولاقي) ، ٨٢ / ٣ (هارون) .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : غَلامٌ مَنْ تَضْرِبُ أَصْرِبَهُ ؛ لِأَنَّ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ (مَنْ) بِعِنْدِهِ (مَنْ) ، أَلَا  
 تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : أَبُو أَيِّهِمْ رَأَيْتَهُ؟ كَمَا تَقُولُ : أَيِّهِمْ رَأَيْتَهُ؟ ». الكتاب ١ / ٤٣ (بولاقي) ، ٨٢ / ٣ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : بَغَلامٌ مَنْ تُؤْخَذُ أَوْخَدُ بِهِ ، كَائِنَكَ قَلْتَ : مَنْ تُؤْخَذُ أَوْخَدُ بِهِ ».  
 الكتاب ١ / ٤٤٣ (بولاقي) ، ٨٢ / ٣ (هارون) .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَحُسْنُ الْإِسْتِفَاهَمِ هَا هَا يُقْوِيُ الْجَزَاءَ ، تَقُولُ : غَلامٌ مَنْ تَضْرِبُ؟ وَبَغَلامٌ مَنْ  
 مَرَرَتْ؟ أَلَا تَرَى أَنَّ كِيَنُونَةَ الْفَعْلِ غَيْرَ وَصْلٍ ثَابِتَةً ». الكتاب ١ / ٤٤٣ (بولاقي) ، ٨٢ / ٣ (هارون) .

المهمة لا توصلُ فيها<sup>(١)</sup> ، وتقديرُها على الحرف المتروك فيهما ؟<sup>(٢)</sup> .  
ولمَّا جازَ : بِمَنْ تَمَرَّأْمِرُ ، وَعَلَى مَنْ تَنْزِلَأَنْزِلُ ، وَلَمْ يَجُزْ : مَنْ تَضْرِبَأَنْزِلُ ،  
حتى<sup>(٣)</sup> تقولَ : عَلَيْهِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ لِيْسَ فِي هَذَا الْكَلَامِ شَيْءٌ يَقْتَضِيهِ يَكُونُ  
كَاخْلَفِ مِنْهُ كَمَا يَكُونُ مَعَ ذِكْرِ : عَلَى<sup>(٤)</sup> .

### الجواب :

الذِي يَجُوزُ فِي الْجَزَاءِ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَرْفُ الْجَرِّ دُخُولُهُ عَلَى الْاسْمِ الَّذِي  
يُجَازِي بِهِ<sup>(٥)</sup> ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ لِهِ بِحَقِّ الاسميَّةِ .

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى (إِنْ) ؛ لَأَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ لَا تَدْخُلُ [إِلا]<sup>(٦)</sup> عَلَى  
الْاسْمِ / ١٣٩ أَوْ إِنَّمَا يُقَدِّرُ حَرْفُ الْجَزَاءِ قَبْلَ حَرْفِ الْجَرِّ ، كَقُولَكَ : إِنْ بِزِيدٍ  
تَمَرُّ<sup>(٧)</sup> أَمْرُ<sup>(٨)</sup> .

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَجْرِيَ حَرْفُ الْجَرِّ مَجْرِيَ غَيْرِهِ مِنَ الْعِوَالِمِ فِي مَنْعِ الْجَزَاءِ ؛ لَأَنَّهُ

(١) أ ، ب : فيه ما .

والضمير يعود على الاستفهام والجزاء .

(٢) يعني أن المشابهة بين الاستفهام والجزاء من وجهين : أحدهما أن أسماءهما لا تحتاج إلى صلة ، والآخر : أن الأصل فيهما أن يكونا بالحرف ، فالأصل في الاستفهام الهمزة ، والأصل في الجزاء (إِنْ) ، وما استفهم به أو جوزي به من الأسماء فهو مضمونٌ معنى هذين الحرفين .

(٣) معاد في : أ ، ب .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : بِمَنْ قَرَرَأَمْرُهُ ، وَبِمَنْ تَوَخَّدَأَوْخَذَهُ ، فَحَدَّ الْكَلَامُ أَنْ تُثْبِتَ الْبَاءَ فِي  
الآخِرِ ؛ لَأَنَّهُ فَعَلَ لَا يَصِلُ إِلَى بِحَرْفِ الإِضَافَةِ ، يَدْلُكُ عَلَى ذَلِكَ أَنْكَ لَوْ قَلْتَ : مَنْ تَضْرِبَأَنْزِلُ ؛ لَمْ يَجِزْ حَتَّى  
تَقُولَ : عَلَيْهِ ، إِلَّا فِي شِعْرٍ ، فَإِنْ قَلْتَ : بِمَنْ قَرَرَأَمْرُ ، أَوْ بِمَنْ تَوَخَّدَأَوْخَذَ ، فَهُوَ أَمْثَلُ ، وَلَيْسَ بِحَدِّ الْكَلَامِ ،  
وَإِنَّمَا كَانَ فِي هَذَا أَمْثَلٌ ؛ لَأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الْبَاءَ فِي الْفَعْلِ الْأَوَّلِ ، فَعُلِمَ أَنَّ الْآخِرَ مُثَلُّهُ ؛ لَأَنَّهُ ذَلِكَ الْفَعْلُ ». الكتاب  
١/٤٤٣ (بولاقي) ، ٨٢/٣ (هارون) .

(٥) لا يجوز المجازاة إذا دخل حرف الجر على اسم الشرط إلا إذا تعلق بفعل الشرط . انظر : شرح السيرافي  
٣/٢٢٨، التبصرة ١/٤١٥ ، الارتفاع ٥٥٩/٢ .

(٦) ساقط من : ب .

(٧) ب : قَرَرَ .

(٨) انظر ماتقدم في ص : ٩٨٦ هـ .

يَتَّصِلُ بِالْإِسْمِ حَتَّى يَكُونَ مَعَهُ كَا الشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، فَهُوَ فِي غَيْرِ الْمُتَعَدِّي بِمَنْزِلَةِ الْإِسْمِ وَحْدَهُ فِي الْمُتَعَدِّي<sup>(١)</sup> .

وَتَقُولُ : عَلَى أَيِّ دَابَّةٍ أَحْمَلُ أَرْكَبَهُ ، وَمَنْ تُؤْخَذُ أَوْخَذْ بِهِ ، فَتُجَازِي بِمَنْ ، وَأَيِّ<sup>(٢)</sup> ،  
مَعْ دُخُولِ حِرْفِ<sup>(٣)</sup> الْجَرِّ ؛ لِمَا بَيْنَا مِنْ أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْإِسْمِ الْمُفْرِدِ<sup>(٤)</sup> ، كَقُولُكَ : مَنْ تَضَرَّبْ  
يَأْتِكَ ، وَأَيَّهَا تَرْكَبْ تَجَدِّدُهُ وَطِيَّاً .

وَقَالَ ابْنُ هَمَّامٍ السَّلْوَلِيُّ :

لَمْ تَكُنْ دُنْيَاهُمْ أَطَاعُهُمْ . . . فِي أَيِّ نَحْوٍ يُمْلِلُوا دِينَهُ يَمِيلِ<sup>(٥)</sup>

فَهَذَا شَاهِدٌ فِي دُخُولِ حِرْفِ الْجَرِّ مَعَ مَعْنَى الْجَزَاءِ .

وَالْعَالَمُ الرَّافِعُ وَالنَّاصِبُ يَمْنَعُ مَعْنَى الْجَزَاءِ ؛ لِأَنَّهُ مُنْفَصِّلٌ ، وَالْعَالَمُ الْجَارُ لَا يَمْنَعُ  
مَعْنَى الْجَزَاءِ ؛ لِأَنَّهُ مُتَّصِلٌ ، بِمَنْزِلَةِ الْإِسْمِ الْمُفْرِدِ .

وَيَجُوزُ : أَيَّهُمْ تَضَرِّبْ يَأْتِكَ ، عَلَى أَنَّ الْعَالَمَ قَدْ عَمِلَ فِيمَا هُوَ مَعْمُولُهُ ؛ لِأَنَّهُ  
خَلَفٌ مِنْ<sup>(٦)</sup> عَالَمٍ آخَرَ ، فَعَمَلَهُ عَارِضٌ<sup>(٧)</sup> ، وَعَلَى ذَلِكَ يَتَرَبَّ الْكَلَامُ فِي الْجَزَاءِ  
وَالْاسْتِفَاهَمِ إِذَا قَلْتَ : أَيَّهُمْ تَضَرِّبْ ؟ فَمَرْتَبَةُ (أَيِّ) التَّأْخِيرُ<sup>(٨)</sup> ، وَهِيَ مُقَدَّمَةٌ عَلَى  
جَهَةِ الْعَارِضِ الَّذِي يَكُونُ فِي قَوْلُكَ : زِيدًا ضَرَبْتُ ، إِلَّا أَنَّهُ يَلْزَمُ التَّقْدِيمَ ؛ لِوَقْوَعِهِ مَوْقِعَ  
حَرْفِ الْاسْتِفَاهَمِ ، وَلَوْ زَالَ تَقْدِيرُ الْحِرْفِ ؛ لَجَازَ التَّأْخِيرُ كَمَا يَجُوزُ فِيهَا إِذَا كَانَتْ

(١) يعني أن قولك : بِمَنْ تُمَرِّزُ أَمْرَزْ بِهِ ، بِمَنْزِلَةِ : مَنْ تُكْرِمُ أَكْرَمْ . قال الفارسي : « الموازنة - هنا - بَيْنَ الْفَعْلِ الَّذِي يَصْلُبُ بِحِرْفِ جَرِّ وَبَيْنَ الْفَعْلِ الَّذِي يَصْلُبُ بِلَا حِرْفٍ ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ الْجَرِّ وَالْمُصْبُوبِ بَعْدَ ثَمَانِ الْكَلَامِ ، وَالْمُجْرُورُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ ، فَهُوَ كَالْمُصْبُوبِ وَإِنْ كَانَ جَرًّا » ، التَّعْلِيقَةُ ٢ / ١٨٨ ، وَانْظُرْ : الْكِتَابُ ٣ / ٨٠ .

(٢) معاد في : ب .

(٣) انظر في الجوازات بعد حِرْفِ الْجَرِّ : الْكِتَابُ ٣ / ٧٩ ، الْأَصْلُ ٢ / ١٦١ - ١٦٢ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣ / ٢٣٨ ، التَّعْلِيقَةُ ٢ / ١٩٣ - ١٩٢ ، الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ١٦٥ ، التَّبَصْرَةُ ١ / ٤١٥ ، تَنْقِيَحُ الْأَلْبَابِ ١٦٦ ، الْمُسْتَوْفِيِّ

٢ / ٨٨ ، الْأَرْتَشَافُ ٢ / ٥٥٩ .

(٤) تَقْدِمَ تَخْرِيجَهُ فِي صِ ٩٨٦ .

(٥) بِعَنْ .

(٦) يعني (أَيِّ) . انظر مَاسِقَهُ فِي صِ ٩٨٦ .

(٧) لِأَنَّهَا مَفْعُولٌ بِهِ .

موصلةً في قولك : لَأَضْرِبَنَّ أَيُّهُمْ قَام ، بمعنى : لَأَضْرِبَنَّ الَّذِي قَام ، فترتيب الشيء على التقديم والتأخير في حال مُحال ، وترتيبه على التأخير مع ذكره في التقديم على جهة العارض لا يستحيل ، وإنما وقع الاسم في التقديم موقع غيره مما له مرتبة التقديم ، وهو حرف الاستفهام ، فلزمه حكمه على جهة العارض .

ولايجوز إظهار (إن) مع الأسماء المبهمة التي يُجازى بها ؛ لأنها صارت معاقة لحرف الجزاء ، وخلفاً منها ، مُغنىً عن ذكره معها .

وتقول : بِمَنْ تَمَرُّ بِهِ أَمْرٌ / ١٣٩ ب ، وعلى أيهم تنزل عليه أنزل ، وبما تأتيني به آتيك ، فيبطل الجزاء في هذا ؛ لأن فعل الشرط قد استوفى معموله ، وبقي الحرف الأول لا بد له من عامل ، فعمل فيه الفعل الذي في موضع الجواب <sup>(١)</sup> ، ولایجوز أن يعمل فيه مع الجزاء ؛ لشلة يختلط متعلق الشرط بمتعلق الجواب ، فكل واحد منها ي العمل فيما يليه .

وكذلك سبile في الاستفهام إذا قلت : بِمَنْ تَمَرُّ ؟ ، فهذا الفعل هو العامل في موضع الباء ، فإن قلت : بِمَنْ تَمَرُّ بِهِ ؟ بطل الاستفهام ، واحتاج الباء إلى عامل ، كأنك قلت : بالذي تمر به أمر <sup>(٢)</sup> .

وقوله : « صارت الباء الأولى ككان ، وإن » <sup>(٣)</sup> ، أي : في إبطال الجزاء .

وتقول : بِمَنْ تَمَرُّ أَمْرٌ ، وعلى مَنْ تَنْزِلْ أَنْزِلْ ، فيجوز فيه الخدف ؛ لدلالة الشيء على مثله ، مع اقتضاء الفعل له <sup>(٤)</sup> .

وقال بعض الأعراب :

(١) انظر في امتناع المجازاة إذا لم يتعلق الجار بفعل الشرط : الكتاب ٨٠ / ٣ ، شرح السيرافي ٢٣٨ / ٣ ب ، التعليقة ٢ / ١٨٩ ، تنقح الألباب ١٦٧ ، المستوفى ٨٨ / ٢ ، الارتفاع ٥٥٩ / ٢ .

(٢) انظر : الكتاب ٨٠ / ٣ ، التعليقة ٢ / ١٨٩ .

(٣) انظر : الكتاب ٨٠ / ٣ .

(٤) انظر : الكتاب ٨١ / ٣ ، شرح السيرافي ٢٣٨ / ٣ ب ، التعليقة ١٩٠ / ٢ ، تنقح الألباب ١٦٧ .

إِنَّ الْكَرِيمَ وَأَبِيكَ يَعْتَمِلُ . . . إِنْ لَمْ يَجِدْ يَوْمًا عَلَى مَنْ يَتَكَلِّمُ<sup>(١)</sup>

فهذا شاهد في حذف : عليه ، للدالة مثله ، واقتضاء الفعل له ، كأنه قال : على من يتتكلّل عليه<sup>(٢)</sup> . ومعنى البيت على أنَّ الْكَرِيمَ يَعْتَمِلُ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ يَوْمًا عَلَى مَنْ يَتَكَلِّمُ عليه ، فيكون (يَجِدْ عليه) من الموجدة<sup>(٣)</sup> على هذا الوجه ، والكلام متصل بيجد ، وهو العامل في : على .

ويجوز أن يكون على تقدير : يَعْتَمِلُ على مَنْ يَتَكَلِّلُ عليه من أضيافه وقرباته ، فيكون (يَجِدْ) من الجدة<sup>(٤)</sup> على هذا الوجه<sup>(٥)</sup> .

وكلا هذين الوجهين حسن ، وهو موافق للشاهد الذي أراده سيبويه ، و (من) في كلا الوجهين على معنى : الذي .

وقد قيل فيه : إنَّ (من) بمعنى الاستفهام ، كأنه قال : إِنَّ الْكَرِيمَ - وَأَبِيكَ - يَعْتَمِلُ إِنْ لَمْ يَجِدْ يَوْمًا ، ثم قال : على من يَتَكَلِّلُ ؟ ، أي : ليس يَعْتَمِلُ<sup>(٦)</sup> بأحدٍ يَتَكَلِّلُ عليه

(١) تقدم تخریجه في ص : ٩٨٩ .

(٢) هذا قول الخليل وسيبوه ، وقد نقه المبرد فذكر أنَّ (على) الأولى لامعنى لها . ولعله مسبوق إلى هذا النقد لأنَّ شيخه المازني أحب عنه بأنَّ (على) معدية للفعل (يجد) ، وإنْ كان في الأصل يتبعه بنفسه ، لأنَّ الفعل المتبع قد يجوز لا يعودي بنفسه . انظر : الكتاب ٣ / ٨٢ ، مسائل الغلط ١٨٣ ، أخبار الزجاجي ١٩١ - ١٩٢ ، مجالس العلماء ٦٥ ، التعليقة ٢ / ١٩١ .

(٣) الموجدة : الغضب ، يقال : وَجَدَ عَلَيْهِ وَجْدًا ، وَجَدَةً ، وَمَوْجَدَةً ، وَوِجْدَانًا ، أي : غضب . انظر : اللسان ٤٤٦ / ٣ (وجد) ، وانظر : شرح التسهيل ٢ / ٧٩ .

ولم أقف على أحدٍ قال بهذا الوجه قبل الشارح ، وعليه تكون (على) الأولى متعلقة بالفعل (يجد) ، وهو لا يتبع إلا بها على هذا المعنى .

(٤) الجدة : يريد بها - هنا - الغنى . انظر : اللسان ٣ / ٤٤٦ (وجد) .

(٥) قال بهذا الوجه ابن ولاد ، والسيرافي ، وعليه تكون (على) متعلقة بالفعل (يعتمل) . انظر : الانتصار ١٨٣ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٣٨ ب - ٢٣٩ .

وقد علق عليه ابن خروف بقوله : « وخرج ابن ولاد قول سيبويه على وجه لم يردُه الخليل ، ولا تنشرح إليه النُّفوس ، ورد به على المبرد ، وذلك أنه قال : إنما أراد سيبويه أنَّ حرف الجر متعلق بيعتمل ، فلذلك حذف من (يتتكلل) مجروره ، والمعنى أنَّ الْكَرِيمَ يكتسب على من يَتَكَلِّلُ عليه وله به عنابة إِنْ لَمْ يَجِدْ ، أي : إِنْ لَمْ يكن له مال ، من (وَجَدَ) إِذَا استغنى .... ». تنقیح الألباب ١٦٨ .

(٦) ب : يعتمد .

سوى نَفْسِهِ إِنْ لَمْ يَجِدْ<sup>(١)</sup>.

وليس هذا هو الوجه المختار في تأويل هذا البيت؛ لأن ذلك ليس من صفة الكريم خاصة، بل الكريم / ١٤٠ أو اللئيم في هذا سواء، وإنما يُحمل في التأويل على ماتقتضيه صفة الكريم<sup>(٢)</sup>، وهو مع ذلك يبعد عن شاهد سيبويه؛ لأنه إذا كان على معنى الاستفهام؛ لم يَصُلْ فيه حذف (عليه)؛ من أجل أن الفعل المذكور في الاستفهام يَعْمَلُ فيما قبله، كأنه قيل: على من يتكل فلان؟، فلا يحتاج في هذا إلى : عليه.

وتقول: غلامٌ مَنْ تَضْرِبُ أَضْرِبْ، فِي جَوْزٍ دَخُولُ الْمَضَافِ عَلَى الاسمِ الَّذِي يُحَاذِي بِهِ كَمَا يُجَوِّزُ دَخُولُ حَرْفِ الِإِضَافَةِ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُمَا وَاحِدٌ فِي الاتِّصالِ بِالْإِسْمِ، وَكَذَلِكَ فِي الْإِسْتِفَهَامِ كَقُولَكَ: غلامٌ مَنْ تَضْرِبُ؟ وَأَبَا أَيْهُمْ رَأَيْتَ؟<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا القول عزي إلى يونس، والفراء، وقال به البرد في (مسائل الغلط) ثم رجع عنه . وذهب مذهب المازني، وهو أن (يجد) بمعنى (يعلم) ، والتقدير: إن الكريم يعتمد إن لم يعلم على من يتكل ، فيجد متعلق عن العمل بالاستفهام .

كما نقل عن الفراء قول آخر ، وهو أن (يجد) بمعنى : يدرِي ، على لغةبني عامر ، وتقدير الكلام: إن لم يدرِ على من يتكل . وهو قريب من قول المازني ، فالفعل فيهما متعلق .  
وفي البيت أقوال أخرى: انظر : الانتصار - ١٨٢ - ١٨٤ ، أخبار الزجاجي - ١٩١ - ١٩٢ ، مجالس العلماء ٦٥ ،  
شرح السيرافي ٢٣٩ / ٣ ب ، التعليقة ١٩١ / ٢ ، الخصائص ٣٠٦ / ٢ ، الأمالي الشجرية ٤٠ / ٢ ، تنقية  
الأباب ١٦٨ ، الخزانة ١٠ ، ٤٢٣ - ١٤٦ .

(٢) هذا الوجه ذكره ابن الأد ، فقال: « وبينهما في المعنى - أياً - شيء آخر ، لأن الاستفهام فيمن يتكل عليه الكريم وغير الكريم ، ولا معنى لهذا في الكرم دون غيره ». الانتصار ١٨٤ .  
وكان قد ذكر قبله ضعفاً من وجه آخر ، فقال: « إن جعل الثاني منقطعاً من الأول وجعل كل واحد منهما مكتفياً غير متعلق بالآخر ، فإنه يجعل الاستفهام جواباً للمجازاة ، كأنه قال: إن لم يجد يوماً فعلى من يتكل ، فأضمر الفاء ، وهذا ضعيف في الإعراب ، والذي تأوله سيبويه أقوى لأنه يجوز في الكلام ». الانتصار - ١٨٣ - ١٨٤ .

وهذا الوجه فيه نظر؛ لأن يونس ومن تبعه يرون أن الاستفهام مستأنف ، ومنقطعٌ بما قبله ، ومفعول (يجد)  
محذف ، وجواب الشرط محذف دل عليه قوله: « يعتمد » ، والتقدير: إن لم يجد يوماً شيئاً يعتمد ، ثم  
ابتداً مستفهمًا: على من يتكل؟ فالاستفهام إذن ليس جواب الشرط عندهم . انظر: مسائل الغلط  
أخبار الزجاجي ١٩١ .

(٣) انظر في جواز المجازة بعد ما أضيف إلى اسم الشرط: الكتاب ٢ / ٨٢ ، شرح السيرافي ٢٣١ / ٣ ب ،  
التعليق ٢ / ١٩٣ ، شرح الكافية ٢ / ٢٥٩ .

وتقولُ : بِغَلَامٍ مَنْ تُؤْخِذْ أَوْخَدْ ؛ فَتُدْخِلُ عَلَيْهِ حَرْفَ الْجَرِّ كَمَا تُدْخِلُهُ عَلَى  
الْإِسْمِ الَّذِي يَقَعُ مَوْقِعُ الشَّرْطِ <sup>(١)</sup> .

وتقولُ : بِمَنْ تَمْرُرْ أَمْرَرْ ، وَعَلَى مَنْ تَنْزِلْ أَنْزِلْ ، وَلَا يَجُوزُ : مَنْ تَضْرِبْ أَنْزِلْ ؛  
لأنَّهُ لَيْسَ فِيهِ حَرْفٌ يَقْتَضِي مِثْلَهُ ، مَعَ اقْتِصَادِ الْفَعْلِ لَهُ <sup>(٢)</sup> .

---

(١) انظر : الكتاب ٨٢/٣ .

(٢) انظر : الكتاب ٨٢/٣ .

## بابُ الجزاءِ<sup>(١)</sup> الذي يَدْخُلُ عليه حَرْفُ الاستفهامِ<sup>(٢)</sup>

الغرضُ فيه :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي الْجَزَاءِ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَلْفُ الْاسْتِفَهَامِ مَا لَا يَجُوزُ<sup>(٣)</sup>.

مسائلُ هذا الباب :

ما الذي يَجُوزُ فِي الْجَزَاءِ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَلْفُ الْاسْتِفَهَامِ ؟ وَمَا الَّذِي لَا يَجُوزُ ؟  
وَلِمَ ذَلِكَ ؟.

وَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُومَ (مَنْ) وَأَخْوَاتُهَا مَقَامَ الْجَزَاءِ وَالْاسْتِفَهَامِ ، حَتَّى جَازَ أَنْ  
تَدْخُلَ عَلَيْهَا الْأَلْفُ ؟<sup>(٤)</sup>.

وَمَا حُكْمُ : إِنْ تَأْتِنِي آتِكَ<sup>(٥)</sup> ؟ وَلِمَ جَازَ دُخُولُ الْأَلْفِ عَلَى (إِنْ) ، وَكَلاهِمَ الْهَمَاءُ  
صَدُورُ الْكَلَامِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ بِمِنْزَلَةِ دُخُولِهَا عَلَى الْابْتِداءِ ؛ إِذْ يُحْتَاجُ إِلَى الْاسْتِفَهَامِ  
عَنْ هَذَا الْمَعْنَى ؟.

وَلِمَ جَازَ : أَمْتَى تَشْتِمْنِي أَشْتِمْكَ ، وَأَمْنَ يَقُلْ ذَاكَ أَزْرُهُ ؟<sup>(٦)</sup>.

وَلِمَ جَازَ دُخُولُ الْأَلْفِ عَلَى الْجَزَاءِ ، وَلِمَ يَجُزُ دُخُولُ (إِذْ) عَلَيْهِ ؟<sup>(٧)</sup>.

(١) معادٌ في : ب.

(٢) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا بابُ الْجَزَاءِ إِذَا أَدْخَلَتْ فِيهِ أَلْفُ الْاسْتِفَهَامِ . انظر : الكتاب ١ / ٤٣ - ٤٤ (بولاقي)، ٨٢ / ٣ (هارون).

(٣) تحدث سيبويه في الباب عن حكم دخول أدوات الاستفهام على أدوات الشرط ، وعلل جواز دخول الهمزة ،  
وامتياز دخول غيرها من أدوات الاستفهام . وغير ذلك .

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : « لَا تَكْتَفِي بِمَنْ لَأَنَّهَا حَرْفُ جَزَاءٍ ، وَمَتَى مَثُلُهَا ، فَمَنْ ثُمَّ أَدْخَلَ عَلَيْهَا الْأَلْفَ ،  
الكتاب ١ / ٤٤٣ - ٤٤٤ (بولاقي)، ٨٢ / ٣ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه بعد ترجمة الباب : « وَذَلِكَ قَوْلُكَ : إِنْ تَأْتِنِي آتِكَ » . الكتاب ١ / ٤٣ (بولاقي)، ٨٢ / ٣ (هارون) .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « لَا تَكْتَفِي بِمَنْ ؛ لَأَنَّهَا حَرْفُ جَزَاءٍ ، وَمَتَى مَثُلُهَا ؛ فَمَنْ ثُمَّ أَدْخَلَ عَلَيْهَا الْأَلْفَ ،  
تَقُولُ : أَمْتَى تَشْتِمْنِي أَشْتِمْكَ ، وَأَمْنَ يَقُلْ ذَاكَ أَزْرُهُ ؛ وَذَلِكَ لَأَنَّكَ أَدْخَلْتَ الْأَلْفَ عَلَى كَلَامٍ قَدْ عَمِلَ بِعُضُّهُ فِي  
بعضٍ ، فَلِمَ يَغِيرُهُ » . الكتاب ١ / ٤٤٤ - ٤٤٣ (بولاقي)، ٨٢ / ٣ (هارون) .

(٧) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَإِنَّمَا الْأَلْفُ بِمِنْزَلَةِ الْوَاءِ وَالْفَاءِ وَلَا وَنْحِرُ ذَلِكَ ، لَا تَغْيِيرُ الْكَلَامَ عَنْ حَالِهِ ،  
وَلَيْسْ كِإِذْ وَهَلْ وَأَشَبَاهُمَا » . الكتاب ١ / ٤٤٤ (بولاقي)، ٨٢ / ٣ (هارون) .

ولم جاز إذا قال القائل : مررت بزيد ، أنت تقول : / ١٤٠ بـ أزيد ، وأزيدنيه ،  
ولم يجُز مثل ذلك في : هل ؟ <sup>(١)</sup>.

ولم جاز حذف حرف الجر في : أزيد ، ولم يجُز في سائر الموضع ؟ <sup>(٢)</sup>.  
وما الفرق بين الألف ، وهل ، إذا قال القائل : مررت بزيد ؛ فقلت : أمررت  
بزيد ، وهل مررت بزيد ؛ حتى كان : هل مررت بزيد ، مُستأنفاً ، ولم تكن الألف  
كذلك <sup>(٣)</sup> ؟ فلم جاز في الألف معنى الحكاية ، ولم يجُز في : هل ؟ وهل ذلك لأن  
الألف أم حروف الاستفهام ؛ من أجل أنها لاتفارقها ؟ وكيف صَح هذا مع خروجها  
إلى التسوية في قولك : قد علمت أزيد ثم أم عمرو ؟ .

ولم جاز أن تعتمد الألف على (إن) مع تعليق المعنى فيها ؟ وما نظير ذلك من  
صلة (الذي) بالجزاء ؟ <sup>(٤)</sup>.

وهل يلزم من قال : الذي إن تأته يأتيك زيد ، أنت تقول : أنا إن تأتهي آتيك ؟ <sup>(٥)</sup> .

ولم ذهب يونس إلى أن الوجه : إن تأتهي آتيك ؟ ولم قبحه سيبويه ؟ <sup>(٦)</sup> .

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : ألا ترى أنها تدخل على المجرور والمنصوب والمرفوع فتدعه على حاله ولا تغيره عن لفظ المستفهم ، ألا ترى أنه يقول : مررت بزيد ، فنقول : أزيد ، وإن شئت قلت : أزيدنيه ، وكذلك تقول في النصب والرفع » . الكتاب ١ / ٤٤٤ (بولاق) ، ٨٢ / ٣ - ٨٣ / ٤ (هارون) .

(٢) هذا السؤال مبني على النص السابق .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : وإن شئت أدخلتها على كلام الخبر ، ولم تحذف منه شيئاً وذلك إذا قال : مررت بزيد ، قلت : أمررت بزيد ، ولا يجوز ذلك في : هل وأخواتها ، ولو قلت : هل مررت بزيد ؛ كنت مستأنفاً ؛ ألا ترى أن الألف لغور » . الكتاب ١ / ٤٤٤ (بولاق) ، ٨٣ / ٣ (هارون) .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : فإن قيل : فإن الألف لابد لها من أن تكون معتمدة على شيء ؛ فإن هذا الكلام معتمد لها ، كما تكون صلة للذى ، إذا قلت : الذي إن تأته يأتيك زيد ، فهذا كله وصل » . الكتاب ١ / ٤٤٤ (بولاق) ، ٨٣ / ٣ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : فإن قال : الذي إن تأته يأتيك زيد ، وأجعل ( يأتيك ) صلة ( الذي ) لم يوجد بعده من أن يقول : أنا إن تأتهي آتيك ؛ لأن (أنا) لا يكون كلاماً حتى يبني عليه شيء » . الكتاب ١ / ٤٤٤ (بولاق) ، ٨٣ / ٣ (هارون) .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : وأما يونس فيقول : إن تأتهي آتيك ، وهذا قبيح يكره في الجاء ، وإن كان في الاستفهام » . الكتاب ١ / ٤٤٤ (بولاق) ، ٨٣ / ٣ (هارون) .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَ : ﴿أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾<sup>(١)</sup>؟  
وَلِمَ جَازَ : أَتَذْكُرُ إِذْ إِنْ أَتَيْتَنِي آتِيكَ ، وَقَبْحٌ : أَتَذْكُرُ [إِذ]<sup>(٢)</sup> إِنْ تَأْتِنِي آتِيكَ؟<sup>(٣)</sup>.

---

(١) من قوله تعالى : ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ قِيمَتَ قَبْلَتَةَ الْحَجَّةِ ...﴾ الأنبياء : ٣٤.

(٢) ساقط من : ب .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ولو كان ليس موضع جزاء قبح فيه (إن) كما يقبح أن تقول : أتذكّر إذ إن تأتني آتِيكَ ، فلو قلت : إنْ أتَيْتَنِي آتِيكَ ، على القلب كان حسناً ». الكتاب ١ / ٤٤ (برلاق) ، ٣ / ٨٣ .  
هارون).

## [باب]<sup>(١)</sup> الجزاء الذي يدخل عليه القسم<sup>(٢)</sup>

الغرض فيه :

أن يُبَيِّنَ ما يجوز في الجزاء الذي يدخل عليه القسم مما لا يجوز<sup>(٣)</sup>.

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في الجزاء الذي يدخل عليه القسم؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟.

ولم لا يجوز أن يكون الجواب للجزاء يكفي من جواب القسم؟ وهل ذلك لأن الواقع في صدر الكلام أحق بالجواب؟ وما حكم : والله إن أتيتني لا أفعل<sup>(٤)</sup>؟.

ولم جاز أن يكفي جواب القسم من جواب الجزاء؟.  
ولم لا يجوز : والله إن تأْتَني آتِك؟ وهل ذلك لأن القسم لا يلغى مُتقدماً<sup>(٥)</sup>?  
وما معنى قوله : «لو قلت : والله من يأتني آته؛ كان حالاً»<sup>(٦)</sup>? فمن أين ١٤١/ أستحال؟ وهل ذلك لأن وَضَعَ مَوْضِعَ الْجَوَابِ مَا يُنَاقِضُ مَعْنَى الْجَوَابِ بالانقطاع عن القسم، والجواب لا يكون إلا مُتَصَلًا بالقسم؟.

(١) ساقط من : ب.

(٢) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا بابُ الجزاء إذا كان القسم في أوله . انظر : الكتاب ١ / ٤٤ (بولاق) ، ٨٤ / ٣ (هارون) .

(٣) تحدث سيبويه في الباب عن أحكام اجتماع القسم وأداة الشرط ، وما ذكره : الحكم إذا وقع القسم في أول الكلام ، والحكم إذا وقع بين المبدأ والأداة ، وحكم حذف (لا) من جواب القسم . وغير ذلك .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : «وذلك قوله : والله إن أتيتني لا أفعل ، لا يكون إلا معتمدة عليه اليمين ». الكتاب ١ / ٤٤ (بولاق) ، ٨٤ / ٣ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : «ألا ترى أنك لو قلت : والله إن تأْتَني آتِك ؛ لم يجز .... واليمين لا تكون لغوًا». الكتاب ١ / ٤٤ (بولاق) ، ٨٤ / ٣ (هارون) .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : «لو قلت : والله من يأتني آته ؛ كان حالاً». الكتاب ١ / ٤٤ (بولاق) ، ٨٤ / ٣ (هارون) .

ولم ذكر الألف بأنها لغو؟ وهل ذلك لأن دخولها كخروجها في أنها لا تغير الكلام ، والقسم ليس كذلك ؛ لأنه إذا دخل على الكلام غيره بما يؤذن بانعقاده به ، فلو قلت : أزيد منطلق ؛ جاز ، ولو قلت : والله زيد منطلق ؛ لم يجز ؟ <sup>(١)</sup> .  
وما حكم : أنا والله إن تأني لا آتك ؟ ولم جاز أن يلغى القسم متوسطاً ، ومتاخراً ، ولم يجز أن يلغى متقدماً ؟ <sup>(٢)</sup> .  
ولم جاز : لئن أتيتني لا أفعل ، ولم يجز : لئن تأني لا أفعل ، إلا على ضعف ؟ <sup>(٣)</sup> .

وهل يجوز : والله إن أتيتني آتيك ؟ ولم جاز على النفي ، ولم يجز على الإثبات ؟ <sup>(٤)</sup> .

وما الشاهد في قول الفرزدق :

وأنتم لهذا الناس كالقبلة التي . . بها أن [يضل] <sup>(٥)</sup> الناس يهدى ضلالها <sup>(٦)</sup> ؟

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « واليمين لا تكون لغوا كـ(لا) والألف ؛ لأن اليمين لا يغير الكلام ، وما بينهما لا يمنع الآخر أن يكون على اليمين ، وإذا قلت : إن تأني آتك ، فكأنك لم تذكر الألف ، واليمين ليست هكذا في كلامهم ؛ ألا ترى أنك تقول : زيد منطلق ، فلو أدخلت اليمين غير الكلام ». الكتاب ١ / ٤٤ (بولاقي)، ٨٤ / ٣ (هارون) .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : أنا - والله - إن تأني لا آتك ؛ لأن هذا الكلام مبني على (أنا) ؛ ألا ترى أنه حسن أن تقول : أنا - والله - إن تأني آتك ، فالقسم - هاهنا - لغو ، فإذا بدأت بالقسم لم يجز إلا أن يكون عليه ». الكتاب ١ / ٤٤ (بولاقي)، ٨٤ / ٣ (هارون) .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « فإذا بدأت بالقسم لم يجز إلا أن يكون عليه ؛ ألا ترى أنك تقول : لئن أتيتني لا أفعل ذاك ؛ لأنها لام قسم ، ولا يحسن في الكلام : لئن تأني لا أفعل ؛ لأن الآخر لا يكون جزما ». الكتاب ١ / ٤٤ (بولاقي)، ٨٤ / ٣ (هارون) .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : والله إن أتيتني آتيك ، وهو معنى : لا آتيك ، فإن أردت أن الإتيان يكون فهو غير جائز ، وإن نفيت الإتيان وأردت معنى : لا آتيك ، فهو مستقيم ». الكتاب ١ / ٤٥ (بولاقي)، ٨٤ / ٣ (هارون) .

(٥) ساقط من : ب .

(٦) من البحر الطويل ، من قصيدة قالها في مدح سليمان بن عبد الملك ، مطلعها :

وكيف بنفس كلما قلت أشرفت . . على البر من حوصلاء هيض أندمالها

ويروى الشاهد : إن يضل . قال ابن خروف : « والرواية الحسنة (أن) بالفتح ». تقيق الألباب ١٧١ .  
وأن يضل : مفعول له ، والعامل فيه : يهدى ، وهو كقول العرب : أعددت الخشبة أن يميل الحائط فأدعمه .

انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٨١ - ٨٢ .

وهلأ قال : إن يضل الناس<sup>(١)</sup> ؟ لأن موضع جزاء في المعنى ؟ فلم فتح (أن) الفرزدق<sup>؟</sup>  
ومامنناه ؟ ولم قدره على : لأن يضل الناس يهدى ضلالها ؟ . ولم لايجازى بأن<sup>؟</sup>  
وهل ذلك لأن الفعل صلة لها ، والجزاء لاصلة له ؟<sup>(٢)</sup> .

---

/ انظر : ديوانه ٦٢٣ / ٢ ، الكتاب ٨٥ / ٣ ، شرح السيرافي ٢٤١ / ٣ ب ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٨١ / ٢ - ٨٢ ، النكت ٧٤٣ / ٢ ، تحصيل عين الذهب ٤٤٥ / ١ .

(١) تقدم في الهاشم السابق أنها رواية .

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « فلا يكون الآخر إلا رفعاً ، لأن (أن) لايجازى بها ، وإنما هي مع الفعل اسم ، فكأنه قال : لأن يضل الناس يهدى ، وهكذا أنشده الفرزدق ». الكتاب ٤٤٥ / ١ (بولاق) ، ٨٥ / ٣ (هارون) .

### الجواب عن الباب الأول<sup>(١)</sup>:

الذي يجوز في الجزاء الذي يدخل عليه ألف الاستفهام تقديم حرف الاستفهام عليه؛ لأنَّه ينْقُلُ معنى الجملة عن الخبر إلى الاستخبار، فهو أحق بصدر الكلام. ولا يجوز أن يكتفى بمن وأخواتها عن حرف الجزاء وحرف الاستفهام في حال؛ لأنَّ المعاني إذا اختلفت وجَبَ أن يختلف اللُّفْظُ الدَّالُّ عليها؛ فلذلك دَخَلَ ألف الاستفهام على الأسماء التي يُجازى بها في قوله: أَمْتَى تَشِمْنِي أَشْتِمْكُ، وأَمْنِ يَأْتِنِي أَكْرِمْهُ<sup>(٢)</sup>.

وتقول: أَإِنْ تَأْتِنِي أَتِك / ١٤١ ب ، فَيَدْخُلُ حرف الاستفهام على (إن) كما يَدْخُلُ على المبتدأ في قوله: أَزِيدُ مِنْ طَلاقَ؟<sup>(٣)</sup>.

وتقول: أَمْنِ يَقُلُّ ذَاكَ أَزْرُهُ، وَأَيُّهُمْ يَأْتِكَ تُكْرِمْهُ؟.

ويجوز إذا قال القائل: مررتُ بزيد؛ أَنْ تقول: أَزِيدُ؟ ولا يجوز أن تقول: هل زيد؟ لأنَّ الألف أم حروف الاستفهام؛ من أجل أنها ملازمَة لـه، وليس كذلك (هل)؛ ومن أجل ذلك يصلح أن يَدْخُلَ على (هل): أَمْ، في قوله: أَمْ هَلْ كَبِيرُ بَكِ؟<sup>(٤)</sup> . . . . .

ولَمْ يَصِلْحْ أَنْ تَدْخُلَ على الألف ، فَلَمْ يُخْلِ بِهَا تَضَمْنُ معنى الحكاية؛ لأنَّها أم في بابها، ويُخْلِ ذلك بِهِلْ لَوْ ضَمِنْتَهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) يعني باب الجزاء الذي يدخل عليه حرف الاستفهام.

(٢) انظر: الكتاب ٨٢/٣ ، التعلقة ١٩٤/٢ ، تبيح الألباب ١٦٨.

(٣) انظر في دخول الهمزة على (إن) والمجازة بها: الكتاب ٨٢/٣ ، شرح السيرافي ٢٣٩/٣ ب ، التعلقة ١٩٤/٢ ، تبيح الألباب ١٦٨ - ١٦٩.

(٤) جزء من بيت من البحر البسيط ، لعلقة الفحل ، ونماه: .... لَمْ يَقْضِ عِبْرَتَهُ . . . إِثْرَ الْأَحْبَةِ يَوْمَ الْبَيْنِ مشكومً ومطلع قصيده:

هل ماعلمتَ وما استرددتَ مكتومُ . . . أَمْ حَبَّلَاهَا إِذْ نَأَتَكَ الْيَوْمَ مَصْرُومَ المشكوم: الجزي. انظر: المخزانة ١١/٢٩٢.

انظر: ديوانه ٥٠ ، المفضليات ٣٩٧ ، الكتاب ١٧٨/٣ ، المقتصب ٣/٢٩٠ ، الأمالي الشجرية ٣/١٠٧.

(٥) امتناع المجازة بعد (هل) قول سيبويه ، وذهب الفراء والكرفيون إلى جوازها.

انظر: الكتاب ٣/٨٢ - ٨٣ ، معاني القرآن للفراء ١/٢٣٦ ، الغرة لابن الدهان ٢/٨٩ ب ، تبيح الألباب ١٧ ، الارتشاف ٢/٥٥٦.

وانظر في تعليل جواز المجازة بعد الهمزة وامتناعها بعد (هل): الكتاب ٣/٨٢ - ٨٣ ، شرح السيرافي ٣/٢٣٩ ب ، التعلقة ٢/١٩٤ - ١٩٥ ، تبيح الألباب ١٦٨ - ١٦٩ ، شرح التسهيل ٤/٨٨ ، المساعد ٣/٩٦١ ، شفاء العليل ٣/١٦٦.

وجاز حَذْفُ حِرْفِ الْجَرِّ فِي : أَزِيدٌ ؟ لِلْحَكَايَا كَمَا جَازَ تَرْكُ إِعْمَالِهِ لِلْحَكَايَا فِي قَوْلِهِمْ : دَعْنَا مِنْ تَمْرَتَانِ ، وَلَيْسَ بِقُرْشَيَا<sup>(١)</sup> .

إِذَا قَالَ الْقَائِلُ : مَرَرْتُ بِزِيدٍ ، فَقَلَتْ : أَمْرَرْتَ بِزِيدٍ ؟ ، فَهُوَ عَلَى حَكَايَا كَلَامِهِ ، فَإِنْ قُلْتَ : هَلْ مَرَرْتُ بِزِيدٍ ؟ ؛ فَهُوَ مُسْتَأْنَفٌ ، لَيْسَ عَلَى حَكَايَا كَلَامِهِ<sup>(٢)</sup> ؛ لَمَّا بَيَّنَا مِنَ الْعُلَةِ .

وَقَوْلُكَ : قَدْ عَلِمْتُ أَزِيدَ ثُمَّ أَمْعَرَرْتُ ، لَمْ<sup>(٣)</sup> يُخْرُجَ أَلْفُ الْاسْتِفَهَامِ عَنِ الدَّلِيلِ بِهَا عَلَى مَعْنَى الْاسْتِفَهَامِ ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الْكَلَامُ خَبْرًا لَيْسَ باسْتِفَهَامٍ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّسْوِيَةَ فِيهِ عِنْدَ الْخَاطِبِ [عَلَى حَدِّهَا عِنْدَ الْمُسْتَفْهَمِ] فِي الْعِلْمِ بِالْتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ فِي احْتِمَالِ الْمَعْنَى ، وَأَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ لَذَا أَوْ ذَاكَ ، فَأَرَدْتَ أَنْ تَجْعَلَ الْخَاطِبَ<sup>[٤]</sup> بِمَنْزِلَتِكَ حِيثُ كُنْتَ مُسْتَفْهَمًا عَلَى ذَلِكَ الْحَدِّ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعْنَى بِطَرِيقِ الإِبَاهَامِ ، مِنْ غَيْرِ إِفْصَاحٍ بِهِ ، فَلَمْ تَخْرُجْ عَنْ مَعْنَى الْاسْتِفَهَامِ ؛ إِلَّا أَنَّهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الَّذِي لَا يُطَلِّبُ بِهِ مِنَ الْخَاطِبِ خَيْرٌ ؛ وَلَذِكَ قَطَعَتِ الْعَالَمُ الَّذِي بَعْدَهَا عَمَّا قَبْلَهَا كَمَا تَقْطَعُهُ إِذَا كَانَتْ اسْتِفَهَاماً مَحْضًا ، فَلَا يَحُوزُ : زِيدًا أَضَرَّتَ ؟ ، وَلَا : قَدْ عَلِمْتُ زِيدًا أَضَرَّتَ ؟ .

وَأَلْفُ الْاسْتِفَهَامِ لَا بُدَّ مِنْ مُعْتَمَدٍ تَدْخُلُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَعْنَى يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَائِنًا ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ لَا يَكُونَ / ١٤٢ كَائِنًا ، فَهُوَ مُبِينٌ لَهَا ، وَالْجَزَاءُ يَصْلُحُ أَنْ يُبَيِّنَهَا<sup>(٥)</sup> ، وَيَكُونُ مُعْتَمِدًا لَهَا ، كَمَا يَصْلُحُ ذَلِكَ فِي صِلَةٍ : الَّذِي<sup>(٦)</sup> ، وَلَا يَصْلُحُ فِي :

(١) انظر القولين في : الكتاب ٢/٤١٣ .

وقد تقدمت أحکام الحکایة بعد الهمزة . انظر ص : ٧٧٠ وما بعدها .

(٢) انظر : الكتاب ٣/٨٣ ، التعليقة ٢/١٩٤ - ١٩٥ .

(٣) ب : ولم .

(٤) ساقط من : ب .

(٥) وهو ما يحتمل أن لا يكون كائناً .

(٦) قال السيرافي : « مابعد ألف الاستفهام من الشرط والجزاء معتمد لها كما تعتمد على الابتداء والخبر في قوله : أزيد منطلق ، وكما تعتمد (الذى) في صلتها على الشرط والجزاء ، والابتداء والخبر ، إلا أنَّ (الذى) تحتاج إلى عائد ؛ لأنها اسم ، وألف الاستفهام لاحتاج إلى العائد ». شرح السيرافي ٣/٢٣٩ ب - ٢٤٠ أ . وانظر في اعتماد الهمزة على جملة الشرط وحملتها في ذلك على الاسم الموصول : الكتاب ٣/٨٣ ، التعليقة ٢/١٩٥ ، تقييم الألباب ١٦٩ .

إِذْ ؛ مِنْ قَبْلِ أَنْ (إِذْ) تَطْلُبُ أَتَمَ الْبَيَانَيْنِ ، وَهُوَ بَيَانُ الْإِضَافَةِ الَّتِي تَصْلُحُ أَنْ تُعْرَفَ النَّكْرَةَ<sup>(١)</sup> ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَيَانُ الْصَّلَةِ وَالصَّفَةِ ، وَبَيَانُ الَّذِي تَطْلُبُهُ الْأَلْفُ دُونَ الْبَيَانِ الَّذِي يَطْلُبُهُ الْمَوْصُولُ ؛ لَأَنَّ (الَّذِي) اسْمٌ ، [وَالْأَلْفُ]<sup>(٢)</sup> حَرْفٌ ، فَهُوَ أَشَدُ إِبْهَامًا ، يَكْفِي فِيهِ مِنَ الْبَيَانِ مَا هُوَ أَدْنَى مَرْتَبَةً ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَيَانُ الْاسْمِ . فَهُوَ عَلَى ثَلَاثَ مَرَاتِبَ : بَيَانُ الْإِضَافَةِ ، وَبَيَانُ الصَّفَةِ<sup>(٣)</sup> ، وَبَيَانُ الْحَرْفِ الَّذِي يَطْلُبُ مُعْتَمِدًا مِنْ مَعْنَى يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ كَائِنًا ، فَلَمَّا جَازَ : الَّذِي إِنْ تَأْتِهِ يَأْتِكَ زِيدٌ ؛ كَانَ فِي الْأَلْفِ الْإِسْتِفَاهَمِ أَجْوَزًا .

وَيَوْنُسُ يُخَالِفُ فِي ذَلِكَ ، وَيَقُولُ : إِنْ<sup>(٤)</sup> تَأْتِنِي آتِيكَ ، عَلَى : آتِيكَ إِنْ تَأْتِنِي ، حَتَّى يَعْتَمِدَ الْأَلْفُ الْإِسْتِفَاهَمُ عَلَى مَا يَحْتَمِلُ الْإِيْجَابَ<sup>(٥)</sup> .

وَقَبْحُهُ سَيْبُويَهٍ ؛ لَأَنَّهُ بِنَزْلَةٍ : إِنْ تَأْتِنِي آتِيكَ ؛ إِذْ كَانَ حَرْفُ الْإِسْتِفَاهَمِ يَصْلُحُ أَنْ يَكْتُفِي بِبَيَانِ الْجَزَاءِ<sup>(٦)</sup> .

قَالَ الشَّيْخُ<sup>(٧)</sup> : وَهُوَ الصَّوَابُ عَلَى مَا بَيَّنَا مِنَ الْعُلَلِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿أَفَإِيْنَ مِتَّ قَهْمُ الْخَلِدُونَ﴾ ، فَهَذَا قَدْ جَاءَ عَلَى اعْتِمَادِ الْجَزَاءِ ، وَهُوَ شَاهِدٌ بَيْنَ عَلَى قَوْلِ سَيْبُويَهٍ ، وَلَوْلَمْ يَكُنْ يَصْلُحُ أَنْ تَعْتَمِدَ الْأَلْفُ عَلَى

(١) تقدم الحديث عن امتناع المجازاة بعد (إذ) وتعليقه في ص: ٩٧٨.

(٢) ساقط من: ب.

(٣) وَبَيَانُ الْصَّلَةِ - أَيْضًا - فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ ، كَمَا قَدِمَ الشَّارِحُ قَرِيبًا.

(٤) ب: إِنْ ، مِنْ غَيْرِ هَمْزَةِ الْإِسْتِفَاهَمِ .

(٥) ذَكَرَ الْفَارَسِيُّ أَنَّ يَوْنُسَ يَذَهَبُ إِلَى أَنَّ الْإِسْتِفَاهَمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْتَمِدَ إِلَّا عَلَى مَا لَمْ يَعْمَلْ فِيهِ شَيْءٌ ، فَلَذَا قَالَ : إِنْ تَأْتِنِي آتِيكَ ، فَرَفَعَ (آتِيكَ) عَلَى نِيَةِ التَّقْدِيمِ ، وَلَمْ يُعْمَلْ فِيهِ (إِنْ) . انْظُرْ : التَّعْلِيقَةُ ٢/١٩٥ . وَمَا ذَكَرَهُ الْفَارَسِيُّ وَالشَّارِحُ يَحْتَمِلُهُ كَلَامُ سَيْبُويَهٍ ؛ لَأَنَّهُ قَالَ : « وَأَمَّا يَوْنُسُ فَيَقُولُ : أَنْ تَأْتِنِي آتِيكَ » . الْكِتَابُ ٣/٨٣ ، وَانْظُرْ : شَرْحُ السَّيْرَافِيِّ ٣/٢٤٠ ، تَقْيِيْحُ الْأَلْبَابِ ١٧٠ ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ ٣/١٦١٨ ، الْإِرْتِشَافُ ٢/٥٥٥ - ٥٥٦ .

(٦) انْظُرْ : الْكِتَابُ ٣/٨٣ ، شَرْحُ السَّيْرَافِيِّ ٣/٢٤٠ ، تَقْيِيْحُ الْأَلْبَابِ ١٧٠ .

(٧) أي: الرُّمَانِيُّ ؛ فَالشَّرِحُ مِنْ إِمْلَائِهِ عَلَى تَلَامِيذهُ .

الجزاء ؛ لضعف هذا الكلام ، وليس فيه ضعف ؛ لأنَّه في القرآن الذي هو أَجَلُ الكلام<sup>(١)</sup> .

ويقبح : أَتَذْكُرُ إِذْ إِنْ تَأْتِيَنِي آتِيكَ ، وَلَا يَقْبُحُ : أَتَذْكُرُ إِذْ إِنْ أَتَيْتَنِي آتِيكَ ؛ لأنَّكَ لَمْ تُعْمِلْ (إِنْ) ، فساغَ لَكَ أَنْ تُقْدِرَهُ عَلَى التَّقْدِيمِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : أَتَذْكُرُ إِذْ آتِيكَ إِنْ أَتَيْتَنِي<sup>(٢)</sup> .

(١) قال الفارسي : « يُفْسِدُ قَوْلَ يَوْنُسَ أَنَّ الْجَزَاءَ لَا يَعْتَمِدُ عَلَى أَلْفِ الْاسْتِفَاهَمِ ؛ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿أَقَاتَنَتِ مِنْ كُلِّهِمْ أَلْخَالِدَوْتَ﴾ فَقَوْلُهُ : (إِنْ) مَعْتَمِدٌ عَلَى أَلْفِ الْاسْتِفَاهَمِ ، وَالْفَاءُ جَوَابُ الشَّرْطِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقْدَرَ بِقَوْلِهِ : « فَهُمْ » التَّقْدِيمُ ، كَانَهُ قَالَ : فَهُمُ الْخَالِدُونَ إِنْ مَتْ ، كَمَا قَدَرَ فِي (إِنْ تَأْتِيَنِي آتِيكَ) : آتِيكَ إِنْ تَأْتِيَنِي ؛ لأنَّهُ لَوْ قَدَرَ الْآيَةُ هَذِهُ التَّقْدِيرُ لَصَارَتِ الْفَاءُ الْأُولَى لِغُواً ، لَامْعَنِي لَهَا ، وَإِنَّمَا الْفَاءُ الْأُولَى دَخَلَ عَلَيْهَا أَلْفُ الْاسْتِفَاهَمِ كَمَا دَخَلَتْ عَلَى الْوَاوِ فِي قَوْلِهِ : « أَقَاتَنَتِ آمَلَ أَلْقَرَىٰ » وَالثَّانِيَةُ جَوَابُ الشَّرْطِ ؛ لأنَّ الْجَملَةَ الَّتِي هِي جَوَابُ الشَّرْطِ مِنْ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ ، فَهَذِهِ الْآيَةُ لَيْسَ يَجُوزُ فِيهَا أَنْ يُعْتَمِدَ الْاسْتِفَاهَمُ إِلَّا عَلَى مَاعِنَّهُ فِيهِ (إِنْ) الْجَزَاءُ ، فَهَذَا يَرُدُّ قَوْلَ يَوْنُسَ» . التَّعْلِيقَةُ ١٩٦/٢ . وَانْظُرْ : الغَرَةُ لَابْنِ الدَّهَانِ ٢/٨٩ بـ .

(٢) انظر : الْكِتَابُ ٣/٨٣ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣/٤٢٠ .

وَقَدْ تَقْدَمَ الْحَدِيثُ عَنْ جَوَازِ رُفعِ مَوْقِعِ الْجَوَابِ فِي السَّعَةِ ، إِذَا لَمْ يَظْهُرْ عَمَلُ أَدَةِ الشَّرْطِ فِي فَعْلِ الشَّرْطِ .

انظر ص : ٩٤٩ هـ .

### الجواب عن الباب الثاني<sup>(١)</sup>:

الذي يجوز في الجزاء [ الذي<sup>(٢)</sup> يدخل عليه القسم أن يكون جواب القسم يكفي من جواب الجزاء .

ولايجوز أن يكفي جواب الجزاء من جواب القسم ؛ لأنَّ القسم لما وقع في صدر الكلام كان أحق بالجواب ؛ لأنَّ الكلام مبني عليه ، وليس كذلك لو وقع متأخراً ، أو متوسطاً ؛ لأنَّ هذا الموقع موقع الاستدراك بالشيء بعد / ١٤٢ ب مابنِي الكلام على غيره<sup>(٣)</sup> .

وتقول : والله إنْ أتَتْنِي لَا أَفْعَلُ ، فهذا جواب القسم ، وقد كفى من جواب الجزاء .

ولايجوز : والله إنْ تأْتَنِي أتَك ، كما لا يجوز : والله زيدٌ مُنْطَلِقٌ ؛ لأنَّ القسم يلغى متقدماً<sup>(٤)</sup> .

ولو قُلتَ : والله من يأتِنِي آتِه ؛ كان مُحَالاً ؛ لأنَّ ناقضتَ بوضِعِ الكلام مَوْضِعَ الجواب على ما يُوجِب<sup>(٥)</sup> الاتصال ، وهو على الانقطاع من القسم ، فهذا مُحَالٌ - كما قال سيبويه - على هذا الوجه من أنه يلغى متقدماً ، وقد ألغَيَه متقدماً<sup>(٦)</sup> .

وذكر سيبويه الألف بأنها لغو على معنى أن دخولها كخروجهما ، وليس كذلك القسم متقدماً ، ودليله : أزيدٌ مُنْطَلِقٌ ، ولا يجوز : والله زيدٌ منطلق ، حتى يُغيَّر

(١) يعني باب الجزاء الذي يدخل عليه القسم .

(٢) تكلمة يقتضيها السياق .

(٣) إذا اجتمع في أول الكلام القسم وأداة الشرط كان الجواب للمتقدم منهما . انظر : الكتاب ٨٤/٣ ، شرح السيرافي ٣/٢٤٠ ب ، التعلية ٢/١٩٧ ، تنقية الألباب ١٧٠ ، شرح التسهيل ٣/٢١٥-٢١٦ ، شرح الكافية الشافية ٣/١٦١٥-١٦١٦ ، الارشاف ٢/٤٨٩ ، توضيح المقاصد ٤/٢٦٠-٢٦١ .

(٤) انظر : الكتاب ٣/٨٤ ، التعلية ٢/١٩٧ .

(٥) ب : موجب .

(٦) انظر : الكتاب ٣/٨٤ .

الكلام بما يؤذن بالجواب<sup>(١)</sup>.

وتقول : أنا والله إن تأني لا آتك ، فتلغي القسم ؛ لأنَّه متوسط<sup>(٢)</sup>.

وتقول : لكنْ أتتني لا أفعل ، فهذا حسن ؛ لأنك لم تعمل (إن) ، ولا يحسن :  
لشن تأني لا أفعل ؛ لأنك أعملت (إن) من غير جواب لها<sup>(٣)</sup>.

وتقول : والله إن أتتني آتيك ، على حذف (لا) ، كأنك [قلت]<sup>(٤)</sup> : لا  
آتيك ، ولا يجوز على الإيجاب ؛ لأنَّ الإيجاب في مثل هذا : لأتينك ، فوقع حذف  
(لا) في النفي ؛ لأنَّه أحمل للحذف ، وأقلُّ فيما يُحذف<sup>(٥)</sup>.

وقال الفرزدق :

وأنتم لهذا الناسِ كالقبلة التي . . . بها أن يضلَّ الناسُ يهدى ضلالها<sup>(٦)</sup>  
هكذا أنشدَ الفرزدق : (أن) بالفتح ، ولم يأتِ بـان التي للجزاء ؛ فراراً من القبح في

(١) انظر في هذا الاستدلال : الكتاب ٣ / ٨٤.

ويريد بالتغيير أن الجملة الاسمية المقسم عليها تصدر بلا مفتتحة ، أو (إن) الثقيلة ، أو الخفيفة . انظر في تفصيل ذلك : شرح التسهيل ٣ / ٢٠٥ ، الارتفاع ٢ / ٤٨٣ .

(٢) قال الفارسي : «يريد أن (لا) .... ليست جواب القسم ، إنما هي لنفي الجزاء ، ولو كانت تلك جواب القسم لارتفاع بعد (لا) ، ولدخلت اللام والثون في الجواب إذا كان موجوداً ، فقلت : أنا والله إن تأني لا آتيك ». التعلقة ٢ / ١٩٨ .

وإلغاء القسم بعد المبتدأ والاستغناء بجواب الشرط قول سيبويه وكثير من النحويين ، وأجاز ابن خروف أن يجعل الجواب للقسم . انظر : الكتاب ٣ / ٨٤ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٤١ أ - ب ، تنجيح الألباب ١٧١-١٧٠ ، شرح التسهيل ٣ / ٢١٦ ، توضيح المقاصد ٤ / ٢٦١ .

(٣) انظر في هذه المسألة : الكتاب ٣ / ٨٤ ، تنجيح الألباب ١٧١ .  
وانظر ماتقدم في ص : ٩٤٨ ، ٣ - ٩٤٩ .

(٤) تكملة يقضيها السياق .

(٥) قال السيرافي : « وتقول : والله إن أتتني آتيك ، على معنى : لأتينك ؛ لأنَّ جواب اليمين يجوز إسقاط (لا) منه إذا كان جداً ، قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ تَالَّهُ تَعَالَى تَنْهَىٰ تَنْهَىٰ يَسْوَطَ ﴾ [يوسف : ٨٥] على معنى : تالله لافتتاً تذكر ، .... وإنما جاز إسقاط (لا) منه ؛ لأنَّه لا يُشكِّل بالإيجاب ؛ لأنَّ الإيجاب يحتاج إلى لام وثون ، كقولك : والله لأتينك .... ، ولا يجوز إسقاط واحدة من اللام والثون ، فإذا أسقطوا (لا) من الجحد ؛ علم أنه جحد بسقوط اللام والثون منه ». شرح السيرافي ٣ / ٢٤١ أ ، وانظر : الكتاب ٣ / ٨٤ ، التعلقة ٢ / ١٩٨ ، تنجيح الألباب ١٧١ ، الكوكب الدربي ٣٩١ .

(٦) تقدم تحريرجه في ص : ١٠٠٠ .

جَزْمُ الشَّرْطِ دُونَ الْجَوَابِ المَذْكُورِ بِالْفِعْلِ ، فَوَجْهُهُ عَلَى وَجْهٍ حَسَنٍ ، وَهُوَ مَعْنَى : لَأَنْ  
يَضْلِلَ النَّاسُ يُهَدِّى ضَلَالُهَا <sup>(١)</sup> .  
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُجَازِي بِأَنْ ؛ لَأَنَّهَا مَوْصُولَةٌ ، وَحْرَفُ الْجَزَاءِ لَا يُوصَلُ ؛ لَمَّا بَيْنَا  
قَبْلُ <sup>(٢)</sup> .

---

(١) هذا مذهب سيبويه . انظر : الكتاب ٣ / ٨٥ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٨١ - ٨٢ ، تفسير  
الألباب ١٧١ .

وذهب الفراء والطبرى في قوله تعالى : ﴿أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَانَهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَانَهُمَا آخَرَى﴾  
[البقرة: ٢٨٢] ؛ إلى أن أصل الكلام : كيما تذكر إحداهما الأخرى إن ضلت ، فلما قُلِمَ الجزاء اتصل بأول  
الكلام ففتحت (أن) ، ونصب فعل الشرط ، وعطف عليه الجواب .

ومقتضى هذا أن يكون مذهبهما في البيت كذلك ، فيكون أصل الكلام : يُهَدِّى ضَلَالُهَا إِنْ ضَلَّتْ ، فَقُلِمَ  
الجزاء ، وفتحت (إن) ، فنصب الفعل بعدها .

انظر : معاني القرآن ١ / ١٨٤ ، تفسير الطبرى ٣ / ١٢٤ ، معاني القرآن وإعرابه ١ / ٣٦٤ ، الحجة ٢ / ٤٣٣ - ٤٣٥ ، الدر المصنون ٢ / ٦٦١ - ٦٦٢ .

(٢) انظر : الكتاب ٣ / ٨٥ .

## **باب إعراب الفعل بين الجزمتين<sup>(١)</sup>**

الغرض فيه :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي إِعْرَابِ الْفَعْلِ بَيْنَ الْجَزْمَيْنِ ، مَا لَا يَجُوزُ<sup>(٤)</sup> .

١٤٣ / أُمْسَائِلُ هَذَا الْبَابِ :

ما الذي يجوز في إعراب الفعل بين الجزمتين؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟ .

ولم لا يجوز النصب على الصرف<sup>(٣)</sup> إلا ضعيفاً، ويقوى بعده التمام؟<sup>(٤)</sup>

وَمَا الْفِعْلُ الَّذِي يَرْتَفِعُ بَيْنَ الْجَزْمَيْنِ؟ وَلِمَ وَجَبَ فِي الْحَالِ الرَّفْعُ بَيْنَ  
الْجَزْمَيْنِ؟<sup>(٥)</sup>

وَمَا الْفَعْلُ الَّذِي يَنْجُزُ بَيْنَ الْجَزْمَيْنِ؟ وَلِمَ وَجَبَ فِي التَّابِعِ لِلأُولَى؟<sup>(٦)</sup>

**وَمَا حُكْمُ :** إِنْ تَأْتِنِي تَسْأَلُنِي أَعْطِكْ ، وَإِنْ تَأْتِنِي تَمْشِي أَمْشِ مَعَكْ<sup>(٧)</sup> ؟ وَلَمْ جَازْ فِي الشَّانِي وَجَهَانِ : تَمْشِي ، وَتَمْشِ بِالْجَزْمِ ؟ وَلَمْ يَجُزْ فِي الْأَوَّلِ إِلَّا الرَّفْعُ ؟ وَهُلْ ذَلِكْ لَأَنَّهُ لَا يَصْلُحُ فِيهِ الْبَدَلُ ؟.

(١) ترجمة الباب عند سيبويه: هذا بابٌ ما يرتفع بين الجزمين وينجزُ بينهما . انظر : الكتاب / ٤٥ / ٤٤ ) (بولاقي)، ٨٥ / ٣ (هارون) .

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن أمور منها : أحكام الفعل المضارع الواقع بين فعل الشرط وجوابه من غير عطف ، والبدل من الجواب ، والعلف على فعل الشرط ، وتنص الفعل بأن المضمرة بعد الفاء والواو قبل مجيء الجواب وبعد مجيئه ، والعلف على الجواب المربوط بالفاء ، إذا كان جملة اسمية ، أو فعلية منافية يلعن . وغير ذلك .

(٣) الصرف لا يكون إلا إذا كان الفعل واقعاً بعد الفاء أو الواو ، وانظر في تفسير الصرف : ص ٨٨٢ - ٢٥ .

(٤) الذي ذكره سيبويه أن النصب بعد أداة الشرط ضعيف سواء أكان قبل مجيء الجواب أم بعد مجئه . حيث يقول : « واعلم أن النصب بالفاء والواو في قوله : إن تأني آنك وأعطيك ، ضعيف ». الكتاب ٤٤٨ / ١

(بولاق)، ٩٢/٣ (هارون).

(٥) هذا سؤال مبني على قول سيبويه : « فاما ما يرتفع بينهما فقولك : إن تأني تسانني أعطيك ، وإن تأني تمشي أمش معك ، وذلك لأنك أردت أن تقول : إن تأني سائلاً يكن ذلك ، وإن تأني ماشياً فعلت ». الكتاب

١/٤٤٥ (بولاق)، ٨٥/٣ (هارون).

(٦) هذا السؤال مبني على قول سيبويه : « سألتُ الخليلَ عن قوله : متى تأتنا تلمِّمْ بنا [البيت] . قال : تُلْمِمْ ، بدلٌ من الفعل الأول ». الكتاب / ٣ - ٤٤٦ - ٤٤٥ ( بولاق ) ، ٨٦ / ٣ ( هارون ).

(٧) هذا السؤال عن النص المقدم في : هـ ٥ .

**وما الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ زَهِيرٍ :**

وَمَنْ لَا يَزِلْ يَسْتَحْمِلُ النَّاسَ نَفْسَهُ . . . وَلَا يُغْفِهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ يُسَأَمُ<sup>(١)</sup>؟  
وَلِمَ لَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا الرَّفْعُ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ خَبْرٌ : يَزَلْ<sup>(٢)</sup>؟ وَهُلْ كُلُّ مَا وَقَعَ  
مَوْقِعَ الْاسْمِ مِنَ الْفِعْلِ فَهُوَ رَفْعٌ؟ .

**وما الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الْحَطِيشَةِ :**

مَتَى تَأْتِهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ . . . تَجِدْ خَيْرًا نَارِ عِنْدَهَا خَيْرٌ مُوقَدٌ<sup>(٣)</sup>?  
وَلِمَ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِالرَّفْعِ؟ .

(١) من البحر الطويل ، من معلقته ، ومطلعها :

أَمْنٌ أَمْ أَرْفَى دُمْنَةً لَمْ تَكُلْ . . . بِحُوْمَانَةِ الدَّرَاجِ فَالْمُشَلَّمِ

قال ثعلب عن الشاهد : « زاد هذا البيت أبو زيد ، وسمعت المازني يقول : قال أبو زيد : قرأت هذه القصيدة على أبي عمرو منذ أربعين سنة ، فقال [المازني] : لم أسمع هذا البيت إلا منك . يعني أبيا زيد ». شرح شعر زهير ٣٧.

ويروى الشاهد :

وَمَنْ لَا يَزِلْ يَسْتَرْجِلُ النَّاسَ نَفْسَهُ . . . وَلَا يُغْفِهَا يَوْمًا مِنَ الدَّمْ يَنْدَمُ

فمن رواه ( يسترجل ) أراد : يجعل نفسه كالراحلة للناس يركبونه وينمونه ، ومن رواه ( يستحمل ) أراد :  
يسأل الناس حمل أثقاله ، والقيام بحوانجه .

انظر : شرح القصائد السبع ٢٨٤ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/٦٥.

انظر : شعره ٢٩ ، الكتاب ٣/٨٥ ، المقتنب ٢/٦٣ ، شرح القصائد السبع ٢٨٤ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٣٠٨ ، شرح القصائد المشهورات ١/١٢٣ ، شرح السيرافي ٣/٢٤٣ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/٦٤ - ٦٥ ، تحصيل عين الذهب ١/٤٤٥ ، الغرة لابن الدهان ٢/٨٥ ب ، تقيق الألباب ١٧٣ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ٢٢٩ .

(٢) هذا السُّؤال عن قول سيبويه : « إنما أراد : مَنْ لَا يَزِلْ مُسْتَحْمَلًا يَكُنْ مِنْ أَمْرِهِ ذَاك ». الكتاب ١/٤٤٥ ( بولاق ) ، ٨٥/٣ ( هارون ) .

(٣) من البحر الطويل ، من قصيدة مطلعها :

أَثْرَتْ إِدْلَاجِي عَلَى لَيْلٍ حُرَّةً . . . هَضِيمُ الْحَشِيشَةِ حُسَانَةُ الْمَجَرَّدِ

تعشو : تنظر ببصر ضعيف ، يريده أنه ابتدأ بالنظر إلى النار على بُعدٍ شديد ، فقصدها بذلك النظر حتى قرب منها فأضاءت له . والمدوح قيس بن شمس منبني بغرض وهو منبني سعد بن زيد مناة ، وقد ذكره في بيت قبل هذا . انظر : الديوان ٨٠ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/٦٥ .

انظر : ديوانه ٨١ ، الكتاب ٣/٨٦ ، معاني القرآن للفراء ٢/٢٧٣ ، المقتنب ٢/٦٣ ، مجالس ثعلب ٣٩٩/٢ ، الخلوي ١٧٤ ، شرح السيرافي ٣/٢٤٣ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/٦٥ ، الأموالي ١٢/٣ ، شرح المفصل ٧/٥٣ ، المستوفى ٢/٩١ ، شرح الجمل ٢/٢٠٣ ، شرح الكافية الشافية ٩٦-٩٠ ، الخزانة ٩/١٦٠٨ .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرَّ<sup>(١)</sup> :  
 مَتَى تَأْتَنَا تُلْمِمُ بَنَا فِي دِيَارِنَا . . . تَجِدْ حَطَبًا جَزْلًا وَنَارًا تَأْجِجًا<sup>(٢)</sup> ؟  
 وَلِمَ جَازَ فِي (تُلْمِمُ ) الرَّفْعُ ، وَالْجَزْمُ ؟ .  
 وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ بَعْضِ بَنِي أَسَدٍ<sup>(٣)</sup> :  
 إِنْ يَخْلُوا أَوْ يَجْبِنُوا . . . أَوْ يَغْدِرُوا لَا يَحْفَلُوا  
 يَغْدِرُوا عَلَيْكَ مُرَجِّلِينَ كَأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا<sup>(٤)</sup> ؟

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَرَّ ... ٦٨ هـ .

ابن عمرو الجعفي ، الكوفي ، أحد شعراء الكوفة وفناها ، دعاه الحسين بن علي إلى نصره ، فأبى ثم ندم ، انظر في أخباره : جمل من أنساب الأشراف ٧ / ٢٩ - ٣٩ ، تاريخ دمشق ٣٧ / ٤١٧ - ٤٢١ .

(٢) من البحر الطويل ، من قصيدة قالها لما سجن مصعب بن الزبير ، ومطلعها : أقول له صبراً عطي فإنما . . . هو السجن حتى يجعل الله مخرجاً عطي : مرخم عطيه ، وهو عطيه بن عمرو البكري ، وكان صاحبه في السجن . المجزل : غلاظ الخطب ، يريد أنهم يوقدون الجزل من الخطب لتقوى نارهم ، فيقصدها الضيفان ، وفاعل (تأجج) ضمير يعود على النار ، وذكره لأن النار قد تذكرة ، كما ذكر أبو حنيفة الدينوري .

وقال السيرافي : ( فأفي ) ثلاثة أوجه : أحدها أن تجعل الألف للثنية ، وهي الخطب والنار ، وذكرت لذكر الخطب . والثاني : أن يكون للخطب ، والثالث : أن يجعل النار في تأويل الشهاب ومعناه معناه .  
 شرح السيرافي ٣ / ٤٤٣ .

انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٦٦ ، الخزانة ٩ / ٩٧ ، ٩٩ .  
 وانظر : شعر ابن الحر (شعراء أميون ١ / ٩٨ ، أشعار اللصوص ١ / ٢٥٧) ، الكتاب ٣ / ٨٦ ، المقتصب ٢ / ٦١ ، الخلقي ١٧٤ ، إعراب القرآن ٢ / ٣٦٥ ، شرح السيرافي ٣ / ٤٤٣ ، التعلقة ٢ / ١٩٨ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٦٦ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٤٦ ، تنقیح الألباب ١٧٣ ، شرح المفصل ٧ / ٥٣ ، شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٠٨ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ١٢٢٩ ، الخزانة ٩ / ٩٦ - ٩٩ .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) من البحر الكامل ، وبعدهما :

كَأَبِي بَرَاقِشَ كَلَّوْنَ لَوْنَه يَتَحَوَّلُ

لَا يَحْفَلُوا : لا يبالوا كيف كانت حالهم عند الناس ، والمرجل : المسرح الرأس المدهونه ، وإنما يُرجل شعرة الفارغ القلب ، الذي ليس في قلبه هم ، يعني أنهم إذا بخلوا أو جبوا أو غدروا لم يحزنوا الشيء من ذلك ، وأبو براقش : طوير صغير يتحول الوانا . انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٢٠٦ .

انظر : الكتاب ٣ / ٨٧ ، البغال ٦ ، البيان والتبيين ٣ / ٣٣٣ ، عيون الأخبار ٢ / ٢٩ ، ذيل الأمالي ٣ / ٨٣ ،

شرح السيرافي ٣ / ٤٤٣ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٢٠٥ - ٢٠٦ ، ديوان المعاني ١ / ١٨٢ ،

تحصيل عين الذهب ١ / ٤٤٦ ، تنقیح الألباب ١٧٤ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ١٢٥٠ .

فَلِمْ جَازَ (يَغْدُوا)<sup>(١)</sup> بِالْجَزْمِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ : لَا يَحْفَلُوا ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ غُدُوَّهُمْ مُرْجَلِينَ يُفْسِرُ أَنَّهُمْ لَمْ يَحْفَلُوا<sup>(٢)</sup> ؟ وَهُلْ يَجُوزُ بِالرَّفْعِ فِي مِثْلِهِ مِنَ الْكَلَامِ ؟ وَلِمْ جَازَ ؟ . وَهُلْ يَجُوزُ : إِنْ تَأْتِنَا تَسْأَلُنَا نُعْطِكَ ؟ وَلِمْ لَا يَجُوزُ عَلَى قَصْدِ السُّؤَالِ ، وَيَجُوزُ عَلَى الْغَلَطِ وَالنُّسْيَانِ ؟<sup>(٣)</sup> .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَ : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَعِّفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا »<sup>(٤)</sup> ؟ فَعَلَامَ انجَزَمَ / ١٤٣ بِالْأَوَّلِ ؟ وَعَلَامَ انجَزَمَ الثَّانِي ؟ وَلِمَ كَانَ الْأَوَّلُ هُوَ الْجَوابُ وَالثَّانِي بَدْلًا مِنْهُ ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي هُوَ الْجَوابُ ، وَالْأَوَّلُ بَدْلًا مِنْهُ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ لُقِيَّ الْأَثَامِ هُوَ مُضَاعِفَةُ الْعَذَابِ ، وَلَيْسَ يَفْعَلُ ذَلِكَ ؟<sup>(٥)</sup> .

وَمَا حُكْمُ : إِنْ تَأْتِنَا نُحْسِنُ إِلَيْكَ نُعْطِكَ وَنَحْمِلُكَ ؟ وَلِمَ كَانَ الْأَوَّلُ عَلَى الْجَوابِ ، وَالثَّانِي عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْجَوابِ ؟<sup>(٦)</sup> .

وَمَا حُكْمُ : إِنْ تَأْتِنِي آتَكَ أَقْلُ ذَاكَ ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ ؟<sup>(٧)</sup> .

(١) أ ، ب : يَغْدُوا .

(٢) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيِّبُوِيِّهِ : « فَقَوْلُهُ : يَغْدُوا ، بَدَلٌ مِنْ : لَا يَحْفَلُوا ، وَغُدُوَّهُمْ مُرْجَلِينَ يُفْسِرُ أَنَّهُمْ لَمْ يَحْفَلُوا ». الْكِتَابُ ١ / ٤٤٦ (بُولَاق)، ٨٧ / ٣ (هَارُون).

(٣) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيِّبُوِيِّهِ : « وَسَأَلْتُهُ : هَلْ يَكُونُ : إِنْ تَأْتِنَا تَسْأَلُنَا نُعْطِكَ ؟ فَقَالَ هَذَا يَجُوزُ عَلَى غَيْرِ أَنَّ يَكُونَ مِثْلَ الْأَوَّلِ ؛ لَأَنَّ الْأَوَّلَ الْفَعْلُ الْآخِرُ تَفْسِيرُهُ ، وَهُوَ هُوَ ، وَالسُّؤَالُ لَا يَكُونُ بِالإِتِّيَانِ ، وَلَكِنَّهُ يَجُوزُ عَلَى الْغَلَطِ وَالنُّسْيَانِ ، ثُمَّ يَتَدَارَكُ كَلَامُهُ ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ : مَرْتُ بِرْجَلٍ حَمَارٍ ، كَائِنٌ نَسِيٌّ ثُمَّ تَدَارَكَ كَلَامُهُ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٤٦ (بُولَاق)، ٨٧ / ٣ (هَارُون).

(٤) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « قَاتَدَيْتُ لَمَّا يَتَتَّحَّتَ مَعَ أَنَّهُ يَأْتِهَا كَاحْتَرَّ وَكَيْسَقَتَّتَتْ ». أَنْتَخَسَ أَلَّى حَرَمَ أَلَّى لَيْلَى يَتَتَّحَّقَ قَلَّا يَتَتَّخَّ ... ». الْفُرْقَانُ : ٦٨ - ٦٩.

(٥) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيِّبُوِيِّهِ : « وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَ ... ». فَقَالَ : هَذَا كَالْأَوَّلِ ؛ لَأَنَّ مُضَاعِفَةَ الْعَذَابِ هُوَ لُقِيَّ الْأَثَامِ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٤٦ (بُولَاق)، ٨٧ / ٣ (هَارُون).

(٦) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيِّبُوِيِّهِ : « وَمِثْلُ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ : إِنْ تَأْتِنَا نُحْسِنُ إِلَيْكَ نُعْطِكَ وَنَحْمِلُكَ ، تُفَسِّرُ الْإِحْسَانَ بِشَيْءٍ هُوَ ، وَتَجْعَلُ الْآخِرَ بَدْلًا مِنَ الْأَوَّلِ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٤٦ (بُولَاق)، ٨٧ / ٣ (هَارُون).

(٧) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيِّبُوِيِّهِ : « فَإِنْ قُلْتَ : إِنْ تَأْتِنِي آتَكَ أَقْلُ ذَاكَ ، كَانَ غَيْرَ جَائزٍ ؛ لَأَنَّ الْقَوْلَ لَيْسَ بِالإِتِّيَانِ إِلَّا أَنْ تُجِيزَهُ عَلَى ماجَازِهِ : تَسْأَلُنَا ». الْكِتَابُ ١ / ٤٤٦ (بُولَاق)، ٨٧ / ٣ (هَارُون).

وهل يجوز : إنْ تَأْتِنِي آتِيكَ أَقْلُ ذَاكَ ؟ .

وما حُكْمُ : إنْ تَأْتِنِي ثُمَّ تَسْأَلِنِي أَعْطِكَ ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِالْجَزْمِ ، وَإِنْ تَأْتِنِي فَتَسْأَلِنِي أَعْطِكَ ، وَإِنْ تَأْتِنِي وَتَسْأَلِنِي أَعْطِكَ<sup>(١)</sup> ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ فِيهِ الرَّفْعُ عَلَى الْحَالِ ، كَمَا تَقُولُ : إنْ تَأْتِنِي وَأَنْتَ تَسْأَلِنِي أَعْطِكَ ، وَمَتَى تَأْتِهِ وَأَنْتَ تَعْشُوا إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأْنَ الْوَاوَ تَدْخُلُ مَعَ الْاسْمِ فِي هَذَا لِلْحَالِ ، وَلَا تَدْخُلُ مَعَ الْفِعْلِ ؟ لَا سْتَغْنَاءُ الْفِعْلِ الَّذِي لِلْحَالِ عَنِ الْوَاوِ ؟ .

وما حُكْمُ : إنْ تَأْتِنِي فَتُحَدِّثُنِي أَحَدُكُمْ ، وَإِنْ تَأْتِنِي وَتُحَدِّثُنِي أَحَدُكُمْ ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ بِالنَّصْبِ إِلَّا عَلَى ضَعْفٍ ؟ وَلِمَ جَازَ أَصْلًا<sup>(٢)</sup> مَعَ أَنَّهُ وَاجِبٌ ؟<sup>(٣)</sup> .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ ابْنِ زُهْيِرٍ<sup>(٤)</sup> :

وَمَنْ لَا يُقْدِمُ رِجْلَهُ مُطْمَئِنًّا . . . فَيُبَثِّتُهَا فِي مُسْتَوْيِ الْأَرْضِ يَزْلُقِ<sup>(٥)</sup> ؟

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وأما ما يجزمُ بين الجزومين فقولك : إنْ تأتني ثُمَّ تسألني أعطاك ، وإنْ تأتني فتسألني أعطاك ، وإنْ تأتني وتسألني أعطاك ، وذلك لأنَّ هذه المخروف يُشرِّكُنَّ الْآخِرَ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ الْأُولُّ ، وكذاك (أو) وما أشبههن ، ولا يجوزُ فِي ذَا الْفِعْلِ الرَّفْعُ ، وإنَّمَا كَانَ الرَّفْعُ فِي قَوْلِهِ : مَتَى تَأْتِهِ تَعْشُوا ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ عَاشٍ ، كَأَنَّهُ قَالَ : مَتَى تَأْتِهِ عَاشِيَا . وَلَوْ قَلَتْ : مَتَى تَأْتِهِ وَعَاشِيَا ؛ كَانَ مَحَالًا ، فَإِنَّمَا أَمْرُهُنَّ أَنْ يُشَرِّكُنَّ بَيْنَ الْأُولِّ وَالْآخِرِ ». الكتاب ١ / ٤٤٦ - ٤٤٧ (بولاق) ، ٨٨ / ٣ (هارون) .

أ ، ب : أولاً .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَسَأَلَتْ الْخَلِيلُ عَنْ قَوْلِهِ : إنْ تأتني فَتُحَدِّثُنِي أَحَدُكُمْ ، وَإِنْ تأتني وَتُحَدِّثُنِي أَحَدُكُمْ ، فَقَالَ : هَذَا يَجُوزُ ، وَالْجَزْمُ الْوَجْهُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الْجَزْمُ الْوَجْهُ ، لَأَنَّهُ إِذَا نَصَبَ كَانَ الْمَعْنَى الْجَزْمُ فِيمَا أَرَادَ مِنَ الْحَدِيثِ ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ كَانَ أَنْ يَحْمِلَ عَلَى الْذِي عَمِلَ فِيمَا يَلِيهِ أُولَئِكَ ، وَكَرِهُوا أَنْ يَتَخَطَّلُوا بِهِ مِنْ بَابِ إِلَى بَابِ آخرِ إِذَا كَانُ يُرِيدُ شَيْئًا وَاحِدًا ». الكتاب ١ / ٤٤٧ (بولاق) ، ٨٨ / ٣ (هارون) .

لَمْ يَرِدْ الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ .

وورد في قصيدة لزهير، قيل : إنْ زهيرًا وَكَعْبًا اشترَا كَافِيَّهَا . انظر : شعر زهير ٢٦٠ ، شرح شعر زهير ١٧٦ .

(٣) من البحر الطويل ، من قصيدة مطلعها :

وَيَوْمَ تَلَافَيتُ الصَّبَا أَنْ يَفُوتَنِي . . . بِرَحْبِ الْفَرْوَجِ ذِي مَحَالٍ مُؤْتَنِي

تلافيت : تداركَتْ مَزاِرَهُ الَّذِي كَانَ يَزُورُهُ ، وَرَحْبُ الْفَرْوَجِ : وَاسِعُ الْفَرْوَجِ ، وَهُوَ مَابِينَ الْيَدِيْنِ وَالرِّجْلِيْنِ ، وَذُو مَحَالٍ : يَقَالُ : بَعِيرٌ ذُو مَحَالٍ ، وَالْحَالُ : فَقَارُ الظَّهَرِ ، وَمَوْتَقٌ : شَدِيدٌ وَثَيْقٌ .

انظر : شرح شعر زهير ١٧٦ .

انظر : شعر زهير ٢٦٠ ، الكتاب ٣ / ٨٩ ، المقتصب ٢ / ٦٥ ، التعليقة ٢ / ١٩٩ ، المسائل المشورة ١٥٥ ،

شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ١١٣ - ١١٤ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٤٧ ، الغرة لابن الدهان

. ٢ / ١٩٠ ، تنقية الألباب ١٧٥ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ٢٤٠ .

ولمَ كانَ النَّصْبُ فِي هَذَا جَيِّدًا؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَجْلِ النَّفْيِ؟<sup>(١)</sup>.  
وَمَا حُكْمُ : إِنْ تَأْتِي فَأَحَدَثُكَ ؟ وَلَمْ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِالرَّفْعِ؟<sup>(٢)</sup>.  
وَلَمْ جَازِ : إِنْ يَكُنْ<sup>(٣)</sup> إِتِيَانٌ فَحَدِيثٌ ، عَلَى الرَّفْعِ بِالابْتِدَاءِ ، وَلَمْ يَجُزْ عَلَى  
الرَّفْعِ بِالعَطْفِ؟<sup>(٤)</sup>.

وَمَا حُكْمُ : إِنْ تَأْتِي آتِكَ فَأَحَدَثُكَ ؟ وَلَمْ جَازِ ( فَأَحَدَثُكَ ) بِالجَزْمِ ، وَالرَّفْعِ؟  
وَهُلْ الجَزْمُ لِلْعَطْفِ عَلَى الْجَوَابِ ، وَالرَّفْعُ عَلَى الْاسْتِئْنَافِ؟<sup>(٥)</sup>.  
وَلَمْ جَازِ بِالنَّصْبِ فِي الْفَاءِ ، وَالْوَاءِ ، وَلَمْ يَجُزْ فِي : ثُمَّ ؟ وَلَمْ لَا يَصِحُّ الصَّرْفُ  
فِي : ثُمَّ ، كَمَا جَازَ فِي الْوَاءِ؟<sup>(٦)</sup>.

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ : « إِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُولُوْكُمُ الْأَكْبَارَ ثُمَّ لَا يُنَصَّرُونَ »<sup>(٧)</sup> ،  
وَقَوْلُهُ : « وَإِنْ تَتَوَلُوا يَسْتَبِدُّ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ »<sup>(٨)</sup> ؟ وَهُلْ

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وسائله عن قول ابن زهير .... فقال : النصب في هذا جيد ، لأنَّه أراد هاهنا من المعنى ماأراد في قوله : لا تأتينا إلا لم تحدثنا ، فكانَه قال : من لا يقلُم إلا لم يثبت زلق ». الكتاب ١ / ٤٧ . (بولاقي) ، ٨٨ / ٣ - ٨٩ (هارون) .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ولا يكون أبداً إذا قلت : إِنْ تَأْتِي فَأَحَدَثُكَ ، الفعل الآخر إلا رفعاً ، وإنما معهُ أَنْ يَكُونَ مُثْلَّ مَا انتَصَبَ بَيْنَ الْجَزْمِ وَمِنْ أَنَّ هَذَا مُنْقَطِعٌ مِنَ الْأُولَى ؛ أَلَا ترى أَنَّكَ إِذَا قلت : إِنْ يَكُنْ إِتِيَانٌ فَحَدِيثٌ أَحَدَثُكَ ، فَالْحَدِيثُ مُتَصِّلٌ بِالْأُولِي شَرِيكٌ لَّهُ ». الكتاب ١ / ٤٧ ، (بولاقي) ، ٨٩ / ٣ ، (هارون) .

(٣) ب : يكون .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وإذا قلت : إِنْ يَكُنْ إِتِيَانٌ فَحَدِيثٌ ، ثُمَّ سَكَتَ ، وَجَعَلَهُ جَوَابًا لِمَ يُشَرِّكُ الْأُولَى ، وَكَانَ مُرْتَفِعًا بِالابْتِدَاءِ ». الكتاب ١ / ٤٧ ، (بولاقي) ، ٨٩ / ٣ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِي آتِكَ فَأَحَدَثُكَ ، هَذَا الْوَجْهُ ، وَإِنْ شَتَّ ابْتَدَاءُ ، وَكَذَلِكَ الْوَاءُ وَثُمَّ ». الكتاب ١ / ٤٧ ، (بولاقي) ، ٨٩ / ٣ (هارون) .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَإِنْ شَتَّ نَصَبَ بِالْوَاءِ وَالْفَاءِ كَمَا نَصَبَ مَا كَانَ بَيْنَ الْجَزْمِ وَمِنْ أَنَّ (ثُمَّ) لَا يُنَصَّبُ بِهَا كَمَا يُنَصَّبُ بِالْوَاءِ وَالْفَاءِ ، وَلَمْ يَجْعَلُوهَا مَا يُضْمَرُ بَعْدَهُ (أَنْ) ، وَلَيْسَ يَدْخُلُهَا مِنَ الْمَعْنَى مَا يَدْخُلُ فِي الْفَاءِ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهَا مَعْنَى الْوَاءِ ، وَلَكِنَّهَا تُشَرِّكُ وَيُسْتَدَأُ بِهَا ». الكتاب ١ / ٤٧ ، (بولاقي) ، ٨٩ / ٣ (هارون) .

(٧) من قوله تعالى : « أَنْتَ يَعْصِيُوكُمْ إِلَّا أَذَى قَوْمًا يَقْاتِلُوكُمْ ... ». آل عمران : ١١١ .

(٨) من قوله تعالى : « هَذَا نَصَبَتُمْ مَتَّقِلَةً تَتَدَعَّوْتُمْ لِتَتَنَفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَمْنُونُكُمْ مَنْ يَبْخَلُ فَمَنْ يَبْخَلَ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ تَقْسِيمٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَنْتُمْ أَلْفَقُرَاءُ ... ». محمد : ٣٨ .

/ ١٤٤ / أَذْلَكَ شَاهِدٌ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ بَعْدَ التَّمَامِ الرَّفْعُ وَالْجَزْمُ<sup>(١)</sup>.  
 وَمَا الشَّاهِدُ فِي : « يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ »<sup>(٢)</sup> بَعْدَ  
 قَوْلِهِ : « قَاتَنْ تَبَدَّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ »<sup>(٣)</sup> ؟ وَلِمَ جَازَ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَةِ  
 « فَيَغْفِرُ لَمْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ »<sup>(٤)</sup> .  
 وَمَا حُكْمُ : إِنْ تَأْتِنِي فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ وَأَكْرَمُكُ ، وَإِنْ تَأْتِنِي فَأَنَا آتِيكَ وَأَحْسِنُ  
 إِلَيْكَ ، وَقَوْلُهُ جَلَّ وَعَزَّ : « قَاتَنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفَقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ  
 وَمَنْ كَفَرَ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ »<sup>(٥)</sup> ؟ وَهُلْ يَجُوزُ الْجَزْمُ فِي مِثْلِ هَذَا ؟ .  
 وَقَوْلُهُ جَلَّ وَعَزَّ : « مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِي لَهُ » وَيَذَرُهُمْ فِي  
 طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ<sup>(٦)</sup> ؟ وَلِمَ جَازَ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَةِ : « وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ  
 يَعْمَهُونَ »<sup>(٧)</sup> .

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « فِإِذَا انْقَضَ الْكَلَامُ ثُمَّ جَثَتْ بُشَّمْ ، فَإِنْ شَتَّ جَزْمَتْ وَإِنْ شَتَّ رَفَعَتْ ، وَكَذَلِكَ الْوَاوُ وَالْفَاءُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى .... ». الكتاب ١ / ٤٤٧ (بولاق) ، ٩٠ / ٣ (هارون).

(٢) من قوله تعالى : « لَلَّهُ مَا فِي الْأَسْقَلَوَاتِ وَمَا فِي الْأَنْجِنَتِ »<sup>(٨)</sup> قَاتَنْ تَبَدَّلُوا .... يُحَاسِبُكُمْ .... وَاللَّهُ عَلَىٰ مَكْحُلٍ شَتَّىٰ عَرْ قَدِيرٍ<sup>(٩)</sup> البقرة ٢٨٤ .

وَجَزْمٌ (يَغْفِرُ) وَ(يَعْذِبُ) قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَنَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍ وَحْمَزَةَ وَالْكَسَائِي ، وَقِرَاءَةُ عَاصِمٍ وَابْنِ عَامِرٍ بِرَفْعَهُمَا . انظر : السُّبْعَةُ ١٩٥ ، تَحْبِيرُ التَّيسِيرِ ٩٦ .

(٣) النصب قرأ به ابن عباس - رضي الله عنه - والأعرج ، وأبو حمزة . انظر : البحر الخيطي ٧٥٢ / ٢ .

(٤) من قوله تعالى : « لَيْلَتْ تَبَثَّتْ آلَصَدَقَتْ قَنْعَمَا هَرَّ .... وَاللَّهُ يَمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ<sup>(١٠)</sup> البقرة : ٢٧١ .

والسؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِنِي فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ وَأَكْرَمُكُ ، وَإِنْ تَأْتِنِي فَأَنَا آتِيكَ وَأَحْسِنُ إِلَيْكَ ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ .... وَرَلْقُ هَاهَا وَجَهُ الْكَلَامُ ، وَهُوَ الْجَيْدُ ؛ لَأَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي بَعْدَ الْفَاءِ جَرَى مَجْرَاهُ فِي غَيْرِ  
 الْجَزَاءِ ، فَجَرَى الْفَعْلُ هُنَا كَمَا كَانَ يَجْرِي فِي غَيْرِ الْجَزَاءِ ». الكتاب ١ / ٤٤٨ (بولاق) ، ٩٠ / ٣ (هارون) .

(٥) الأعراف : ١٨٦ .

(٦) الجزم قرأ به حمزة والكسائي : انظر : السُّبْعَةُ ٢٩٩ ، الإِقْنَاعُ ٦٥١ - ٦٥٢ .  
 والسؤال عن قول سيبويه : « وَذَلِكَ لَأَنَّهُ حَمَلَ الْفَعْلَ عَلَى مَوْضِعِ الْكَلَامِ ؛ لَأَنَّهُ هَذَا الْكَلَامُ فِي مَوْضِعٍ يَكُونُ  
 جَواباً ؛ لَأَنَّ أَصْلَ الْجَزَاءِ الْفَعْلُ ، وَفِيهِ تَعْمَلُ حُرُوفِ الْجَزَاءِ ، وَلَكِنَّهُمْ قَدْ يَضْعُونَ فِي مَوْضِعِ الْجَزَاءِ غَيْرَهُ ، وَمُثُلُّ  
 الْجَزَاءِ هَاهَا النَّصْبُ فِي قَوْلِهِ :

فَلِسْنَا بِالْجَيْلَانِ وَلَا الْمَدِيدَا

....

حمل الآخر على موضع الكلام ، وموضعه موضع نصب ، كما كان موضع ذاك موضع جزم . الكتاب  
 ٤٤٨ (بولاق) ، ٩٠ / ٣ - ٩١ (هارون) .

وَمَا حُكْمُ : إِنْ تَأْتِنِي فَلَنْ أُوذِيَكَ وَأَسْتَقْبِلُكَ بِالْجَمِيلِ ؟ وَهَلْ يَحْوُزُ فِيهِ  
الْجَزْمُ<sup>(١)</sup> .

وَمَا حُكْمُ : إِنْ أَتَيْتَنِي لَمْ آتِكَ وَأَحْسِنَ إِلَيْكَ ؟ وَهَلْ يَحْوُزُ بِالْجَزْمِ فِي : وَأَحْسِنَ  
إِلَيْكَ ؟ وَلِمَ جَازَ<sup>(٢)</sup> .

وَلِمَ حَسْنُ : إِنْ أَتَيْتَنِي لَمْ آتِكَ ، وَلَمْ يَحْسُنْ : إِنْ أَتَيْتَنِي [لَا]<sup>(٣)</sup> آتِكَ ؟ [ وَهَلْ  
ذَلِكَ لَأَنَّ (لَمْ آتِكَ) بِمِنْزَلَةِ : إِنْ أَتَيْتَنِي أَتَيْتُكَ<sup>(٤)</sup> ، وَ (لَا آتِكَ) بِمِنْزَلَةِ : إِنْ أَتَيْتَنِي  
آتِكَ ]<sup>(٥)</sup> .

وَلِمَ ضَعْفَ (فَعَلْتُ) مَعَ : أَفْعَلُ ، وَ [ أَفْعَلُ ]<sup>(٦)</sup> مَعَ : فَعَلْتُ ، وَ (لَمْ أَفْعَلُ) مَعَ :  
يَفْعَلُ ، وَ (لَا أَفْعَلُ) مَعَ : فَعَلَ<sup>(٧)</sup> ؟ وَهَلْ ذَلِكَ خَرُوجِهِ عَنِ الْمَشَاكِلَةِ<sup>(٨)</sup> .  
وَلِمَ جَازَ : أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، عَلَى الإِيْجَابِ ، وَهُوَ مَشْرُوطٌ<sup>(٩)</sup> .

(١) هذا السُّؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِنِي فَلَنْ أُوذِيَكَ وَأَسْتَقْبِلُكَ بِالْجَمِيلِ ، فَالرُّفُعُ هَا هَا الْوَجْهُ إِذَا لَمْ  
يَكُنْ مَحْمُولًا عَلَى (لَنْ) ، كَمَا كَانَ الرُّفُعُ الْوَجْهُ فِي قَوْلِهِ : فَهُوَ خَيْرُكَ وَأَكْرَمُكَ ». الكتاب ٤٤٨ / ١

(بولاقي)، ٩١ / ٣ (هارون).

(٢) هذا السُّؤال عن قول سيبويه : « وَمِثْلُ ذَلِكَ : إِنْ أَتَيْتَنِي لَمْ آتِكَ وَأَحْسِنَ إِلَيْكَ ، فَالرُّفُعُ الْوَجْهُ إِذَا لَمْ تَحْمِلْهُ عَلَى  
(لَمْ) ، كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي : لَنْ ». الكتاب ٤٤٨ / ١ (بولاقي)، ٩١ / ٣ (هارون).

(٣) ساقطٌ مِنْ : بِ .

(٤) أَ : آتِيكَ . وَمَا أَبْتَهُ مَقْتَضِيُ الْكَلَامِ .

(٥) ساقطٌ مِنْ : بِ .

والسُّؤال عن قول سيبويه : « وَأَحْسِنَ ذَلِكَ أَنْ تَقُولَ : إِنْ تَأْتِنِي لَا آتِكَ ، كَمَا أَنَّ أَحْسَنَ الْكَلَامَ أَنْ تَقُولَ : إِنْ  
أَتَيْتَنِي لَمْ آتِكَ ، وَذَلِكَ أَنْ (لَمْ أَفْعَلُ) نَفِيُ (فَعَلُ) ، وَهُوَ مَجْزُومٌ بِلَمْ ، وَ (لَا أَفْعَلُ) نَفِيُ (أَفْعَلُ) وَهُوَ  
مَجْزُومٌ بِالْجَزْءَ ». الكتاب ٤٤٨ / ١ (بولاقي)، ٩١ / ٣ (هارون).

(٦) تَكْمِلَةٌ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ .

(٧) بِ : أَفْعَلُ .

(٨) هذا السُّؤال عن قول سيبويه : « فِإِذَا قَلْتَ : إِنْ تَفْعَلُ ، فَأَحْسَنَ الْكَلَامُ (أَفْعَلُ) ؛ لَأَنَّهُ نَظِيرُهُ  
مِنَ الْفَعْلِ ، وَإِذَا قَالَ : إِنْ فَعَلْتَ ، فَأَحْسَنَ الْكَلَامُ أَنْ تَقُولَ : فَعَلْتُ ؛ لَأَنَّهُ مَثْلُهُ ، فَكَمَا ضَعْفَ (فَعَلْتُ) مَعَ  
(أَفْعَلُ) ، وَ (أَفْعَلُ) مَعَ (فَعَلْتُ) ؛ قَبْحٌ (لَمْ أَفْعَلُ) مَعَ (يَفْعَلُ) ؛ لَأَنَّ (لَمْ أَفْعَلُ) نَفِيُ (فَعَلْتُ) ، وَقَبْحٌ  
(لَا أَفْعَلُ) مَعَ (فَعَلُ) ؛ لَأَنَّهَا نَفِيُ (أَفْعَلُ) ». الكتاب ٤٤٨ / ١ (بولاقي)، ٩١ / ٣ - ٩٢ (هارون).

(٩) هذا السُّؤال مَبْنَىٰ عَلَى قول سيبويه : « إِنَّمَا هُوَ فِي الْمَعْنَى كَوْلُهُ : أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . يَوْجِبُ بِالْاِسْتِئْنَاءِ ».  
الكتاب ٤٤٨ / ١ (بولاقي)، ٩٢ / ٣ (هارون).

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الْأَعْشَى :

وَمَنْ يَغْتَرِبُ عَنْ قَوْمِهِ لَا يَزَلْ يَرَى . . . مَصَارِعَ مَظْلومٍ مَجْرًا وَمَسْحَبًا  
وَتُدْفَنَ مِنْهُ الصَّالَاتُ وَإِنْ يُسِئُ . . . يَكُنْ مَا أَسَاءَ النَّارَ فِي رَأْسِ كَبْكَابٍ<sup>(١)</sup>؟  
وَهُلْ ذَلِكَ شَاهِدٌ فِي : «فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ»<sup>(٢)</sup>؟

### الجواب :

الذِي يُجُوزُ فِي إِعْرَابِ الْفِعْلِ بَيْنَ الْجَزْمَيْنِ إِجْرَاؤهُ عَلَى الرَّفْعِ بِوَقْوَعِهِ مَوْقِعُ الْاسْمِ  
خَبْرًا ، أَوْ حَالًا ، وَعَلَى الْجَزْمِ بِالْإِتَّبَاعِ لِلْأَوَّلِ<sup>(٣)</sup> ، وَعَلَى النَّصْبِ بِالصَّرْفِ<sup>(٤)</sup> ، إِذَا صَحَّ  
الْتَّقْدِيرُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا<sup>(٥)</sup> ، إِلَّا أَنَّ الصَّرْفَ يَضْعُفُ بَيْنَ الْجَزْمَيْنِ ؛ لِأَنَّهُ فِي الشَّرْطِ  
الَّذِي يُشَبِّهُ الْوَاجِبَ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ وَاقِعٌ عَلَى الشَّرْطِ ، وَيُشَبِّهُ / ١٤٤ بِغَيْرِ  
الْوَاجِبِ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ يُجُوزُ أَنْ لَا يَقْعُدُ ، فَإِذَا جَاءَ بَعْدَ تَامَ الْكَلَامِ قَوْيَ الصَّرْفُ ؛ لِأَنَّهُ

(١) من البحر الطويل ، من قصيدة تقدم مطلعها .

ورواية البيت الأول في الديوان :

مَتَى يَغْتَرِبُ عَنْ قَوْمِهِ لَا يَجِدْ لَهُ . . . عَلَى مَنْ لَهُ رَهْطٌ حَوَالِيهِ مُغَضِّبًا

الْمَسْحَبُ : مِنْ قَوْلِكَ : سَحَبَ الشَّيءَ إِذَا جَرَرْتَهُ ، وَكَبْكَبٌ : جَبْلٌ قَرْبُ عَرَفَاتِ .

يَقُولُ : مِنْ يَغْتَرِبُ عَنْ قَوْمِهِ جَرِي عَلَيْهِ الظُّلْمُ ، وَأَخْفَيْتِ حَسَنَاتِهِ ، وَأَظَهَرْتِ سَيِّئَاتِهِ كَالنَّارِ فِي رَأْسِ الْجَبَلِ .

انظر : تحصيل عين الذهب ١٤٤ ، معجم ما استجمم ٤/٤ . ١١١٢ .

انظر : ديوانه ٥٧ - ٥٨ ، الكتاب ٩٢/٣ ، معاني القرآن للفراء ٢/٢٩٠ ، معاني القرآن للأخفش ١/٦٨ ،

حماسة البحتري ١٠٦ ، المقتضب ٢/٢١ ، المذكر والمؤنث لابن الأباري ٢/٦٧ ، إعراب القرآن ٤/٨٥ ،

شرح أبيات سيبويه للنحاس ٣١٠ ، التكميلة ٣٨٨ ، إيضاح شواهد الإيضاح ٢/٧٣٤ - ٧٣٥ ، البلقة في

الفرق بين المذكر والمؤنث ٨٠ ، تنقح الألباب ١٧٦ .

(٢) تقدم تخریج القراءة في ص ١٥١ - ٣٥ .

(٣) الإتباع في الباب على أحد شيئاً : عطف النسق ، أو البدل .

(٤) يعني بأن المضمرة وجوباً بعد الواو والفاء . انظر ما تقدم في ص ٢٨٢ - ٢٥ .

(٥) انظر في هذه الأوجه : معاني القرآن للفراء ٢/٢٧٣ ، المقتضب ٢/٦٣ - ٦٥ ، شرح السيرافي ٣/٢٤٢ ب

١٢٤٣ - ١٢٤٣ ، الغرة لابن الدهان ٢/٩٠ ، تنقح الألباب ١٧٢ - ١٧٣ .

أَحْمَلُ لِلتَّأْوِيلِ إِذَا جَاءَ بَعْدَ التَّعْمَامِ<sup>(١)</sup>.

وَالْفِعْلُ الَّذِي يَرْتَفِعُ بَيْنَ الْجَزْمَيْنِ هُوَ الْوَاقِعُ مَوْقِعُ الْاسْمِ.

وَالْفِعْلُ الَّذِي يَنْجَزُ بَيْنَ الْجَزْمَيْنِ فِي الشَّرْطِ وَالْجَوابِ هُوَ التَّابِعُ لِلأُولَى.

وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِنِي تَسْأَلِي أُعْطِكُ ، بِالرَّفْعِ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْضِعٍ : إِنْ تَأْتِنِي سَائِلًا أُعْطِكُ . وَإِنْ تَأْتِنِي تَمْشِي أَمْشِ مَعَكُ ، بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ فِي مَوْضِعٍ : إِنْ تَأْتِنِي مَاشِيًّا . وَيُجَوزُ بِالْجَزْمِ عَلَى الْبَدَلِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : إِنْ تَمْشِ أَمْشِ مَعَكُ ؛ لَأَنَّ الْمَشِيَّ إِتْيَانٌ ، وَلَا يُجَوزُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْأُولَى ؛ لَأَنَّ السُّؤَالَ لَيْسَ بِإِتْيَانٍ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ زُهَيرٌ :

وَمَنْ لَا يَرْزَلُ يَسْتَحْمِلُ النَّاسَ نَفْسَهُ . . . وَلَا يُغْنِهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ يُسَأَمُ<sup>(٣)</sup>

بِرْفَعٍ : يَسْتَحْمِلُ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ الْاسْمِ خَبْرًا لِيَرْزَلُ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ الْحُطَيْعَةُ :

مَتَى تَأْتِهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ . . . تَجِدْ خَيْرًا نَارِ عِنْدَهَا خَيْرٌ مُوْقَدٍ<sup>(٥)</sup>

(١) جعل سيبويه والمبرد النصب بإضمار أنْ ضعيفاً قبل التمام وبعده . يقول سيبويه : « واعلم أنَّ النصب بالفاء والواو في قوله : إِنْ تَأْتِنِي آتُكَ وَأَعْطِيَكَ ضعيف » . الكتاب ٩٢ / ٣ . ويقول المبرد : « فِإِنْ قُلْتَ : مَنْ يَأْتِنِي أَنَّهُ فَأَكْرِمْهُ ؛ كَانَ الْجَزْمُ الوجه ، وَالرَّفْعُ جائزٌ عَلَى الْقُطْعِ ، عَلَى قَوْلِكَ : فَأَنَا أَكْرِمُهُ ، وَيُجَوزُ النَّصْبُ وَإِنْ كَانَ قَبِيْحًا ؛ لَأَنَّ الْأُولَى لَيْسَ بِوَاجِبٍ إِلَّا بِوَقْعِ غَيْرِهِ ». المقتضب ٢٠ / ٢ . ٢٢-

ولعل مرادهما الضعف في القياس ، لأنَّ النصب قد قرئ به . انظر : معاني القرآن للأخفش ١ / ٦٦ - ٦٧ ، إعراب القرآن ٤ / ٨٤ - ٨٥ . وانظر ص : ١٠١٥ - ٣٥ .

(٢) لا يجوز هذا على البديل المطابق ، وقد يجوز على بدل الغلط أو النسيان . انظر : الكتاب ٣ / ٨٧ ، المقتضب ٢ / ٦٢ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٤٣ ب .

وانظر في المسألة : الكتاب ٣ / ٨٥ ، المقتضب ٢ / ٦٣ ، الأصول ٢ / ١٦٠ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٤٢ ب - ٢٤٣ ، التبصرة ١ / ٤١٧ ، الغرة لابن الدهان ٢ / ١٩٠ ، شرح المفصل ٧ / ٥٣ ، شرح الكافية الشافية ١ / ١٦٠٧ - ١٦٠٨ .

(٣) تقدم مخرجاً في ص : ١٠١٠ .

(٤) انظر : الكتاب ٣ / ٨٥ ، المقتضب ٢ / ٦٣ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٤٣ أ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٦٥ .

(٥) تقدم تخریجه في ص : ١٠١٠ .

بالرَّفْعِ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْضِعٍ : مَتَى تَأْتِيهِ عَاشِيَاً<sup>(١)</sup> .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَرْرِ :

مَتَى تَأْتِنَا تُلْمِمُ بِنَا فِي دِيَارِنَا . . . تَجِدُ حَطَبًا جَزْلًا وَنَارًا تَأْجِجًا<sup>(٢)</sup>

فَهَذَا يَصْلُحُ فِيهِ الْجَزْمُ وَالرَّفْعُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : مَتَى تَأْتِيهِ مُلِمَّاً<sup>(٣)</sup> .

وَقَالَ بَعْضُ بْنِي أَسَدٍ :

إِنْ يَبْخَلُوا أَوْ يَجْبَنُوا . . . أَوْ يَغْدِرُوا لَا يَحْفَلُوا

يَغْدُوا عَلَيْكَ مُرَجَّلِينَ كَأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا<sup>(٤)</sup>

عَلَى الْبَدَلِ مِنْ : لَا يَحْفَلُوا ؛ لَأَنَّ غُدُوهُمْ مُرَجَّلِينَ هُوَ أَنَّهُمْ لَا يَحْفَلُونَ<sup>(٥)</sup> . وَيَحْرُزُ  
بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِسْتِئْنَافِ ؛ لَأَنَّ الْكَلَامَ قَبْلَهُ قَدْ تَمَّ<sup>(٦)</sup> ، وَيَحْرُزُ الرَّفْعَ عَلَى الْحَالِ كَأَنَّهُ  
قَالَ : غَادِينَ عَلَيْكَ مُرَجَّلِينَ<sup>(٧)</sup> .

وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِنَا تَسْأَلُنَا نُعْطِكُ ، وَلَا يَحْرُزُ فِي (تَسْأَلُنَا) الْجَزْمُ<sup>(٨)</sup> .

وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَلَّعْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ فَهَذَا عَلَى أَنْ ﴿يَلْقَ أَثَاماً﴾ هُو / ١٤٥ الجوابُ ،

(١) يعني في موضع الحال . انظر : معاني القرآن للفراء ٢٧٣/٢ ، المقتضب ٦٣/٢ ، شرح السيرافي  
٢٤٣/٣ أ ، تقييم الألباب ١٧٣ .

(٢) تقدم تحريرجه في ص : ١٠١١ .

(٣) الرفع يكسر الوزن ، وإن كان جائزًا في القواعد النحوية .

(٤) تقدم تحريرجهما في ص : ١٠١١ .

(٥) قال السيرافي : « جواب الشرط فيه (لا يحفلوا) ، و (يغدوا) بدل من (لا يحفلوا) ، ولا يحجز أن يكون بدلًا  
من (يحفلوا) وحدتها دون (لا) ؛ لفساد المعنى ؛ لأنك إذا جعلت (يغدوا) في موضع (لا يحفلوا) فالمعنى  
صحيح . وتقديره : إِنْ يَبْخَلُوا أَوْ يَجْبَنُوا أَوْ يَغْدِرُوا يَغْدُوا عَلَيْكَ مُرَجَّلِينَ ، وَغُدُوهُمْ مُرَجَّلِينَ هُوَ تَرْكُ الْحَفْلِ  
بِذَلِكَ وَقْلَةُ الْمَبَالَةِ ، وَإِذَا جَعَلْتَهُ بَدْلًا مِنْ (يَحْفَلُوا) وَحْدَهَا ، فَتَقْدِيرُهُ أَنْ يَقْعُ بَعْدَ (لا) ، فَيَكُونُ تَقْدِيرُهُ : إِنْ  
يَغْدِرُوا لَا يَغْدُوا مُرَجَّلِينَ ، وَهَذَا خَلَفُ مَا يُرادُ مِنْ مَعْنَى ذَلِكَ » . شرح السيرافي ٢٤٣/٣ أ - ب .

(٦) ب : قد تقدم .

(٧) الرفع غير ممتنع على الوجهين اللذين ذكرهما الشارح ، إلا أنه يكسر الوزن .

(٨) يعني : لا يجوز البدل ، وقد تقدم أنه جائز على الغلط أو النسيان . انظر ص : ١٠١٨ . ٢٥

و(يُضاعف) بَدَلٌ مِنْهُ ؛ لَأَنَّ لُقِيَ الْأَثَامِ هُوَ مُضاعفةُ الْعَذَابِ ، وَلَا يَصْلُحُ فِيهِ الْبَدَلُ مِنَ الْأَوَّلِ<sup>(١)</sup> ؛ لَأَنَّهُ لِيُسْ بِهِ .

وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِنَا نُحْسِنُ إِلَيْكَ نُعْطِكَ وَنَحْمِلُكَ ، فَ(نُحْسِنُ ) هُوَ الْجَوابُ ، وَ(نُعْطِكَ) بَدَلٌ مِنْهُ .

وَلَا يَجُوزُ : إِنْ تَأْتِنِي آتِكَ أَقْلُ ذَاكَ ؛ لَأَنَّ الْقَوْلَ لِيُسْ بِإِتِيَانِ ، وَلَكِنْ يَجُوزُ : إِنْ تَأْتِنِي آتِيكَ أَقْلُ ذَاكَ<sup>(٢)</sup> ، عَلَى مَعْنَى : إِنْ تَأْتِنِي فِي حَالِ إِتِيَانِي إِلَيْكَ أَقْلُ ذَاكَ<sup>(٣)</sup> .

وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِنِي ثُمَّ تَسْأَلُنِي أُعْطِكَ ، بِالْجَزْمِ لِأَغْيَرَ ؛ لَأَنَّ الْكَلَامَ مَاتَمْ<sup>(٤)</sup> ، وَكَذَلِكَ : إِنْ تَأْتِنِي وَتَسْأَلُنِي أُعْطِكَ<sup>(٥)</sup> .

وَلَا يَجُوزُ بِالرَّفْعِ عَلَى الْحَالِ ؛ لَأَنَّ وَالْحَالِ لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي الْفِعْلِ ، وَإِنَّمَا تَقْعُ مَعَ الْاِسْمِ ، كَقُولَكَ : ضَرِبَتْهُ وَزِيدٌ قَائِمًا<sup>(٦)</sup> .

وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِنِي فَتُحَدِّثُنِي أَحَدُّكُ ، فَيَجُوزُ بِالنَّصْبِ وَالْجَزْمِ ، وَكَذَلِكَ : إِنْ تَأْتِنِي وَتُحَدِّثُنِي أَحَدُّكُ<sup>(٧)</sup> .  
وَقَالَ زُهَيرٌ<sup>(٨)</sup> :

(١) يَرِيدُ بِالْأَوَّلِ فَعْلُ الشَّرْطِ (يَفْعُلُ) .

وَانْظُرْ فِي تَوْجِيهِ الْآيَةِ : الْكِتَابُ ٣/٨٧ ، مَعْنَى الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ ٤/٧٦ ، إِعْرَابُ الْقُرْآنِ ٣/١٦٨ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣/٢٤٣ ب ، التَّبَرِّرَةُ ١/٤١٧ .

(٢) بِذَلِكَ .

(٣) هَذَا قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ ، وَأَجَازَ الْكُوفِيُّونَ نَصْبَ الْفَعْلِ بَعْدَ (ثُمَّ) . اَنْظُرْ : الْكِتَابُ ٣/٨٨ - ٨٧ ، الْمَقْتَضَبُ ٤/٦٤ / ٢ ، التَّبَرِّرَةُ ١/٤١٧ ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ ٣/١٦٠٧ ، تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٤/٢٥٦ .

(٤) سَيِّدُ الْشَّارِخِ قَرِيبًا أَنَّ النَّصْبَ بَعْدَ الْوَاوِ جَائزٌ بِإِضْمَارِ (أَنْ) .

(٥) اَنْظُرْ : شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣/٢٤٣ ب .

وَأَجَازَ ابْنُ خَرْوَفَ الرَّفْعَ عَلَى الْحَالِ بِتَقْدِيرِ : وَأَنْتَ تَسْأَلُنِي . اَنْظُرْ : تَنْقِيْحُ الْأَلْبَابِ ١٧٤ .

(٦) النَّصْبُ بِإِضْمَارِ (أَنْ) ، وَإِنَّمَا جَازَ لِأَنَّ الْحَزَاءَ غَيْرُ وَاجِبٍ أَخْرُهُ إِلَّا بِجُوبِ أَوْلَهُ . اَنْظُرْ : الْمَقْتَضَبُ ٢/٦٥ .  
وَانْظُرْ : الْكِتَابُ ٣/٨٨ ، الْمَقْتَضَبُ ٢/٢١ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣/١٢٤ / ١ ، التَّعْلِيقَةُ ١/١٩٩ ، الْفَرَةُ لِابْنِ الدَّهَانِ ٢/١٩٠ ، تَنْقِيْحُ الْأَلْبَابِ ١٧٤ - ١٧٥ ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ ٣/١٦٠٥ - ١٦٠٧ .

(٧) كَذَا فِي النَّسْخَتَيْنِ ، وَفِي الْمَسَائِلِ : ابْنُ زَهِيرٍ . وَقَدْ تَقْدِمَ أَنَّ الْبَيْتَ يُعْزِى لِزَهِيرٍ وَابْنِهِ . اَنْظُرْ صِ ١٠١٣ هـ .

وَمَنْ لَا يُقْدِمُ رِجْلَهُ مُطْمَئِنًا . . . فَيُثْبِتُهَا فِي مُسْتَوِيِّ الْأَرْضِ يَزْلُقُ<sup>(١)</sup>  
فَهَذَا جَيْدٌ ؛ لَأَنَّهُ جَوَابُ النَّفْيِ ، وَجَوَابُ الْجَزَاءِ : يَزْلُقُ<sup>(٢)</sup> .  
وَتَقُولُ : إِنْ يَكُنْ إِتِيَانُ فَحْدِيْثٍ ، فَيُجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى الْابْتِدَاءِ ، وَلَا يُجُوزُ عَلَى  
الْعَطْفِ ؛ لَأَنَّ الْكَلَامَ نَاقِصٌ بِالْعَطْفِ<sup>(٣)</sup> .  
وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِيَنِي أَتِكَ فَأَحَدِثُكَ ، بِالْجَزْمِ عَلَى الْعَطْفِ ، وَيُجُوزُ بِالرَّفْعِ عَلَى  
الْاسْتِئْنَافِ ، وَبِالنَّصْبِ عَلَى الصَّرْفِ<sup>(٤)</sup> .  
وَلَا يُجُوزُ الصَّرْفُ فِي (ثُمَّ) ؛ لَأَنَّهُ لِيْسَ لَهَا وَجْهٌ يَقْتَضِي التَّفْرِيقَ بِالصَّرْفِ كَمَا  
لِلْفَاءِ وَالْوَaoِ ؛ إِذَا الفَاءُ تُرْتَبُ بِغَيْرِ مُهْمَلَةٍ ، فَخَرَجَتْ إِلَى الْجَوَابِ ؛ لِمَا فَقَدَتْهُ مَعْنَاهَا فِي  
هَذَا ، وَالْوَaoِ لِجَمْعِ النَّهْيِ الثَّانِي وَالْأُولِيِّ ، أَوِ الْأَمْرِ ، أَوْ مَا جَرِيَ هَذَا الْجَرِيَ فِي الْفِعْلِ ،  
فَخَرَجَتْ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ الْفَعْلَيْنِ الَّذِيْنِ نُهِيَ عَنْهُمَا فِي : لَا تَأْكُلِ السَّمْكَ وَتَشْرَبِ  
اللَّبَنَ ، فَخَرَجَتْ عَنْ جَمْعِ مَعْنَى الْعَطْفِ إِلَى جَمْعِ مِنْ غَيْرِ عَطْفٍ<sup>(٥)</sup> .  
وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿إِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُولُوْكُمُ الْأَدَبَارَ ثُمَّ لَا يُنَصَّرُونَ﴾ ، وَفِيهِ :  
﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبِدُّ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ ، فَهَذَا شَاهِدٌ  
عَلَى أَنَّهُ يُجُوزُ بَعْدَ التَّعَامِ / ١٤٥ بِالرَّفْعِ وَالْجَزْمِ<sup>(٦)</sup> .  
وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ  
لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ ، وَفِي بَعْضِ الْقِرَاءَةِ ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ  
يَشَاءُ﴾<sup>(٧)</sup> . فَهَذَا شَاهِدٌ فِي جَوَابِ الْجَزْمِ وَالنَّصْبِ عَلَى الصَّرْفِ بَعْدَ تَعَامِ الْكَلَامِ .

(١) تقدم تحريره في ص: ١٠١٣ .

(٢) انظر : الكتاب ٨٩/٣ ، المقتضب ٦٥/٢ ، شرح السيرافي ٣/٤١ ، الغرة لابن الدهان ٢/٩٠ ، تقييم الألباب ١٧٥ .

(٣) إِذَا لَمْ يَأْتِ جَوَابُ الشَّرْطِ . انظر : الكتاب ٨٩/٣ ، شرح السيرافي ٣/٤٤ ب .

(٤) انظر في هذه الأوجه : الكتاب ٨٩/٣ ، المقتضب ٦٤/٢ ، شرح السيرافي ٣/٤٤ ب ، شرح المفصل ٧/٥٥ ، شرح الكافية الشافعية ٣/١٦٠٣ ، توضيح المذاهب ٤/٢٥٥ .

(٥) تقدم تعليل الإضمار بعد الفاء والواو في ص: ٨٦٠-٩٩١ ، ٩٩٢-٩٩٣ .

(٦) الرفع في الآية الأولى ، والجزم في الآية الثانية .

(٧) تقدم تحرير قراءة الجزم والنصب في ص: ١٠١٥ .

وتقولُ : إِنْ تَأْتِيَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ وَأَكْرَمُكَ ، فَيُجَوزُ فِيهِ ثَلَاثَةُ أُوْجُهٌ : الرَّفْعُ بِالْعَطْفِ عَلَى مَوْضِعِ مَا بَعْدَ الْفَاءِ ، وَالْجَزْمُ بِالْعَطْفِ عَلَى مَوْضِعِ الْفَاءِ ، وَالنَّصْبُ عَلَى الصَّرْفِ . وَكَذَلِكَ : إِنْ تَأْتِيَ فَأَنَا آتِيَكَ وَأَحْسِنُ إِلَيْكَ<sup>(١)</sup> .

وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَمَنْ كَفَرَ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ فَهَذَا عَلَى مَا بَعْدَ الْفَاءِ .  
وَيُجَوزُ فِي مِثْلِهِ الْجَزْمُ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَزَّ : ﴿ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِي لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُفِّيْلَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ بِالْجَزْمِ وَالرَّفْعِ ، فَرِئَيْهِمَا جَمِيعاً<sup>(٢)</sup> .

وتقولُ : إِنْ تَأْتِيَ فَلَنْ أُوذِيَكَ وَأَسْتَقْبِلُكَ بِالْجَمِيلِ ، بِالرَّفْعِ وَالْجَزْمِ ، وَلَا يُجَوزُ النَّصْبُ بِالْعَطْفِ ؛ لَأَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ نَفْيُ الْاسْتِقْبَالِ بِالْجَمِيلِ مَعَ نَفْيِ الْأَذْيَى ؛ لَأَنَّهُ لَوْ قَالَ : لَنْ أَسْتَقْبِلَكَ بِالْجَمِيلِ ؛ لَدَلَّ عَلَى الْأَذْيَى ، وَلَا يَصْلُحُ النَّصْبُ عَلَى الصَّرْفِ ؛ مَا فِيهِ مِنِ الْإِبْهَامِ<sup>(٣)</sup> .

وتقولُ : إِنْ أَتَيْتَنِي لَمْ آتِكَ وَأَحْسِنْ إِلَيْكَ ، فَيُجَوزُ بِالرَّفْعِ ، وَالْجَزْمِ ، وَالنَّصْبِ ، إِلَّا أَنَّ الْجَزْمَ عَلَى الْعَطْفِ يَضْعُفُ ؛ لَأَنَّ ( لَمْ آتِكَ ) إِذَا عُطِّفَ عَلَيْهِ ؛ صَارَ بِنَزْلَةٍ : إِنْ أَتَيْتَنِي لَمْ أَحْسِنْ إِلَيْكَ ، وَهَذَا ضَعِيفٌ فِي الْكَلَامِ<sup>(٤)</sup> .

وَيَضْعُفُ ( أَفْعَلُ ) مَعَ : فَعَلْتُ ، وَمَعَ : لَمْ أَفْعَلْ ؛ لَخْرُوجِهِ عَنِ الْمَشَالِكَةِ<sup>(٥)</sup> .

وتقولُ : أَفْعَلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَيَدْلُلُ عَلَى وقوعِ الْفِعْلِ ؛ لَأَنَّ ( إِنْ شَاءَ اللَّهُ ) مَخْرَجُهُ

(١) يرى سيبويه أن الرفع أقوى هذه الوجوه ، وذكر السيرافي أن الجزم جيد قوي ، وقد فرئي به في السبع . انظر : الكتاب ٣ / ٩٠ - ٩١ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٤٥ ب .

(٢) وهو سبعيناتان . انظر : ص ١٠١٥ - ٦٥ .

(٣) يعني التباس النصب بإضمار (أن) بالنصب عطفاً على معمول (لن) . وانظر في المسألة : الكتاب ٣ / ٩١ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٤٥ ب - ١٢٤٦ .

(٤) يعني : ضعيف في المعنى . وانظر في توجيه المثال : الكتاب ٣ / ٩١ ، شرح السيرافي ٣ / ١٢٤٦ .

(٥) يعني : أن فعل الشرط إذا كان مضارعاً ضعف أن يكون جوابه ماضياً في اللفظ ، أو في المعنى . انظر : الكتاب ٣ / ٩١ - ٩٢ ، شرح السيرافي ٣ / ١٢٤٦ - ب ، تفريح الألباب ١٧٦ .

هـا هنا مـخرج الشـرط ، وليـس بـشـرط ، وـإـنـما هو كـلام يـتـبرـك بـه في صـلـة كـلام غـيرـه ، فـكـأنـه قال : أـفـعـلـ ذـلـك ، وليـس بـمـنـزـلـة : أـفـعـلـ إـنـ شـاءـ زـيـدـ ؛ لأنـ هـذـا شـرـطـ عـلـى مـأـتـوـجـيـه صـورـتـه<sup>(١)</sup>.

وقـالـ الأـعـشـىـ :

وـمـنـ يـغـتـرـبـ عـنـ قـوـمـهـ لـايـزـلـ يـرـىـ . . . مـصـارـعـ مـظـلـومـ مـجـراـوـ مـسـحـبـاـ  
١٤٦ / وـتـدـفـنـ مـنـهـ الصـالـحـاتـ وـإـنـ يـسـئـ . . . يـكـنـ مـاـ أـسـاءـ النـارـ فـي رـأـسـ كـبـكـباـ<sup>(٢)</sup>  
فـنـصـبـ : وـتـدـفـنـ ، عـلـىـ الصـرـفـ ، وـهـوـ حـسـنـ<sup>(٣)</sup> ؛ لأنـ جـاءـ بـعـدـ تـامـ الـكـلامـ كـمـاـ جـاءـ  
﴿فـيـغـفـرـ لـمـنـ يـشـاءـ وـيـعـذـبـ مـنـ يـشـاءـ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) حـدـيـثـ الشـارـحـ هـذـاـ فـيـ نـظـرـ مـنـ وـجـهـيـنـ :

أـحـدـهـماـ : أـنـ ظـاهـرـ كـلـامـهـ أـنـ (إـنـ شـاءـ اللـهـ) لـاـيـسـقـطـ حـقـ الـوـفـاءـ بـالـفـعـلـ ، وـالـرـاجـحـ أـنـ يـسـقطـهـ . اـنـظـرـ : العـدـةـ  
شـرـحـ العـمـدةـ ٤٧٢ـ ، إـيـضـاحـ المـسـالـكـ إـلـىـ قـوـادـ الإـلـامـ أـبـيـ عـدـالـلـهـ مـالـكـ ٨٤ـ ، الرـوـضـ الـمـرـبـعـ ٢ـ ٣٦٠ـ .  
وـالـآـخـرـ : أـنـهـ لـمـ يـبـيـنـ مـرـادـ سـيـبـويـهـ مـنـ ذـكـرـهـ فـيـ الـبـابـ ، وـقـدـ بـيـنـهـ السـيـرـافـيـ ، فـقـالـ : «ـ وـإـذـ قـلـتـ : إـنـ تـأـتـيـ آـتـكـ  
فـأـحـدـثـكـ ، فـالـنـصـبـ ضـعـيفـ ، وـهـوـ عـلـىـ ضـعـفـهـ أـحـسـنـ مـنـهـ فـيـ قـوـلـهـ : آـتـيـكـ فـأـحـدـثـكـ ؛ لأنـ الـخـبـرـ الـمـبـتـداـ وـاجـبـ أـنـ  
يـفـعـلـهـ عـلـىـ كـلـ حـالـ ، وـجـوابـ الشـرـطـ لـيـسـ بـوـاجـبـ أـنـ يـفـعـلـهـ إـلـاـ أـنـ يـوـجـدـ الشـرـطـ ، وـالـشـرـطـ قـدـ يـوـجـدـ وـقـدـ  
لـاـيـوـجـدـ ، فـأـشـبـهـ الـاسـتـهـامـ وـنـحـوـهـ ، وـشـبـهـ سـيـبـويـهـ بـقـوـلـكـ : أـفـعـلـ إـنـ شـاءـ اللـهـ ؛ لأنـ (أـفـعـلـ) فـيـ مـوـضـعـهـ  
وـأـصـلـهـ إـخـبـارـ حـقـ الـوـفـاءـ بـإـذـاـ كـانـ مـطـلـقاـ ، فـإـذـاـ قـرـنـهـ بـإـنـ شـاءـ اللـهـ الـذـيـ هوـ شـرـطـ سـقطـ عـنـ قـائـلـهـ الـوـفـاءـ بـهـ ،  
وـقـرـيـ بـذـلـكـ النـصـبـ بـعـدـ جـوابـ الشـرـطـ إـذـاـ كـانـ تـعـلـيقـهـ بـالـشـرـطـ يـخـرـجـهـ عـنـ الـإـخـبـارـ الـجـردـ ، وـجـعلـ سـيـبـويـهـ : إـنـ  
شـاءـ اللـهـ ، اـسـتـشـنـاءـ وـإـنـ كـانـ لـفـظـهـ لـفـظـ الشـرـوطـ - عـلـىـ تـسـمـيـةـ الـفـقـهـاءـ ، ذـلـكـ لـأـنـهـمـ يـسـمـونـ (إـنـ شـاءـ اللـهـ)  
بـعـدـ الـأـيـمـانـ اـسـتـشـنـاءـ . وـإـنـمـاـ سـمـوـهـ اـسـتـشـنـاءـ لـأـنـهـ يـسـقـطـ لـزـومـ ماـيـعـتـقـدـهـ الـخـالـفـ ، فـصـارـ بـمـنـزـلـةـ اـسـتـشـنـاءـ الـذـيـ يـسـقـطـ  
مـاـيـوـجـهـ الـلـفـظـ الـذـيـ قـبـلـهـ »ـ . شـرـحـ السـيـرـافـيـ ٣ـ ٢٤٤ـ بـ ١٤٥ـ .

(٢) تـقدـمـ تـخـرـيـجـهـمـاـ فـيـ صـ : .

(٣) تـقدـمـ أـنـ سـيـبـويـهـ وـالـمـبـرـدـ يـضـعـفـانـ النـصـبـ بـإـضـمـارـ أـنـ بـعـدـ التـامـ ، اـنـظـرـ صـ : ١٠١٨ـ ١ـ هـ .

(٤) تـقدـمـ تـخـرـيـجـ قـرـاءـةـ النـصـبـ فـيـ صـ : ١٠١٥ـ ٣ـ هـ .

## بابُ الجوابِ بالجزم [ما] <sup>(١)</sup> لَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ حَرْفُ الْجَزَاءِ <sup>(٢)</sup>

الغرضُ فِيهِ :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي الْجَوابِ بِالْجَزْمِ لَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ حَرْفُ الْجَزَاءِ مَا لَا يَجُوزُ <sup>(٣)</sup>.

مسائلُ هَذَا الْبَابِ :

مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الْجَوابِ بِالْجَزْمِ لِمَا لَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ حَرْفُ الْجَزَاءِ ؟ وَمَا الَّذِي لَا يَجُوزُ ؟ وَلِمَ ذَلِكَ ؟.

وَلِمَ لَا يَجُوزُ الْجَوابُ بِالْجَزْمِ إِلَّا لِمَا فِيهِ مَعْنَى الْجَزَاءِ ؟ وَهُلْ ذَلِكُ لِأَنَّ الْجَوابَ بِالْجَزْمِ يَدْلُلُ عَلَى تَعْلِيقِ الْفِعْلِ <sup>(٤)</sup> ؟

وَمَا قِسْمَةُ الْكَلَامِ الَّذِي جَوَابُهُ بِالْجَزْمِ ؟ وَلِمَ جَازَ فِي الْأَمْرِ ، وَالنَّهْيِ ، وَالاسْتِفْهَامِ ، وَالْعَرْضِ ، وَالتَّمَنْيِ <sup>(٥)</sup> ؟

وَلِمَ جَازَ جَوابُ النَّفْيِ بِالْفَاءِ ، وَلِمَ يَجُزُّ جَوابُهُ بِالْجَزْمِ ؟ وَهُلْ ذَلِكُ لِأَنَّ الْفَاءَ فِي الْجَوابِ لِلصَّرْفِ عَنِ الْإِشْرَاكِ <sup>(٦)</sup> فِي الْفِعْلِ إِلَى مَعْنَى الْمَصْدَرِ ، وَالْجَوابُ بِالْجَزْمِ لِتَعْلِيقِ الْفِعْلِ ؟.

وَمَا حُكْمُ : أَتَنِي أَكْرِمْكَ ؟ وَمَا عَامِلُ الْجَزْمِ فِي : أَكْرِمْكَ ؟ وَهُلْ هُوَ الْأَمْرُ عَلَى

(١) تكميلة يقتضيها السياق .

(٢) ترجمة الباب عند سيبويه : بَابٌ مِنَ الْجَزَاءِ يَجْزِمُ فِيهِ الْفِعْلُ إِذَا كَانَ جَوابًا لِأَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ أَوْ اسْتِفْهَامٍ أَوْ تَمْنَيٍ أَوْ عَرْضٍ . انظر : الكتاب ١ / ٤٤٩ ( بولاق ) ، ٩٣ / ٢ ( هارون ) .

(٣) تحدث سيبويه في الباب عن حكم الفعل الواقع في جواب الطلب ، وتعليق جزمه ، كما تحدث عن رفعه على الاستئناف أو الحال ، وعن قبح الجزم إذا لم يكن الطلب سبباً لوقوع الفعل ، وعن حذف (أَنْ) ورفع الفعل .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « إِنَّمَا الْجَزْمُ هَذَا الْجَوابُ كَمَا الْجَزْمُ جَوابُ (إِنْ تَأْتِي) بِإِنْ تَأْتِي ؛ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوهُ مَعْلِقاً بِالْأَوَّلِ غَيْرَ مُسْتَغْنِي عَنِهِ إِذَا أَرَادُوا الْجَزَاءَ ، كَمَا أَنَّ (إِنْ تَأْتِي) غَيْرَ مُسْتَغْنِي عَنِ : آتَكَ » . الكتاب ١ / ٤٤٩ ( بولاق ) ، ٩٣ / ٣ - ٩٤ ( هارون ) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه المتقدم في هـ . ٢ .

(٦) بـ : الإشراك .

طريق الخَلَفِ مِنْ حَرْفِ الْجَزَاءِ؟<sup>(١)</sup>.

ولمْ جازَ أَنْ يَعْمَلَ الفَعْلُ فِي الْفَعْلِ عَلَى جِهَةِ الْخَلَفِ ، وَلَمْ يَجُزْ عَلَى غَيْرِ ذَلِكِ؟ .  
وَمَا حُكْمُ : لَا تَفْعَلْ يَكُنْ خَيْرًا لَكَ<sup>(٢)</sup> ؟ وَلَمْ جازَ حَذْفُ مِثْلِ هَذَا؟<sup>(٣)</sup> .  
وَمَا حُكْمُ : أَلَا تَأْتِينِي أَحَدُ ثَنَّكَ ، وَأَيْنَ تَكُونُ أَرْزُكَ؟<sup>(٤)</sup> .

ولمْ لا يَكُونُ الْجَوابُ بِالْجَزْمِ إِلَّا لِمَا فِيهِ مَعْنَى الْطَّلْبِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ مَافِيهِ مَعْنَى الْطَّلْبِ يَقْتَضِي الْجَزَاءَ عَلَى وَقْوَعِ الْمَطْلُوبِ ؟ وَهُلْ الَّذِي يَصْلُحُ جَوابُهُ بِالْجَزْمِ هُوَ مَافِيهِ مَعْنَى الْطَّلْبِ إِذَا لَمْ يُذْكُرْ حَرْفُ الْجَزَاءِ ؟ لَأَنَّ مَعْنَى الْطَّلْبِ يَقْتَضِي الْجَزَاءَ؟<sup>(٥)</sup> .

وَمَا حُكْمُ : أَلَا مَاءً أَشْرَبَهُ ؟ وَهُلْ تَقْدِيرُهُ : أَلَا مَاءً / ١٤٦ بِفِيْنَ يَكُنْ لَيْ أَشْرَبْهُ ، وَلِيَتَهُ عِنْدَنَا يُحَدِّثُنَا ؟ أَيْ : فِيْنَ يَكُنْ عِنْدَنَا يُحَدِّثُنَا؟<sup>(٦)</sup> .  
وَمَا حُكْمُ : أَلَا تَنْزِلُ تُصِيبُ خَيْرًا<sup>(٧)</sup> ؟ وَهُلْ تَقْدِيرُهُ : فِيْنَ إِنْ تَنْزِلُ تُصِيبُ خَيْرًا؟ .

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه: «فَإِنَّمَا مَا الجُزْمُ بِالْأَمْرِ فَقُولُكُ : أَتَتْنِي آتَكُ ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بولاقي)، ٩٣/٣ (هارون).

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وَإِنَّمَا مَا الجُزْمُ بِالنَّهِيِّ فَقُولُكُ : لَا تَفْعَلْ يَكُنْ خَيْرًا لَكُ ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بولاقي)، ٩٣/٣ (هارون).

(٣) سيدرك الشارح في الجواب أنَّ عامل الجُزْمِ مُحذفٌ، وهو (إن)، والطلب خلفٌ منها.

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وَإِنَّمَا مَا الجُزْمُ بِالْاسْتِفَاهَمِ فَقُولُكُ : أَلَا تَأْتِينِي أَحَدُ ثَنَّكَ ؟ وَأَيْنَ تَكُونُ أَرْزُكَ؟ ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بولاقي)، ٩٣/٣ (هارون).

(٥) هذا السؤال مبنيٌ على قول سيبويه: «وَإِنَّمَا الجُزْمُ هَذَا الْجَوابُ كَمَا الجُزْمُ جَوابُ (إِنْ تَأْتِي) بِإِنْ تَأْتِي ؛ لَأَنَّهُمْ جَعَلُوهُ مَعْلَقًا بِالْأُولَى غَيْرَ مُسْتَغْنِي عَنِهِ إِذَا أَرَادُوا الْجَزَاءَ ، كَمَا أَنَّ : إِنْ تَأْتِي ، غَيْرُ مُسْتَغْنِي عَنِهِ : آتَكُ ، وَزَعَمَ الْخَلِيلُ أَنَّ هَذِهِ الْأُوَالَى كَلُّهَا فِيهَا مَعْنَى (إِنْ ) ، فَلَذِكَ الْجُزْمُ الْجَوابُ ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بولاقي)، ٩٣/٣ - ٩٤ (هارون).

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وَإِنَّمَا مَا الجُزْمُ بِالْتَّمَنِيِّ فَقُولُكُ : أَلَا مَاءً أَشْرَبَهُ ، وَلِيَتَهُ عِنْدَنَا يُحَدِّثُنَا ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بولاقي)، ٩٣/٣ (هارون).

(٧) قوله: «وَإِذَا قَالَ : لَيَتَهُ عِنْدَنَا يُحَدِّثُنَا ، فِيْنَ مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ : إِنْ يَكُنْ عِنْدَنَا يُحَدِّثُنَا ، وَهُوَ يُرِيدُ هَاهُنَا إِذَا قَنَى مَا أَرَادَ فِي الْأَمْرِ ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بولاقي)، ٩٤/٣ (هارون).

(٨) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وَإِنَّمَا مَا الجُزْمُ بِالْعَرْضِ فَقُولُكُ : لَا تَنْزِلُ تُصِيبُ خَيْرًا ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بولاقي)، ٩٣/٣ (هارون).

ولم جاز ترك الجواب في الأمر وأخواته ، ولم يجز ترك الجواب في (إن) وأخواتها؟ .

وهل تقدير : أين بيتك أزرك<sup>(١)</sup> : إن أعلم مكان بيتك أزرك؟<sup>(١)</sup> .

ولم صار : لو نزلت ، بمنزلة : انزل؟<sup>(٢)</sup> .

وما الشاهد في قوله جل وعز : ﴿ هَلْ أَدْلِكُمْ عَلَى تِجْرَةٍ تُنْجِي كُمْ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾<sup>(٣)</sup> فلما انقضت الآية قال : ﴿ يَغْفِرُ لَكُمْ ﴾<sup>(٤)</sup> ؟ ولم جاز الجواب بالجزم في هذا ، وإنما هو جزء الإيمان لاجزاء الدلالة على تجارة تنجي من العقوبة؟ وهل ذلك لأن فيه معنى : أؤمنون بالله ورسوله ؛ إذ كان المطلوب [ منهم ]<sup>(٥)</sup> في دلالة هذا الكلام هو الإيمان؟ .

وما حكم : أتيتنا أمس نعطيك اليوم؟ ولم جاز الجزم على الاستفهام المضى ، ولم يجز على التقرير بأنه قد أتى أمس جزم الجواب؟ وهل ذلك لأنه يخرج عن تعليق الفعل وعنى الطلب ؛ لأن لا يطلب فعل م الواقع؟<sup>(٦)</sup> .

(١) ب : أزورك .

والسؤال عن قول سيبويه : « و زعم الخليل أن هذه الأوائل كلها فيها معنى (إن) ؛ فلذلك الجزم الجواب ؛ لأن إ إذا قال : ائته آتك ، فإن معنى كلامه : إن يكُنْ منك إتيان آتك ، وإذا قال : أين بيتك أزرك؟ فكانه قال : إنْ أعلم مكان بيتك أزرك ؛ لأن قوله : أين بيتك؟ يُريد به : أعلمُني ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بلاط) ، ٣ / ٩٤ (هارون) .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « إذا قال : لو نزلت ، فكانه قال : انزل ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بلاط) ، ٣ / ٩٤ (هارون) .

(٣) من قوله تعالى : ﴿ يَعَمَّلُهَا أَلَّذِيَّنَ أَمَنُوا ... وَتَجَنَّهُدُونَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ أَنْقَسِكُمْ ذَلِكُمْ حَتَّى تَحْتَمْ إِنْ تَحْتَمْ تَعْلَمُونَ ﴾ الصف : ١١، ١٠ .

(٤) تكملتها : ﴿ ... ذَنَوْيَكُمْ وَيَدْخَلُكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَهَرَّ وَمَسَدِكَنَ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدِيٍّ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ الصف : ١٢ .

(٥) ساقط من : ب .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ومن ذلك أيضاً : أتيتنا أمس نعطيك اليوم؟ أي : إنْ كنت أتيتنا أمس أعطيناك اليوم ، فإن كنت تريده أن تُقرره بأنه قد فعل فإن الجزاء لا يكون ، لأن الجزاء إنما يكون في غير الواجب ». الكتاب ١ / ٤٤٩ (بلاط) ، ٣ / ٩٤ - ٩٥ (هارون) .

ولم جاز في التقرير : أتَيْتَنَا أَمْسِ فَنُعْطِيكَ الْيَوْمَ ؟ [ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ الْفَاءَ تُخْرُجُهُ عَنِ التَّقْرِيرِ إِلَى الصَّرْفِ عَنْ ذَلِكَ ، بِمَعْنَى : إِنَّهُ مِنْ أَجْلِ إِتَائِنَكَ أَمْسِ نُعْطِيكَ الْيَوْمَ ، وَلَا يَحُوزُ : قَدْ أتَيْتَنَا أَمْسِ فَنُعْطِيكَ (١) الْيَوْمَ ] (٢) ؛ لَأَنَّهَا لَا تَجِدُ فِي هَذَا صَرْفًا عَنِ الإِشْرَاكِ مَعَ الْفِعْلِ كَمَا يَكُونُ فِي : أَتَيْتَنَا ؟ وَمَا نَظِيرُ ذَلِكَ مِنْ جَوابِ النَّفْيِ ؟ (٣) .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ (٤) :

أَلَا تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكُ وَتَنْقِي . . . مَحَارِمَنَا لَا يَبُؤُ الدَّمُ بِالدَّمِ (٥) ؟

ولم جاز فيه الجوابُ بالجزم ، وليس باستفهام ؟ وهل ذلك لأنَّ فيه معنى الطلب ؟.

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ (٦) :

مَتَى أَنَامُ لَا يُؤْرِقْنِي الْكَرِي (٧) ؟

(١) أ : فَنُعْطِكَ .

(٢) ساقط من : ب .

(٣) هذه المسألة لم ترد في الكتاب ، وهي مبنية على النص السابق .

(٤) القائل : جابر ، وقيل : عمرو بن حني بن حارثة بن بكر بن حبيب التغلبي (١ . . . - نحو ٦٠ ق . هـ ) ، شاعر جاهلي قديم ، كان مع أمرئ القيس لما لبس الحلة المسمومة التي بعث بها قيسراً إليه . انظر : معجم الشعراء ١٣ ، شعر تغلب ١٤٢ - ١٤٣ .

(٥) من البحر الطويل ، من مُفَضْلِيَّته ، ومطلعها :

أَلَا يَأْقُومِي لِلْجَدِيدِ الْمُصْرَمِ . . . وَلِلْحَلْمِ بَعْدَ الزَّلَّةِ الْمُتَوَهِّمِ

الجديد : الشباب . انظر : شرح اختيارات المفضل ٩٤١ / ٢ .

انظر : شعر تغلب ١٥١ ، المفضليات ٢١١ ، الكتاب ٩٥ / ٣ ، الحيوان ٦ / ١٤٨ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٣١ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٤٩ ، النكت ٢ / ٧٤٧ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٥٠ ، شرح اختيارات المفضل ٢ / ٩٥١ ، تنقیح الألباب ١٧٩ .

(٦) عزي إلى جرير في : تنقیح الألباب ١٨٠ . وليس في ديوانه . وأرجح أن يكون (جرير) في (التنقیح) تحریف : الراجز .

(٧) من الرجز ، وبعده :

لِيَلًا وَلَا أَسْمَعُ أَجْرَاسَ الْمَطَيِّ

الكري : المكتري والمكتري منه . والمراد هنا الثاني . انظر : شرح السيرافي ٣ / ١٢٥٠ ، وسيأتي في الجواب الوجهان المخاطزان في البيت .

انظر : الكتاب ٩٥ / ٣ ، الأضداد لأبي الطيب ٦٠٧ / ٢ ، شرح السيرافي ٣ / ١٢٥٠ ، الخصائص ١ / ٧٣ ، سر الصناعة ١ / ٥٩ ، المنصف ٢ / ١٩١ ، النكت ٢ / ٧٤٩ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٥٠ ، تنقیح الألباب ١٨٠ .

١٤٧ / وما معنى قوله : « كأنه لم يعد نومه في هذه الحال نوماً » <sup>(١)</sup> ؟ وهل ذلك ليفرق بين الحال والحواب ؟ إذ لو رفع ، فقال : لا يؤرقني الكريء ، لكان قد عد نومه في هذه الحال نوماً ، إلا أنه نوم غير طيب ؟ لقطعه ؟ <sup>(٢)</sup> .

ومواجه إشمام بعض العرب الرفع في هذا ؟ وهل ذلك على الحال ؟ <sup>(٣)</sup> .

وهل يجوز : اثنين آتيك ؟ وما الفرق بينه وبين الجزم في المعنى ؟ <sup>(٤)</sup> .

وما الشاهد في قول الأخطل :

وقال رائدهم أرسوا نزاولها . . . فكل حتف أمرئ يضي لمقدار <sup>(٥)</sup> ؟

وهل هو على الحال ، أو الاستثناء ؟ .

وقول الأنصاري <sup>(٦)</sup> :

(١) الكتاب ١ / ٤٥٠ (بلاط) ، ٩٥ / ٣ (هارون) .

(٢) ب : للقطعة .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : وقد سمعنا من العرب من يسمه الرفع ، كأنه يقول : متى أيام غير مؤرق ؟ . الكتاب ١ / ٤٥٠ (بلاط) ، ٩٥ / ٣ (هارون) .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : وتنقول : اثنين آتك ، فتجزّم على ما وصفنا ، وإن شئت رفعت على أن لا يجعله معلقاً بالأول ، ولكنك تبتعد عنه وتجعل الأول مستغنباً عنه ، كأنه يقول : اثنين أنا آتيك ». الكتاب ١ / ٤٥٠ (بلاط) ، ٩٥ / ٣ - ٩٦ (هارون) .

(٥) من البحر البسيط ، ولم يرد في ديوان الأخطل ، وبعده :  
إما ثوت كراماً أو نفوذها . . . لنسلم الدهر من كذا وأسفار

أرسوا : أقيموا ، ونزاولها : نعالجها ، والضمير للحرب ، على الأرجح ، انظر : الخزانة ٩ / ٨٨ - ٨٩ .  
انظر : الكتاب ٣ / ٩٦ ، المثلث ١٦٩ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٣١١ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٥٠ ،  
المفصل ٢٥٣ ، تنقية الألباب ١٨١ ، التخمير ٣ / ٢٤٨ - ٢٤٩ ، شرح المفصل ٧ / ٥٠ ، المصباح لابن  
الناظم ٦٤ ، شروح التلخيص ٣ / ٢٦ ، ٢٧ ، ١٤٠ ، التبيان للطبيبي ، شرح التلخيص للبابري ٣٧٧ ،  
معاهد التنصيص ١ / ٢٧١ - ٢٧٨ ، الخزانة ٩ / ٨٧ - ٨٩ .

(٦) القائل مختلف فيه على قولين :

أ - قيل : هو عمرو بن الإطنابة ، وهي أمّه ، وأبوه عامر بن زيدمنة بن مالك الخزرجي ، شاعر جاهلي ،  
وفارس معروف ، ملكه النعمان بن المنذر على المدينة . انظر : من اسمه عمرو ٦٧ - ٧٠ ، نشرة  
الطب ١ / ١٨٩ - ١٩٠ . وزعرا البيت إليه ثعلب . انظر : تنقية الألباب ١٨١ .

ب - وقيل : البيت مركب من بيتين لعمرو بن أمرئ القيس الخزرجي . انظر : جمهرة أشعار العرب  
٦٤٧ / ٢ ، تنقية الألباب ١٨١ - ١٨٢ . وانظر ماتقدم في ص : ٢٧٧ .

يامال والحق عنده فقفوا . . . تؤتون فيه الوفاء معتبراً<sup>(١)</sup>؟  
ولم جاز هذا على الحال ، والاستئناف<sup>(٢)</sup> ، ولم يجز الأول<sup>(٣)</sup> على  
الاستئناف؟ .

وقول معروف<sup>(٤)</sup> :

كُونوا كمن آسى أخاه بنفسه . . . نعيش جميعاً أو نموت كلانا<sup>(٥)</sup>؟

(١) من المسرح ، ومن عزاه إلى عمرو بن امرى القيس قال : هو مركب من بيتين هما :  
إن بجيرا عبد لغيركم . . . يامال والحق عنده فقفوا  
تؤتون فيه الوفاء معتبراً . . . بالحق فيه لكم فلا تكف

ورواية جمهرة أشعار العرب : أتيت فيه ... ، ولا شاهد فيها . انظر : جمهرة أشعار العرب ٢ / ٦٧٤ ،  
تنقح الألباب ١٨١ - ١٨٢ .

وقد تقدم مطلع هذه القصيدة .

انظر : الكتاب ٩٦ / ٣ ، المخلص ١٧٠ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٥٠ ، النكت ٢ / ٧٥٠ ، تحصيل عين الذهب  
٤٥٠ / ١ ، تنقح الألباب ١٨١ .

(٢) ذكر سيبويه في هذا البيت الاستئناف ، فقال : « كأنه قال : إنكم تؤتون فيه الوفاء معتبراً ». الكتاب ١ / ٤٥٠  
(بولاقي) ، ٩٦ / ٣ (هارون) .

(٣) يزيد بالأول - فيما يظهر - قول الراجز :  
متى أنام لا يزور قفي الكري .

على رواية الإشمام .

وإن أراد قول الأخطل ، ففي العبارة سقط ، وتكون هكذا : ولم يجز الأول [ إلا ] على الاستئناف ، لأنه في  
الجواب وجّه رفع ( زراوها ) على الاستئناف فقط .

(٤) القائل مختلف فيه على قولين :

أ - قيل : هو معروف ، وذكر الأستاذ عبد السلام هارون أنه معروف الدبيري ، انظر : الكتاب ٣ / ٩٦ .

ب - وعزاه ابن السيرافي إلى : صفوان بن محرث الكناني ، انظر : شرح أبيات سيبويه ٢ / ١٠٤ .

(٥) من البحر الطويل ، وقبله :  
بني أسد أغناوا سليمانديكم . . . ستغنى تيم عنكم غطافانا

وقد قيل هذا الشعر في حرب الفجارات الرابعة بعد الفيل بعشرين سنة ، وكانت قد هاجت بين قيس وخدوف ، لما  
قتل البراء الكناني عروة بن عتبة بن جعفر بن كلاب ، ومن قبائل قيس سليم وغطافان ، ومن قبائل خدوف  
بنتو أسد ، وتقيم ، وكنانة ومنها قريش .

يخاطب الشاعر بني أسد فيقول : ادفعوا بني سليم ، فإن بني تيم متدفع غطافان ، وكونوا مواسين لنا ، نعيش  
جميعاً ، أو نموت كلانا ، واستعمل ( كلانا ) ، لأنه أراد حبي بني أسد وكنانة . انظر : شرح أبيات سيبويه  
لابن السيرافي ٢ / ١٠٤ - ١٠٥ ، وانظر : المتنق ١٦٤ - ١٨٥ ، جمهرة أنساب العرب ٤٧٩ - ٤٨٠ .

انظر : الكتاب ١٩ / ٣ ، المخلص ١٧٠ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٣١٢ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٥٠ ب ،  
التعليق ٢ / ٢٠٤ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ١٠٤ - ١٠٥ ، النكت ٢ / ٧٥١ ، تحصيل عين  
الذهب ١ / ٤٥١ ، تنقح الألباب ١٨٢ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ٢٣٩ ب .

ولم جاز على خبر (كونوا) ، وعلى الاستثناف ؟<sup>(١)</sup>.  
 وما حكم : لاتدُنْ من<sup>(٢)</sup> الأَسَدِ يَأْكُلُكَ ؟ ولم لا يجوز بالجزم ، ويجوز  
 بالرفع ؟<sup>(٣)</sup> ولم جاز : لاتدُنْ<sup>(٤)</sup> من الأَسَدِ فِي أَكُلُكَ<sup>(٥)</sup> ؟ وهل ذلك لأن الفاء توجب  
 الصرف عن العطف على الفعل إلى تأويل المصدر ، كأنه قيل : لا يَكُنْ دُنُونَ من الأَسَدِ  
 فَأَكُلُّ مِنْ أَجْلِ الدُّنُونَ ، والرفع على معنى : فإنه يأكلك ؟ .  
 ولم جاز : ما أتَيْتَنَا فَتَحَدَّثَنَا ، على جواب النفي ، ولم يجز : ما أتَيْتَنَا  
 تَحَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> ، بالجزم على جواب النفي ؟<sup>(٧)</sup> .  
 وما الشاهد في قول بعض العرب : لاتذهب به تغلب عليه ؟ وهل هو شاهد  
 في : لاتدُنْ من الأَسَدِ يَأْكُلُكَ ، بالرفع ؟<sup>(٨)</sup> .  
 وما حكم : ذرْه يَقُلْ ذاك ؟ ولم جاز بالجزم والرفع ؟ ولم جاز الرفع على وجهين :  
 الحال ، والاستثناف ؟<sup>(٩)</sup> .

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : كأنه قال : كونوا هكذا إن نعيش جميعاً أو غوت كلانا إن كان هذا أمرنا ، وزعم الخليل : أنه يجوز أن يكون (نعيش) محمولاً على (كونوا) ، كأنه قال : كونوا نعيش جميعاً أو غوت كلانا ». الكتاب ١ / ٤٥١ (بولاق) ، ٩٧/٣ (هارون) .

(٢) في أ : لاتدُنْ ، وفي ب : لاتدُنَا .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : وتقول : لاتدُنْ منه يَكُنْ خيرًا لك ، فإن قلت : لاتدُنْ من الأَسَدِ يَأْكُلُكَ ، فهو قبيح إن جزمت ، وليس وجه كلام الناس ؛ لأنك لا تُريد أن تجعل تباعده من الأَسَد سبباً لأَكلِه ، فإن رفعت فالكلام حسن ، كأنك قلت : لاتدُنْ منه فإنه يأكلك ». الكتاب ١ / ٤٥١ (بولاق) ، ٩٧/٣ (هارون) .

(٤) ب : لاتدُنَا .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : وإنْ أَدْخَلْتَ الْفَاءَ فَهُوَ حَسَنٌ ، وذلك قوله : لاتدُنْ منه فِي أَكُلُكَ ». الكتاب ١ / ٤٥١ (بولاق) ، ٩٧/٣ (هارون) .

(٦) ب : فتحديثنا .

(٧) هذا السؤال عن قول سيبويه : وليس كُلُّ موضع تدخل فيه الفاء يحسن فيه الجزاء ؛ ألا ترى أنه يقول : ما أتَيْتَنَا فَتَحَدَّثَنَا ، والجزاء هاتنا حال ، وإنما قبح الجزم في هذا لأنه لا يجيء فيه المعنى الذي يجيء إذا أدخلت الفاء ». الكتاب ١ / ٤٥١ (بولاق) ، ٩٧/٣ (هارون) .

(٨) هذا السؤال عن قول سيبويه : وسمعنا عربياً موثقاً بعربيته يقول : لاتذهب به تغلب عليه ، فهذا كقوله : لاتدُنْ من الأَسَدِ يَأْكُلُكَ ». الكتاب ١ / ٤٥١ (بولاق) ، ٩٨/٣ (هارون) .

(٩) هذا سؤال عن قول سيبويه : وتقول : ذرْه يَقُلْ ذاك ، وذرْه يقول ذاك ، فالرفع من وجهين : فأخذهما الابتداء ، والآخر على قوله : ذرْه قائلًا ذلك ، فتجعل (يقول) في موضع : قائل ». الكتاب ١ / ٤٥١ (بولاق) ، ٩٨/٣ (هارون) .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي ذَرَّهُمْ / ١٤٧ بِ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَلِهِمُ الْأَمْلَى <sup>(١)</sup> ؟  
وَهُلْ يَحُوزُ فِي مِثْلِهِ الرَّفْعُ ؟ وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْجَزْمِ وَالرَّفْعِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ أَنَّ الرَّفْعَ يُوجَبُ  
لُزُومَ الْأَمْرِ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ ، وَالْجَزْمُ يُوجَبُ لُزُومَهُ فِي كُلِّ حَالٍ ؟ .  
وَمَا الشَّاهِدُ فِي ذَرَّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ؟ <sup>(٢)</sup> .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ : فَإِنَّمَا يَأْكُلُونَ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبْسَى لَا تَخَافُ ذَرَّكَ  
وَلَا تَخْشَى <sup>(٣)</sup> ؟ وَلَمْ جَازَ الرَّفْعُ عَلَى الْحَالِ وَالاسْتِئْنَافُ ، وَلَمْ يَجُزُ عَلَى  
[صَفَةٌ] <sup>(٤)</sup> : يَبْسِ <sup>(٥)</sup> .

وَمَا حُكْمُكُمْ : قُمْ يَدْعُوكَ ؟ وَلَمْ كَانَ الرَّفْعُ عَلَى : قُمْ فِإِنَّهُ يَدْعُوكَ ؟ وَلَمْ جَازَ فِيهِ  
الْجَزْمُ ؟ <sup>(٦)</sup> .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الْأَخْطَلِ :

(١) تكملتها : ..... فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ } الحجر : ٣ .

(٢) كذا في النسختين . وقد وردت كذلك في بعض نسخ الكتاب ، قال ابن خروف : « وأما قوله : ذَرَّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ، فلم يقع في الكتاب العزيز هكذا ، بل : وَذَرَّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ } [الأنعام : ١١٠] وَذَرَّهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ } [الأنعام : ٩١] ». تتفق الألباب ١٨٣ .

وقد وردت الآية الثانية في طبعتي بولاق ٤٥١ / ١ ، وهارون ٩٨ / ٣ .

وفي نسخة السيرافي ورد قوله تعالى : وَذَرَّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ } الأعراف : ١٨٦ .  
انظر : شرح السيرافي ٢٤٧ / ٣ ب .

ومافي طبعتي بولاق وهارون أرجح ؛ لدخول الآية في الباب .

(٣) من قوله تعالى : وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَيْنَا مُوسَى أَنَّ أَسْرِيَ بِعَبَادِي ..... } طه : ٧٧ .  
ساقط من : ب .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : فالرَّفْعُ عَلَى وَجْهِنِ : عَلَى الابتداء ، وعلى قوله : اضْرِبْهُ غَيْرَ خَائِفٍ وَلَا خَاشِ .  
الكتاب ١ / ٤٥١ (بولاق) ، ٩٨ / ٣ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : وَتَقُولُ : قُمْ يَدْعُوكَ ؛ لَأَنَّكَ لَمْ تَرِدْ أَنْ تَجْعَلَ دُعَاءً بَعْدَ قِيَامِهِ ، وَيَكُونُ الْقِيَامُ سَبَّالَهُ ، وَلَكِنَّكَ أَرْدَتَ : قُمْ إِنَّهُ يَدْعُوكَ ، وَإِنْ أَرْدَتَ ذَلِكَ الْمَعْنَى جَزْمَتْ . الكتاب ١ / ٤٥١ (بولاق) ، ٩٨ / ٣ (هارون) .

**كُرُوا إِلَى حَرَتِكُمْ تَعْمَرُونَهُمَا . . . كَمَا تَكُرُّ إِلَى أَوْطَانِهَا الْبَقَرُ<sup>(١)</sup> ؟**  
**وَلِمَ جَازَ رَفْعُهُ عَلَى الْحَالِ ، وَالْاسْتِئْنَافُ ؟<sup>(٢)</sup> .**

**وَمَا حُكْمُ : مُرْهٌ يَحْفِرُهَا ، وَقُلْ لَهُ يَقُلْ ذَاكُ<sup>(٣)</sup> ، وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿ قُلْ لِعِبَادِي أَلَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنِفِّقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ ﴾ ؟<sup>(٤)</sup> .**  
**وَلِمَ جَازَ : مُرْهٌ يَحْفِرُهَا ، بِالرَّفْعِ عَلَى الْاسْتِئْنَافِ ، وَعَلَى الْحَالِ ، وَعَلَى : مُرْهٌ أَنْ يَحْفِرَهَا ؟<sup>(٥)</sup> .**

**وَلِمَ إِذَا حُذِفتْ (أَنْ) ارْتَفَعَ الْفَعْلُ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ : عَسِينَا نَفْعَلُ ،**  
**وَالْأَصْلُ : عَسِينَا أَنْ نَفْعَلُ ، فَإِذَا حُذِفتْ (أَنْ) وَقَعَ (نَفْعَلُ) مَوْقِعَ الْأَسْمَاءِ ، كَأَنَّهُ قَالَ :**

(١) من البحر البسيط ، من قصيدة مدح بها عبد الملك بن مروان ، ومطلعها :  
 خفَّقطينٌ فراحو مِنْكَ أَوْ بَكَرُوا . . . وَأَرْجَعُهُمْ نُرَىٰ فِي صَرْفِهَا غَيْرُ

ورواية الديوان :

**كُرُوا إِلَى حَرَتِهِمْ يَعْمَرُونَهُمَا**

ولا شاهد فيها .

يخاطب قيساً ، فيقول : ارجعوا إلى دياركم في الحجاز ، فليست الجزيرة دياراً لكم ، لأننا لا ندعكم فيها ،  
 وقوله : **كُمَا تَكُرُّ إِلَى أَوْطَانِهَا الْبَقَرُ** ، يريد كما ترجع بقر الوحش إلى كُنُسِها إذا خافت . انظر : شرح أبيات  
 سيبويه لابن السيرافي ٢/٨٧-٨٨ .

انظر : شعره ١/٢٠٦ ، الكتاب ٣/٩٩ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/٨٧-٨٨ ، النكت  
 ٢/٧٥١ ، تحصيل عين الذهب ١/٤٥١ ، الغرة لابن الدهان ٢/٩١ ، تنقية الألباب ١٨٣ ، التخمير  
 ٣/٢٤٩ - ٢٥٠ ، شرح المفصل ٧/٥٢ ، المقرب ١/٢٧٣ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ٢٠ ب ، شرح  
 الفية ابن معط ١/٣٣٧ .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وأما قولُ الأَخْطَلِ . . . فعلى قوله : كُرُوا عَامِرِينَ ، وإنْ شَتَّ رَفَعَتْ عَلَى الْابْتِدَاءِ ». الكتاب ١/٤٥١ (بولاق) ، ٣/٩٨-٩٩ (هارون) .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : مُرْهٌ يَحْفِرُهَا ، وَقُلْ لَهُ يَقُلْ ذَاكُ ». الكتاب ١/٤٥١ (بولاق) ،  
 ٣/٩٩ (هارون) .

(٤) تكملتها : « . . . سِرَّا وَعَلَانِيَّةً مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَقْمَ لَّا بَيْتَعْ فِيهِ وَلَا خَلَدٌ » إبراهيم : ٣١ .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَلَوْ قَلْتَ : مُرْهٌ يَحْفِرُهَا ، عَلَى الْابْتِدَاءِ كَانَ جِيدًا ، وَقَدْ جَاءَ رَفَعُهُ عَلَى شَيْءٍ هُوَ قَلِيلٌ فِي الْكَلَامِ ، عَلَى : مُرْهٌ أَنْ يَحْفِرَهَا ». الكتاب ١/٤٥٢ (بولاق) ، ٣/٩٩ (هارون) .

عَسِينَا فَاعْلِينَ ، فِي مَخْرَجِ الْكَلَامِ ، وَالْمَعْنَى مَعْنَى : عَسِينَا أَنْ نَفْعَلَ ؟ <sup>(١)</sup> .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ طَرَفَةَ :

أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِي أَحْضُرُ الْوَغْيِ . . . وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِي <sup>(٢)</sup> ؟

وَهُوَ عَلَى : الزَّاجِرِي أَنْ أَحْضُرَ الْوَغْيِ ، بَدْلِيلِ الْعَطْفِ ؟ .

وَمَا تَأْوِيلُ : ﴿أَفَغَيَرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَى أَعْبُدُ﴾ <sup>(٣)</sup> ؟ وَلَمْ جَعَلْ ﴿تَأْمُرُونَى﴾

اعْتِراضاً بَيْنَ كَلَامَيْنِ ، كَائِنَكَ قُلْتَ : زَيْدٌ - بَلَغْنِي - يَقُولُ ذَاكَ ؟ وَهُلْ إِلْغاَوِهِ فِي

الْإِعْرَابِ كِإِلْغَاءِ (ظَنَنتُ ) بَيْنَ الْاَسْمِ وَالْخَبَرِ <sup>(٤)</sup> ؟ وَلَمْ أَجَازَهُ عَلَى :

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « فإذا لم يذكروا (أن) ، جعلوا المعنى بمنزلته في : عَسِينَا نَفْعَلُ ، وهو في الكلام قليل ، لا يكادون يتكلمون به ، فإذا تكلموا به فال فعل كائنة في موضع اسم منصوب ، كائنة قال : عَسِي زيد قائلًا ، ثم وضع (يقول) في موضعه . وقد جاء في الشعر ». الكتاب ١ / ٤٥٢ (بولاق) ، ٣ / ٩٩ (هارون) .

(٢) من البحر الطويل ، من معلقة طرفة ، وقد تقدم مطلعها .

الْوَغْيِ : الْحَرْبُ ، يَقُولُ : يَا إِيَّاهَا الرَّجُلُ ، أَنْتَ تَلْهَانِي وَتَزْجُرُنِي حَتَّى لَا أَحْضُرُ الْحَرْبَ ، وَتَلْوِنِي عَلَى حُضُورِهِ . وَعَلَى شَهُودِ اللَّذَاتِ ، وَأَنَا قَدْ عَلِمْتُ أَنِّي مَيْتٌ ، وَأَنْتَ لَا يَكِنْكَ أَنْ تَدْفَعَ عَنِي الْمَوْتَ ، فَاتَّرَكْتِي أَنْعَلَ مَا أَشَاءَ .

انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٥٠ .

وَبِرَوْيِ صَدْرِ الْبَيْتِ :

أَلَا أَيَّاهَا الْلَّاهِي أَنْ أَحْضُرَ الْوَغْيِ

انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٥٠ .

وَلَا شَاهِدٌ فِي هَذِهِ الرَّوْاْيَةِ . وَبِرَوْيِ أَيْضًا : .... الزَّاجِرِي أَحْضُرُ .... ، بِالنَّصْبِ ، وَقَدْ اسْتَشَهَدَ الْكُوفِيُّونَ بِهَذِهِ الرَّوْاْيَةِ عَلَى جَوَازِ إِعْمَالِ (أَنْ) مَعَ حَذْفِهِ . انظر : معاني القرآن للفراء ٣ / ٢٦٥ ، شرح القصائد السبع

١٩٣ ، الإِنْصَافُ ٢ / ٥٦٠ .

انظر : ديوانه ٣١ ، الكتاب ٣ / ٩٩ ، معاني القرآن للفراء ٣ / ٢٦٥ ، معاني القرآن للأخفش ١ / ١٣٣ ، ٢ / ٤٧٤ ، المقتضب ٢ / ٨٣ ، مجالس ثعلب ١ / ٣١٧ ، الأصول ٢ / ١٦٢ ، شرح القصائد السبع

١٩٢ ، شرح السيرافي ٣ / ٣٥٢ ب ، الشعر ٤ / ٤٠٤ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٤٨ - ٥٠ ، سر

الصناعة ١ / ٢٨٥ ، رسالة الغفران ٣٣٥ ، الأمالي الشجرية ١ / ١٢٤ ، الإنصاف ٢ / ٥٦٠ ، الغرة لابن الدهان

١٩١ / ٢ ، شرح المفصل ٧ / ٥٢ ، الخزانة ١ / ١١٩ - ١٢٠ .

(٣) تكملتها : ﴿.... أَيَّهَا أَتَجَدْهُتُونَ﴾ الزُّمُر : ٦٤ .

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَسَأَلَتْهُ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ .... فَقَالَ : ﴿تَأْمُرُونَى﴾ كَقُولُكَ : هُوَ يَقُولُ ذَاكَ

بَلَغْنِي ، فَبَلَغْنِي لَغْرُ ، فَكَذَلِكَ ﴿تَأْمُرُونَى﴾ ، كَائِنَهُ قَالَ : فِيمَا تَأْمُرُونَى ، كَائِنَهُ قَالَ : فِيمَا بَلَغْنِي » . الكتاب

٤٥٢ / ١ (بولاق) ، ٣ / ١٠٠ (هارون) .

أَيُّهَا الزَّاجِرِي أَحْضُرُ الْوَغْيَ ...

مع شذوذه<sup>(١)</sup>؟ وهل ذلك لأن الشذوذ عن قياس النظائر لا يقبح إذا لم يشد في الاستعمال، / ١٤٨ أ أو الوجه الذي يحسن جوازه؛ لأنَّه حينئذٍ منزلة ﴿أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾<sup>(٢)</sup>؟ وهل تقديره على هذا: أفتأنُّهُنَّا عَبْدُ غير الله، على مخرج الحال، ومعنى (أن)، فيه وجهان؟ وما وجوه الطلب حتى اختلفت الصيغ فيها؟.

### الجواب :

الذي يجوز في الجواب بالجزم لما لم يذكر فيه حرف الشرط إجراؤه على ما فيه معنى الطلب [تعليق الفعل؛ لأنَّه يكون منزلة الجزاء في الشرط وجوابه؛ وذلك لأنَّ ما فيه معنى الطلب]<sup>(٣)</sup> يقتضي الجزاء<sup>(٤)</sup>. ولا يجوز الجواب بالجزم إلا لما فيه معنى الجزاء على تعليق الفعل؛ لأنَّه دليل على ذلك.

**وِقْسَمَةُ الْكَلَامِ الَّذِي جَوَابُهُ بِالْجَزْمِ** <sup>(٥)</sup> على خمسة أوجه: أمرٌ، ونهيٌ،

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه: «إِنْ شَتَّ كَانَ بِنِزْلَةٍ :

أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِي أَحْضُرُ الْوَغْيَ»، الكتاب ٤٥٢ / ١ (بولاقي)، ١٠٠ / ٣ (هارون).

(٢) تكمتها: «... فَاتَّسَّهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أَوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الظَّالِمُونَ» المجادلة: ١٩.

(٣) ساقط من: ب.

(٤) قال السيرافي: «الأفعال التي تظهر بعد هذه الأشياء [أنواع الطلب] إنما هي ضماناتٌ يضمُّنها ويعدُّ بها الأمرُ والتأهي والمستفهم والتمني والعارضُ، وليس بضماناتٌ مطلقةٌ ولا عاداتٌ واجبةٌ على كُلِّ حالٍ، وإنما هي معلقةٌ بمعنى: إنَّ كان ووجَدَ وجَبَ الضمانُ والعدةُ، وإنَّ لم يوجد لم يجُبُ». شرح السيرافي ٢٤٨ / ٣.

وانظر في جواب الطلب: الكتاب ٩٣ / ٣ - ٩٤ ، المقضي ٢ / ٨٠ ، الأصول ٢ / ١٦٢ ، التبصرة ٤٠٦ / ١ ، ٤٠٧ - ٤٠٨ ، المقتضي ٢ / ١١٢٤ ، الغرة لابن الدهان ٢ / ٩٠ ب - ٩١ ، شرح المفصل ٧ / ٤٨ ، شرح الكافية

الشافية ٣ / ١٥٥١.

(٥) أ، ب: القسم.

واستفهامٍ ، وعرضٍ ، وقُنٌّ<sup>(١)</sup> .

ولايُجوزُ جوابُ النَّفْيِ بِالْجَزْمِ ؛ لِأَنَّهُ يَدْلُلُ<sup>(٢)</sup> عَلَى تَعْلِيقِ الْفِعْلِ ، وَالنَّفْيُ قَدْ وَقَعَ بِإِنْتِفَاءِ الْفِعْلِ عَلَى الْقَطْعِ<sup>(٣)</sup> ، وَلَكِنْ يَجُوزُ جوابُ النَّفْيِ بِالْفَاءِ ؛ لِأَنَّهُ عَلَى الصَّرْفِ عَنِ الْإِشْرَاكِ فِي الْفِعْلِ إِلَى الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ مُسَبِّبُ الْفِعْلِ<sup>(٤)</sup> .

وَتَقُولُ : أَئْتِنِي أَكْرِمْكَ ، فَهَذَا جوابُ الْأَمْرِ ، وَعَامِلُ الْجَزْمِ فِي (أَكْرِمْكَ) مَحْذُوفٌ ، بِتَقْدِيرِ : فَإِنَّكَ إِنْ تَأْتِنِي أَكْرِمْكَ ، وَالْأَمْرُ خَلَفُهُ مِنْهُ ، وَلَا يَعْمَلُ الْفِعْلُ فِي الْفِعْلِ ، وَلَكِنْ قَدْ يَكُونُ خَلْفًا مِنِ الْعَامِلِ بِدَلَالِتِهِ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> .

(١) ذُكِرَ هَذِهِ الْأَضْرِبُ الْخَمْسَةُ سِبْوَيْهُ وَابْنِ السِّرَاجِ وَغَيْرِهِمَا ، وَزَادَ بَعْضُهُمُ التَّحْضِيدَ وَالدُّعَاءَ . انْظُرْ : الْكِتَابُ ٩٣/٣ ، الْأَصْوَلُ ١٦٢/٢ ، شِرْحُ السِّيرَافِيِّ ٢٤٨/٣ ، الْمُقْتَضِدُ ١١٢٤/٢ ، شِرْحُ الْأَفْفَيِّ ابْنِ مَعْطَى ٣٣٤/١ .

(٢) يَعْنِي : الْجَزْمُ .

(٣) قَالَ الرَّادِيُّ : « وَأَمَا النَّفْيُ فَلَيْسَ لَهُ جَوَابٌ مَجْزُومٌ ، فَإِنَّهُ يَقْتَضِي تَحْقِيقَ دُمُوقْرَعَةِ الْوَقْعِ كَمَا يَقْتَضِي الإِيجَابُ تَحْقِيقَ الْوَقْعِ ، فَلَا يَجْزُمُ بَعْدِهِ كَمَا فِي الإِيجَابِ ». تَوضِيحُ الْمُقْتَضِدِ ٤/٤ . وَمِنْ الْجَزْمِ بَعْدِ النَّفْيِ قَوْلُ جَمِيعِ الْمُتَحَوِّلِينَ ، وَأَجَازَهُ الصَّيْمَرِيُّ . انْظُرْ : الْكِتَابُ ٩٧/٣ ، التَّبَرِّةُ ٤٠٦/١ ، تَنْقِيَحُ الْأَلْبَابِ ١٧٧ ، الْلَّبَابُ ٦٤/٢ ، شِرْحُ الْجَمْلِ ١٩٢/٢ ، شِرْحُ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ ١٥٥١/٣ ، شِرْحُ الْكَافِيَّةِ ٢٦٥/٢ ، شِرْحُ الْأَفْفَيِّ ابْنِ مَعْطَى ٣٣٥/١ .

(٤) قَالَ رَكْنُ الدِّينِ الْخَوازَرَانِيُّ : « وَأَمَا جَوَابُ النَّفْيِ فَلَا يُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ الْفَاءِ ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ وَجْدُ الْفِعْلِ النَّفْيِ بِسَبَبِ لَوْجُودِ الْجَوَابِ ، وَلَوْ كَانَ الْجَوَابُ بِالْجَزْمِ لَكَانَ تَرْكُ الْفِعْلِ سَبَبًا لِلْجَوَابِ ، فَإِنَّكَ إِذَا قَلْتَ : مَا تَأْتَنَا فَتُحَدَّثُنَا ، جَعَلْتَ وَجْدَ الْإِتِيَانِ سَبَبًا لِلتَّحْدِيدِ ، وَلَوْ قَلْتَ : مَا تَأْتَنَا تَحَدَّثُنَا ، جَعَلْتَ تَرْكَ الْإِتِيَانِ سَبَبًا لِلتَّحْدِيدِ ، وَذَلِكَ مَحَالٌ ». الْقَوَاعِدُ وَالْفَوَائِدُ ١٢٥ - ١٢٦ .

(٥) فِي جَازِمِ الْطَّلْبِ أَقْوَالُهُ مِنْهَا :

الْأُولُّ : مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ مِنْ أَنَّ الْجَازِمَ هُوَ الشَّرْطُ الْمُقْدَرُ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ السِّرَاجِ ، وَالسِّيرَافِيِّ ، وَالْفَارَسِيِّ ، وَعَزَّاهُ السِّيرَافِيُّ إِلَى سِبْوَيْهِ وَالْخَلِيلِ ، وَذَكَرَ أَنَّ سِبْوَيْهَ قَدْ تَجَوَّزَ فِي قَوْلِهِ : « فَإِنَّمَا مَا الْجَزْمُ بِالْأَمْرِ فَقُولُكَ : أَئْتِنِي آتِكَ ... وَإِنَّمَا الْجَزْمُ هَذَا الْجَوَابُ كَمَا الْجَزْمُ جَوَابُ (إِنْ تَأْتِنِي) بِـ (إِنْ تَأْتِنِي) بِـ (إِنْ تَأْتِنِي) ؛ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوهُ مَعْلَقاً بِالْأُولَى غَيْرَ مُسْتَغْنِي عَنِهِ إِذَا أَرَادُوا الْجَزْءَ ، كَمَا أَنَّ (إِنْ تَأْتِنِي) غَيْرُ مُسْتَغْنِي عَنِ (آتِكَ) ». الْكِتَابُ ٩٣/٣ - ٩٤/٢ . الْكِتَابُ ٢٠٣/٣ . حَمَلَ عَلَيْهِ قَوْلُ الْخَلِيلِ : « هَذِهِ الْأَوَّلَيَّاتُ كُلُّهَا فِيهَا مَعْنَى (إِنْ) فَلَذِكَ الْجَزْمُ الْجَوَابُ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ : أَئْتِنِي آتِكَ ، فَإِنَّ مَعْنَى كَلَامِهِ : إِنْ يَكُنْ مِنْكَ إِتِيَانُ آتِكَ ». الْكِتَابُ ١٦٢/٢ . وَانْظُرْ : الْأَصْوَلُ ٢٠٣/٢ ، شِرْحُ السِّيرَافِيِّ ١١٢٤/٢ - ١١٢٥ ، الْمُقْتَضِدُ ٢٠٣/٢ - ٢٠٤/٢ ، تَنْقِيَحُ الْأَلْبَابِ ١٧٧ ، شِرْحُ الْأَفْفَيِّ ابْنِ الدَّهَانِ ٢/٩٠ - ٩١ .

وَالْقَوْلُ الثَّانِي : أَنَّ الْجَازِمَ هُوَ الْطَّلْبُ ؛ لِتَضْمِنْهُ مَعْنَى الشَّرْطِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْمَبْرُدِ ، وَابْنِ خَرْوَفِ ، وَابْنِ مَالِكٍ ، وَهُوَ ظَاهِرُ قَوْلِ سِبْوَيْهِ السَّابِقِ ، كَمَا عَزَّى إِلَى الْخَلِيلِ وَحَمَلَ عَلَيْهِ قَوْلِهِ السَّابِقِ . انْظُرْ : الْمُقْتَضِي

وتقولُ : لاتَفْعَلْ يَكُنْ خِيرًا ، وتقديره : فِإِنَّكَ إِنْ لاتَفْعَلْ يَكُنْ خِيرًا<sup>(١)</sup> .  
 وتقولُ : أَلَا تَأْتِينِي أَحَدُّكَ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : إِنْ تَأْتِنِي أَحَدُّكَ ؛ لَأَنَّ الْمَطْلُوبَ مِنْهُ  
 الْإِتِيَانُ ، وَإِنْ كَانَ فِي مَخْرَجِ الْاسْتِفْهَامِ<sup>(٢)</sup> .  
 وتقولُ : أَيْنَ تَكُونُ أَزْرُكَ ، [ وتقديره : إِنْ أَعْرِفُ مَكَانَكَ أَزْرُكَ ، أَوْ إِنْ تُخْبِرْنِي  
 بِمَوْضِعِكَ أَزْرُكَ ]<sup>(٣)</sup> ، فِإِنَّمَا الْجَوابُ مُضْمِنٌ بِوقْعِ الْمَطْلُوبِ .  
 وتقولُ : أَلَا مَاءَ أَشْرَبْهُ ، وتقديره : إِنْ يَكُنْ لِي أَشْرَبْهُ ؛ لَأَنَّ الْمَطْلُوبَ فِي  
 التَّمَنِّي ، وَكَذَلِكَ : لِيَتَهُ عِنْدَنَا يُحَدِّثُنَا ، تَقْدِيرُهُ : إِنْ يَكُنْ عِنْدَنَا . وَالْأَنْ تَنْزِلُ تُصِيبُ  
 خِيرًا ، وتقديره : إِنْ تَنْزِلُ تُصِيبُ خِيرًا .  
 ويجوزُ تَرْكُ الْجَوابِ فِي الْأَمْرِ<sup>(٤)</sup> / ١٤٨ بِوَاحِدَتِهِ ؛ لَأَنَّ الْمُعْتَمَدَ فِيهِ عَلَى مَعْنَى  
 الْأَمْرِ ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى الْجَوابِ عَلَى طَرِيقِ التَّبَعِ<sup>(٥)</sup> .  
 ولا يجوزُ تَرْكُ الْجَوابِ فِي الشَّرْطِ ؛ لَأَنَّهُ مُنْعَقَدٌ عَلَى أَنَّ الْفَعْلَ الثَّانِي يَحِبُّ  
 بِوَجْهِ الْأُولِي عَلَى جِهَةِ الْمُعْتَمَدِ ، كَمَا أَنَّ الْفَاعِلَ مُعْتَمَدٌ وَالْمَفْعُولَ تَبَعُ فِي الْبَيَانِ ،  
 فَكَذَلِكَ جَوابُ الْأَمْرِ وَأَخْوَاتِهِ تَبَعُ فِي الْبَيَانِ ، وَجَوابُ الشَّرْطِ مُعْتَمَدٌ ، وَكُلُّ مُعْتَمَدٍ

/ = شرح ألفية ابن معط ١ / ٣٣٥ .

والقول الثالث : أن الجازم لام مقدرة . انظر : توضيح المقاصد ٤ / ٢١٢-٢١٣ . ويضعف القولين

الأول والثالث أمران :

أحدهما : أن فيهما تقديرًا .

والآخر : أن الجازم عامل ضعيف ، فلا يعمل مضمراً . انظر : الكتاب ٩ / ٣ ، المقتضب ٢ / ١٣١ .

(١) انظر : المقتضب ٢ / ٢ ، ٨٠ ، ١٣٣ ، ١٦٢ ، الأصول ٢ / ١٦٢ ، المقتصد ٢ / ١١٢٤ ، تقييم الألباب ١٧٧ .

(٢) مثل سيبويه والشارح والمرجاني بهذا المثال للاستفهام . انظر : الكتاب ٣ / ٩٣ ، المقتصد ٢ / ١١٢٤ .

قال ابن خروف : « و (لا) في قوله : أَلَا تَأْتِنِي أَحَدُّكَ ، زَائِدَةً ، وَالتَّقْدِيرُ : أَتَأْتِنِي أَحَدُّكَ ؟ ، وَلَا يَرِيدُ : إِلَّا

تَأْتِنِي أَحَدُّكَ ؛ لِفَسَادِ الْمَعْنَى ، وَقَدْ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ اسْتَفْهَامٌ » . تقييم الألباب ١٧٨ .

والأولى أن يكون تحضيضاً أو عرضاً .

(٣) ساقط من : ب .

وانظر في توجيه المثال : الكتاب ٣ / ٩٤ ، المقتضب ٢ / ٨٠ ، ١٣٣ ، المقتصد ٢ / ١١٢٤ ، شرح المفصل

٤٨ / ٧ .

(٤) أ ، ب : الأمور .

(٥) يعني أنه محمول في ذلك على أدلة الشرط .

في الكلام لا يجوز تركه؛ لأنَّ الكلام يكون به ناقصاً، وكلُّ تَبَعٍ للمُعْتَمَدِ فِيْ إِنْه يجوز تركه إلا أنْ يَعْرِضَ مانعَ في بعضِ الكلام.

وفي التَّنْزِيلِ : ﴿ هَلْ أَدْلُكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُتْحِيَّكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ فلما انقضت الآية ، قال : ﴿ يَغْفِرَ لَكُمْ ﴾ على طريقِ الجواب ، لما فيه من معنى : هل تُؤْمِنُونَ يَغْفِرُ لَكُمْ ؛ لأنَّ الدَّلَالَةَ عَلَى النَّجَاةِ مِنْ أَجْلِ الإِيمَانِ ؛ فلهذا كان بمنزلة : هل تُؤْمِنُونَ ، وفيه معنى : آمِنُوا ؛ لأنَّ المطلوبَ منهم هو الإِيمَانُ ، لا الإِخْبَارُ بِأَنَّهُمْ يَطْلُبُونَ الدَّلَالَةَ ، وهو كما تقولُ : لَوْ نَزَّلْتَ ، ففيه معنى : انْزِلْ ، ومعنى : أَلَا تَنْزِلْ ، وهو على مَخْرَجِ التَّمَنِي<sup>(١)</sup>.

وتقولُ : أَتَيْتَنَا أَمْسِ نُعْطِكَ الْيَوْمَ ، فهذا جائزٌ عَلَى الْاسْتِفَاهَمِ ، فِيْ إِنْ كَانْ تَقْرِيرًا ؛ لَمْ يَجُزْ الْجَزْمُ فِي : نُعْطِكَ ؛ لأنَّ التَّقْرِيرَ قَدْ بَطَلَ فِيهِ تَعْلِيقُ الْفَعْلِ بِالْدَلِيلِ عَلَى أَنَّهُ قد وَقَعَ ، وَلَكِنْ يَجُوزُ الرَّفْعُ فِي التَّقْرِيرِ ، فَتَقُولُ : أَتَيْتَنَا أَمْسِ نُعْطِيكَ<sup>(٢)</sup> الْيَوْمَ<sup>(٣)</sup> ؛

(١) في جزم ﴿ يَغْفِرَ ﴾ قوله :

أحدهما : أنه جواب (هل) ، وهو ظاهر كلام الشارح ، وقال به الفراء والمبرد ، وقواء السيرافي ، فقال : « والأقوى - عندي - أنه جواب لـ«هل» ؛ لأنَّ تَقْمِنَوْتَ<sup>(٤)</sup> تفسير للتجارة ، وهي جملة ما وقعت عليه (هل) ، فالاعتماد في الجواب على (هل) ، و(هل) في معنى الأمر ؛ لأنَّه لم يكن القصدُ عن استفهمهم عن الدَّلَالَةَ عَلَى التَّجَارَةِ النَّجِيَّةِ هل يَدْلُوْنَ عَلَيْهَا أَوْ لَا يَدْلُوْنَ ، إِنَّمَا الْمَرَادُ الْأَمْرُ لَهُمْ وَالْحَثُّ عَلَى مَا يَنْجِيْهُمْ ». شرح السيرافي ٣/٢٤٩ ب . وانظر : معاني القرآن للفراء ٣/١٥٤ ، المقتبس ٢/٨٠ ، ١٣٣ ، تنقیح الألباب ١٧٩ ، شرح المفصل ٧/٤٨ .

والقول الآخر : أنه جواب لقوله : ﴿ تَقْمِنَوْتَ يَا لَلَّهُ وَقَدْ سَوِّيْتَهُ ﴾ ؛ لأنَّ معناه : آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وهذا قول الزجاج ، والفارسي ، وعُزِيْ إلى المبرد ، وقد استدلَّ الزجاج بقراءة ابن مسعود : ﴿ آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ، ثم ردَّ القول الأول ، فقال : « وقد غلط بعضُ الشَّهُوبَينَ فَقَالَ : هَذَا جَوَابُ (هَلْ) ، وَهَذَا غَلَطٌ بَيْنَ ، لَيْسَ إِذَا دَلَّهُمُ النَّبِيُّ عَلَى مَا يَنْفَعُهُمْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ ، إِنَّمَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُمْ إِذَا آمِنُوا وَجَاهُوْنَ ، فَإِنَّمَا هُوَ جَوَابٌ : تَوْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتَجَاهُوْنَ [إِنْ تَفْعَلُوْا] يَغْفِرُ لَكُمْ ». معاني القرآن وإعرابه ٥/١٦٦ ، وما بين المعرفتين زيادة من شرح السيرافي ٣/٢٤٩ ب ، ولم ترد في المطبع . وانظر : التعليقة ٢/٢٠٣ - ٢٠٤ ، المسائل المشورة ١٥٥ .

(٢) أ ، ب : نُعْطِكَ .

(٣) انظر في امتناع الجزم بعد الاستفهم التقريري : الكتاب ٣/٩٤ - ٩٥ ، شرح السيرافي ٣/٢٤٩ ب ، تنقیح الألباب ١٧٩ .

ويجوزُ الجوابُ بالفاء على الصرفِ عن التقريرِ إلى إيجابِ الإعطاءِ من غيرِ تقريرٍ عليه ، ولكن يقعُ منْ أَجْلِ الْأَوَّلِ .

ولايُجوزُ : قَدْ أَتَيْتَنَا أَمْسِ فَنَعْطِيكَ<sup>(١)</sup> الْيَوْمَ ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ يَصْحُّ فِيهِ مَعْنَى الصرفِ<sup>(٢)</sup> ، وَإِنَّمَا يَجِبُ الثَّانِي بِالْأَوَّلِ إِذَا صَحَّ فِيهِ مَعْنَى الصرفِ .

وقال رَجُلٌ مِّنْ بَنِي تَغْلِبَ :

أَلَا تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكٌ وَتَتَقَيِّيِ . . . مَحَارِمَنَا لَا يَبُؤُ الدَّمُ بِالدَّمِ<sup>(٣)</sup>

فهذا جوابُ النَّهْيِ في المَعْنَى بِمَخْرَجِ الْاسْتِفَهَامِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : لَا تَسْتَبِحُوا مَحَارِمَنَا / ١٤٩ ، أو انتَهُوا عَنْ مَحَارِمَنَا<sup>(٤)</sup> .

وقال الرَّاجِزُ :

(١) أ ، ب : فَنَعْطِكَ .

(٢) إِنَّمَا امْتَنَعَ النَّصْبُ فِي الْمَثَالِ لِأَنَّ مَاقِبْلَ الْفَاءِ مَوْجِبٌ .

(٣) تَقْدَمْ مَخْرَجًا فِي ص : ١٠٢٧ .

(٤) فِي الْاسْتِشَاهَادِ بِهَذَا الْبَيْتِ مَسَائِلَتَانِ :

الأولى : لماذا جعل سببويه ما في البيت استفهاماً ، ولم يجعله تحضيضاً ؟ . وقد أجاب ابن خروف عن هذا بقوله : « شاهده فيه الجزم على جواب الاستفهام ، وهو قوله : وما جاء أيضاً منجزماً على جواب الاستفهام والمَعْنَى عَلَيْهِ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَعْنَى : إِنْ لَمْ تَفْعِلُوا لَمْ يَفْعُلُ . وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ الدَّمَاءَ قَدْ وَقَعَ بَيْنَهُمْ وَلِذَلِكَ لَمْ يَجِزْ فِيهِ التَّحْضِيبُ ، لَأَنَّهُ كَانَ يُصِيرُ الْمَعْنَى : إِنْ تَفْعِلُوا ، وَقَدْ وَقَعَ الْفَعْلُ ، وَكَانُوا قَدْ قُتِلُوا مِنْهُمْ وَقُتِلُوا هُمْ مِنْ قَاتِلِيهِمْ » . تَنْقِيَحُ الْأَلْبَابِ ١٧٩ - ١٨٠ .

والثانية : لِقَائِلِ أَنْ يَقُولُ : إِنْ حَمَلَ الْكَلَامُ عَلَى الْاسْتِفَهَامِ يُفْسِدُ الْمَعْنَى ؛ لَأَنَّهُ يُصِيرُ : إِلَّا تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكٌ لَا يَبُؤُ الدَّمُ بِالدَّمِ ، إِنْ تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكٌ لَا يَبُؤُ الدَّمُ بِالدَّمِ . وقد أجاب السيرافي عن هذا فقال : « وَقُولُهُ : أَلَا تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكٌ ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ لَفْظُ الْاسْتِفَهَامِ فَإِنَّ مَعْنَاهُ مَعْنَى الْأَمْرِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكٌ إِلَّا تَنْتَهِي عَنَّا لَا يَبُؤُ الدَّمُ بِالدَّمِ ، وَمَعْنَى (لَا يَبُؤُ الدَّمُ بِالدَّمِ) : لَا يُقْتَلُ وَاحِدٌ بَآخَرَ ، يُرِيدُ : إِنْ قُتِلُوا مَنَا قُتِلَنَا مِنْهُمْ ، وَلَوْ حَمِلُوا لَا يَبُؤُ الدَّمُ بِالدَّمِ ، هَذَا عَلَى لَفْظِ حَقِيقَةِ الْاسْتِفَهَامِ أَنَّ الْأَلْفَ لِلْاسْتِفَهَامِ وَ(لَا) لِلْجَهْدِ ، فَيُكَوِّنُ الشَّرْطَ الْمُقْدَرَ بِلَفْظِ الْجَهْدِ ، فَيُصِيرُ التَّقْدِيرُ : إِلَّا تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكٌ ، وَإِذَا قُيِّلَ : إِلَّا تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكٌ ؛ فَحُقُّ الْكَلَامِ : يَبُؤُ الدَّمُ بِالدَّمِ ، وَلَمْ يَدْخُلْ فِيهِ (لَا) » . شَرْحُ ٣/٢٤٩ ب - ١٢٥٠ .

على أنَّ ابن خروف قد جعل معنى (لم يَبُؤُ) : لم يَفِ ؛ أي : إِلَّا يَنْتَهُوا لَا يَفِ مَا قُتِلُوا مِنْهُمْ بِمَا قُتِلُوا مِنْهُ ؛ فَإِنْ انتَهُوا بِالدَّمِ بِالدَّمِ . انظر : تَنْقِيَحُ الْأَلْبَابِ ١٨٠ .

وعلى هذا التأويل يزول الاعتراض بفساد المعنى ، بيد أنَّ المعنى الذي ذكره السيرافي أقرب ؛ لدلالته على الفخر الذي أراده الشاعر .

متى أَنَامُ لَا يَؤْرِقُنِي الْكَرِيٌّ<sup>(١)</sup>

فهو جوابُ التَّمَنِي بِمَخْرَجِ الْاسْتِفَهَامِ ؛ ولذلك<sup>(٢)</sup> لم يَعُدْ نوْمَهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ نوْمًا ، وَلَوْ رَفَعَ عَلَى مَا يُنْشِدُهُ بَعْضُ الْعَرَبِ ؛ لِكَانَ قَدْ اعْتَدَ بِنُومِهِ ؛ لَأَنَّ الرَّفْعَ عَلَى مَعْنَى الْحَالِ<sup>(٣)</sup> .

وقال الأَخْطَلُ :

وَقَالَ رَائِدُهُمْ أَرْسَوا نُزاولُهَا . . . فَكُلُّ حَتْفٍ امْرَئٌ يَمْضِي لِمِقْدَارٍ<sup>(٤)</sup>

فَهَذَا رَفْعٌ عَلَى الْاسْتِئْنَافِ<sup>(٥)</sup> .

وقال الْأَنْصَارِيُّ :

يَامَالِ وَالْحَقُّ عِنْدَهُ فَقَفُوا . . . تُؤْتُونَ فِيهِ الْوَفَاءَ مُعْتَرِفًا<sup>(٦)</sup>

فَهَذَا يَصْلُحُ عَلَى الْحَالِ ، وَالْاسْتِئْنَافِ<sup>(٧)</sup> .

وقال مَعْرُوفٌ :

كُونُوا كَمَنْ آسَى أَخَاهُ بِنَفْسِهِ . . . نَعِيشُ جَمِيعًا أَوْ نَمُوتُ كِلَانًا<sup>(٨)</sup>

فَهَذَا يَصْلُحُ عَلَى خَبَرٍ : كُونُوا<sup>(٩)</sup> ، وَعَلَى الْاسْتِئْنَافِ .

(١) تقدم مخرجاً في ص : ١٠٢٧ .

(٢) ب : وكذلك .

(٣) قال السيرافي : (في قوله : لَا يُؤْرِقُنِي ، وجهان : أحدهما أنه جَزَمَ جواب الاستفهام وتقدير الشرط فيه : إنَّ أَنَّمْ لَا يُؤْرِقُنِي ، كَائِنَهُ لَمْ يَعُدْ نوْمَهُ نوْمًا ، وَجَعَلَ النَّوْمَ هُوَ الَّذِي لَا يُنْبَهُ إِلَيْهِ مِنْهُ الْكَرِيُّ ، والوجه الآخر : أَنَّ (يُؤْرِقُنِي) مَرْفُوعٌ تَرَكَ ضَمْنَتَهُ اسْتِقَالًا . . . وَمَعْنَاهُ : متى أَنَامُ غَيْرَ مَرْفَعٍ ، كَائِنَهُ غَنِيًّا النَّوْمَ الَّذِي لَا يُنْبَهُ إِلَيْهِ مِنْهُ وَلَا يَكُونُ فِيهِ سَهْرٌ ، وَفِي هَذَا الْمَعْنَى أَشْمَهُ الرَّفْعَ مِنْ أَشْمَهُهُ . ) شرح السيرافي ٣ / ٢٥٠ ، وانظر : تنقیح الألباب ١٨٠ .

(٤) تقدم تخریجه في ص : ١٠٢٨ .

(٥) يعني : رفع (نزاولها) على الاستئناف ، وذكر ابن خروف أن الرفع على أن الجملة حال غير متنبع . انظر : تنقیح الألباب ١٨١ .

(٦) تقدم مخرجاً في ص : ١٠٢٩ .

(٧) انظر : تنقیح الألباب ١٨٢ .

(٨) تقدم تخریجه في ص : ١٠٢٩ .

(٩) هذا الوجه نقله سيبويه عن الخليل . انظر : الكتاب ٣ / ٩٧ .

وعلق السيرافي عليه بقوله : (وَأَمَا قَوْلُ الْخَلِيلِ : نَعِيشُ ، عَلَى : كُونُوا نَعِيشُ ، وَجَعَلَ (نَعِيشُ) خَبَارًا لِكُونُوا ؛ فَظَاهِرُ الْكَلَامِ يَنْبَغِي مِنْ ذَلِكَ ؛ لَأَنَّ الْوَافِي (كُونُوا) اسْمٌ لِلْمُخَاطَبِينَ لَيْسَ لِلْمُتَكَلِّمِ فِيهِ شَيْءٌ ، وَالْمُتَكَلِّمُ /

وتقولُ : لاتَدْنُ من الأَسَدِ يَأْكُلُكَ ؛ أي : فِإِنَّهُ يَأْكُلُكَ ، ولا يَجُوزُ بِالْجَزْمٍ ؛ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ يَجْعَلُ تَبَعُّدَهُ مِنَ الْأَسَدِ سَبِيلًا لِأَكْلِهِ ، وَهَذَا لَا يَكُونُ<sup>(١)</sup> ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُقَدَّرَ عَلَى : لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ فَإِنَّكَ إِنْ تَدْنُ مِنْهُ يَأْكُلُكَ ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْمَطْلُوبَ مِنْهُ الْإِنْتِهَاءُ بِالْتَّبَاعُدِ ، فَإِنَّمَا يُقَدِّرُ الْجَوابُ بِذَلِكَ الْمَطْلُوبَ .

ويجوزُ : لاتَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ فِي أَكْلِكَ ؛ لَأَنَّ صَرْفَهُ عَنْ مَعْنَى النَّهْيِ إِلَى مَعْنَى : لَا يَكُونُ دُنُوًّا مِنَ الْأَسَدِ فَأَكْلُ ، كَمَا تَقُولُ : لَا يَكُونُ إِعْطَاءً زِيدَ فَعْمَرِ<sup>(٢)</sup> .

وتقولُ : مَا أَتَيْنَا فَتُحَدِّثُنَا ، عَلَى الصَّرْفِ ، ولا يَجُوزُ : مَا أَتَيْنَا تُحَدِّثُنَا ، عَلَى جَوابِ النَّفْيِ بِالْجَزْمِ<sup>(٣)</sup> .

وقال بعضُ الْعَرَبِ : لاتَدْهَبْ بِهِ تُغْلِبُ عَلَيْهِ ، بِالرَّفْعِ ، فَهَذَا شَاهِدٌ عَلَى : لاتَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ يَأْكُلُكَ<sup>(٤)</sup> .

وتقولُ : ذَرْهُ يَقُلُّ ذَاكَ ، بِالْجَزْمِ عَلَى الْجَوابِ ، ويَجُوزُ : ذَرْهُ يَقُولُ ذَلِكَ ، عَلَى الْحَالِ ، وَالْاسْتِئْنَافِ<sup>(٥)</sup> .

/ = خارجُ عنها ، وقولك (تعيش) للمتكلِّم إذا كان معه غيره ، فكيف يجوز أن يكون ما للمتكلِّم خبراً عن الخطاب من غير ضمير عائد عليه ؟ ، ألا ترى أَنَّه لا يجوز أن يقول : كان الزيدون نقوم جميعاً ، وظاهر الكلام : كانوا تعيشون ، أو لَكُنْ تعيش ، وقد تقبل أصحابنا ما قاله الخليل وما اعترض فيه بشيء أحد علمته منهم ، قال المفسر : وإذا حمل هذا على معناه احتتمل ، وذلك أن يكونوا قوماً اجتمعوا فتوافقوا بالتألف وتترك الفرقة ، فيكون متتكلِّمهم إذا أوصاهم بشيء فهو داخل معهم فيه ، فلا فرق بين أن يأمرهم وهو في المعنى داخل معهم وبين أن يكون لفظ الأمر لنفسه وهم معه ، فيصير قوله : (كونوا) كقوله : لَكُنْ ، وإذا قال : لَكُنْ تعيش جميعاً ، فتعيش خبر ، وهذا محمول على معناه ، والله أعلم بالمقاصد ». شرح السيرافي / ٣ ب . ٢٥٠ .

وانظر : التعليقة ٢ / ٢٠٤ - ٢٠٥ ، تبيح الألباب ١٨٢ .

(١) ضابط جزم جواب النهي عند البصريين أن يصح دخول (إن) على النهي ، فإذا لم يصح امتناع الجزم ، وأجاز الكسائي الجزم بعد النهي مطلقاً . انظر : الكتاب ٣ / ٩٧ ، المقتضب ٢ / ٤١ ، الأصول ٢ / ١٦٢ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٥٠ ب ، المقتضب ٢ / ١١٢٤ - ١١٢٥ ، شرح المفصل ٧ / ٤٨ ، شرح الجمل ٢ / ١٩٢ - ١٩٣ ، شرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٥١ - ١٥٥٢ .

(٢) انظر : الكتاب ٣ / ٩٧ ، الأصول ٢ / ١٦٢ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٥٠ ب ، شرح المفصل ٧ / ٤٨ .

(٣) تقدم تعليل امتناع الجزم بعد النفي في ص ١٠٣٥ .

(٤) انظر : الكتاب ٣ / ٩٨ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٥٠ ب ، تبيح الألباب ١٨٣ .

(٥) انظر : الكتاب ٣ / ٩٨ .

وفي التنزيل : ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَّعُوا وَلِهِمْ أَمْلَى﴾ / ١٤٩ ب ، ولو رفع حاز على معنى الحال ، والاستئناف .

وفي التنزيل : ﴿فَأَضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبْسَأً لَا تَخْفُ ذَرَكًا وَلَا تَخْشَى﴾ فالرفع على : غير خائف<sup>(١)</sup> ، ويجوز فيه الاستئناف ، ولا يكون على صفة (يَبْسَأً) ؛ لأنَّه لا عائد فيه إلى الموصوف .  
وتقول : قُمْ يدعوك ، بالرفع على كلام الناس : فإنَّه يدعوك ، ولو أردتَ : إِنَّكِ إِنْ قُمْتَ دعاك ؛ جَزَّمتَ<sup>(٢)</sup> .

وقال الأخطل :

كُرُوا إِلَى حَرَتِكُمْ تَعْمَرُونَهُما . . . كَمَا تَكُرُ إِلَى أُوطَانِهَا الْبَقَرُ<sup>(٣)</sup>  
فهذا يصلاح على الحال ، والاستئناف<sup>(٤)</sup> .

وتقول : مُرْهِ يَحْفِرُهَا ، بالجزم على الجواب ، ويجوز الرفع على ثلاثة أوجه :  
مُرْهِ يَحْفِرُهَا ، على الحال ، وعلى الاستئناف ، ويجوز على : مُرْهِ أَنْ يَحْفِرَهَا<sup>(٥)</sup> ،  
كما قال طرفة :

أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِي أَحْضُرُ الْوَغْيِ . . . وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِي<sup>(٦)</sup>  
فَحذف (أنْ) . وتقديره : أَنْ أَحْضُرُ الْوَغْيِ ، ودليله : وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ .

وفي التنزيل : ﴿أَفَغَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ ، وفيه  
وجهان من التأويل :

(١) يعني على أنَّ (لاتخاف ....) في موضع الحال .

(٢) انظر : الكتاب ٩٨/٣ .

(٣) تقدم تخریجه في ص : ١٠٣٢ .

(٤) انظر : الكتاب ٩٩/٣ ، تنقیح الألباب ١٨٣ .

(٥) يعني على حذف (أنْ) وإبقاء معناها فقط دون عملها . انظر : الكتاب ٩٩/٣ ، المقتصب ٨٢/٢ ، الأصول ١٦٢/٢ ، تنقیح الألباب ١٨٤ .

(٦) تقدم تخریجه في ص : ١٠٣٣ .

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ ﴿تَأْمُرُونِي﴾ اعْتِرَاضًا بَيْنَ الْفِعْلِ وَمَعْمُولِهِ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ ، كَمَا تَقُولُ : زِيدٌ - بِلْغَنِي - يَقُولُ ذَاكُ <sup>(١)</sup> .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ بِتَقْدِيرٍ : أَفَتَأْمُرُونِي أَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ ، عَلَى مَعْنَى : أَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ ، عَلَى مَعْنَى : أَنْ أَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ سَقَطْتْ (أَنْ) ؛ ارْتَفَعَ الْفِعْلُ ، وَلَمْ يُمْنَعْ أَنْ يَعْمَلَ فِيمَا قَبْلَهُ ؛ لَأَنَّ مَخْرَجَهُ حِينَئِذٍ مَخْرَجُ الْحَالِ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : أَفَتَأْمُرُونِي عَابِدًا غَيْرَ اللَّهِ ، وَقَدْمٌ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ <sup>(٢)</sup> ، وَلَا يَمْتَنِعُ هَذَا التَّأْوِيلُ ، وَإِنْ شَدَّ عَنْ قِيَاسِ النَّظَائِرِ ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَشُدَّ فِي الْاسْتِعْمَالِ ، فَحُسْنُ عَلَّتِهِ وَقُوَّتِهَا [ كَحُسْنِ ﴿اسْتَحْوَذَ﴾] <sup>(٣)</sup> ؛ وَذَلِكَ لِوضُوحِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ ، مَعَ الإِيجَازِ بِحَذْفِهِ .

وَوِجْهُ الْطَّلْبِ فِي خَمْسَةِ أَقْسَامٍ <sup>(٤)</sup> الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مُخْتَلِفَةً ، فَالْطَّلْبُ فِي الْأَمْرِ لِلْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ الْأَمْرِ ، وَالْطَّلْبُ / ١٥٠ أَفِي التَّهْيِي اِنْتِهَاءُ الْفِعْلِ مِنَ الْمَنْهِيِّ ، وَالْطَّلْبُ

(١) هذا الوجه ذكره الخليل والأخفش والبرد والزجاج وغيرهم . انظر : الكتاب ١٠٠ / ٣ ، معاني القرآن للأخفش ٤٩٦ / ٢ ، المقتضب ٨٣ / ٢ ، معاني القرآن وإعرابه ٤ / ٤ ، ٣٦١ ، إعراب القرآن ٤ / ٤ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٥٢ ب ، التعليقة ٢٠٦ / ٢ .

(٢) هذا الوجه أجازه الخليل ، وقال به الكسائي والسهيلي . انظر : الكتاب ١٠٠ / ٣ ، إعراب القرآن ٤ / ٤ ، ٢٠٦ ، أمالي السهيلي ٨٣ - ٨٤ ، وقد وصفه البرد بالبعد ، وضعفه السيرافي محتاجاً بأنْ تقدير معنى (أنْ) يؤدي إلى تأويل (أعبد) بـ: عابداً غير الله ، فيكون حالاً ، وفي ذلك فساد للمعنى ؛ لأنَّه يثبت عبادة الرسول ~~بِعَبَدَةِ~~ لغير الله .

وماذكره هو والشارح مبني على أنَّ ناصب (غير) هو (أعبد) ، ولذا اضطرَّ إلى أنْ يُؤولاً (أعبد) بـ: عابداً ، ولم يُؤولاً بـ: بالصدر ؛ لأنَّه لا يجوز - حينئذٍ - أنْ يَعْمَلَ (أعبد) في (غير) ؛ لأنَّ (أنْ) لا يَعْمَلُ مابعدها فيما قبلها .

والراجح ما ذكره البرد والفارسي وجماعة من التحريين ، وهو أنَّ ناصب (غير) في هذا الوجه (تأمرونني) بعد إسقاط الخافض ، و (أنْ) المخدوفة و (أعبد) في تأويل مصدر يعرب بدل اشتغالِهِ من (غير) ، والتقدير : تأمرونني غير الله عبادته .

انظر : المقتضب ٨٣ / ٢ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٥٢ ب ، التعليقة ٢٠٥ / ٢ - ٢٠٦ ، غرائب التفسير ١٠١٩ / ٢ ، المحرر الوجيز ١٤ / ١٠٠ ، التبيان ٢ / ١١١٣ ، الفريد ٤ / ١٩٨ .

(٣) ساقط من : ب .

والقياس في نحو (استحوذ) أن تقلب الواو ألفاً ؛ لافتتاحها بعد حرف كان مفتواحاً في الماضي الثاني ؛ إلا أنها لم تُعلَّ ، فهو شاذٌ في القياس مطرد في الاستعمال . انظر : المصنف ١ / ٢٧٨ ، شرح الشافية ٣ / ٩٦ - ٩٧ .

(٤) كما في النسختين ، والوجه : خمسة الأقسام .

في الاستفهام الخبر من المخاطب ، والطلب في العرض هو الفعل على [جهة]<sup>(١)</sup> عرض ذلك من غير إرمام يقبح تركه ، والطلب في التمني المعنى<sup>(٢)</sup> للترrogen به ؛ ولذلك جاز تمني الماضي .

---

(١) ساقط من : ب .

(٢) كما في النسختين ، ولعلها تحرير : التمني .

## بابُ الحروفِ التي لها جوابٌ كجوابِ الأمرِ<sup>(١)</sup>

الغرض فيه :

أنْ يُبَيَّنَ مَا يَجُوزُ فِي الْحُرُوفِ التِي لَهَا جَوَابٌ كَجَوَابِ الْأَمْرِ مَا لَا يَجُوزُ<sup>(٢)</sup>.

مسائلُ هَذَا الْبَابِ :

ما الذي يَجُوزُ فِي الْحُرُوفِ التِي لَهَا جَوَابٌ كَجَوَابِ الْأَمْرِ؟ وما الذي لَا يَجُوزُ؟

وَلِمَ ذَلِكَ؟.

وَلِمَ لَا يَجُوزُ الْجَوَابُ بِالْجَزْمِ إِلَّا لِمَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ؟<sup>(٣)</sup>.

وَمَا حُكْمُ : حَسْبُكُ ، وَكَفِيْكُ ، وَشَرْعُكُ؟<sup>(٤)</sup>.

وَلِمَ جَازَ : حَسْبُكُ يَنْمِي النَّاسُ؟<sup>(٥)</sup>.

وَلِمَ جَازَ : اتَّقِ اللَّهَ أَمْرًا وَفَعَلَ خَيْرًا يُثْبَتُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>؟ وَمِنْ أَيْنَ دَخَلَهُ مَعْنَى الْأَمْرِ؟

وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْحِكْمَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ؟.

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا بابُ الْحُرُوفِ التي تُنَزَّلُ بِنَزْلَةِ الْأَمْرِ وَالْهَيْ، لأنَّ فِيهَا مَعْنَى الْأَمْرِ وَالْهَيْ. انظر : الكتاب ١ / ٤٥٢ (بولاق)، ١٠٠ / ٣، (هارون).

(٢) تحدَّث سيبويه في الباب عن أمورٍ منها : جزْمُ الْجَوَابِ بَعْدَ مَافِيهِ مَعْنَى الْأَمْرِ أوَ النَّهْيِ وَلِفَظِهِ عَلَى الْخَبَرِ، وَعَنْ حَكْمِ الْعَطْفِ بِالْجَزْمِ عَلَى مَوْضِعِ الْفَعْلِ الْمُنْصُوبِ بَعْدَ فَاءِ السُّبْبَيَّةِ، وَعَنْ حَكْمِ جَزْمِ الْفَعْلِ عَلَى الْجَوَابِ بَعْدَ الْكَلَامِ الْوَاجِبِ، وَعَنْ حَكْمِ الْفَعْلِ بَعْدَ (مَا) الْمُصْدَرِيَّةِ الظَّرْفِيَّةِ، وَبَعْدَ (كَلَمًا)، وَعَنْ دُخُولِ الْفَاءِ عَلَى خَبْرِ الْأَسْمَاءِ الْمُوصَولِ، وَعَلَى خَبْرِ (كُلَّ)، وَعَنْ حَذْفِ جَوَابِ : إِذَا، وَلَوْ، وَرُبَّ. وَغَيْرُ ذَلِكِ.

(٣) هذا سُؤَالٌ عن قول سيبويه : «لَا يَكُونُ الْجَزْءُ أَبْدًا حَتَّى يَكُونَ الْكَلَامُ الْأُولُ غَيْرَ وَاجِبٍ». الكتاب ١ / ٤٥٣ (بولاق)، ١٠١ / ٣، (هارون).

(٤) معنى هذه الكلمات : اكتفى . انظر : شرح السيرافي ٤ / ٣ ب . والسؤال عن قول سيبويه بعد ترجمة الباب : «فَمِنْ تِلْكَ الْحُرُوفِ : حَسْبُكُ ، وَكَفِيْكُ ، وَشَرْعُكُ ، وَأَشَابِهِمَا». الكتاب ١ / ٤٥٢ (بولاق)، ١٠٠ / ٣، (هارون).

(٥) هذا سُؤَالٌ عن قول سيبويه : «تَقُولُ : حَسْبُكُ يَنْمِي النَّاسُ». الكتاب ١ / ٤٥٢ (بولاق)، ١٠٠ / ٣، (هارون).

(٦) ورد هذا القول في خطبة للحارث بن هشام المخزومي ، رضي الله عنه . انظر : الاستيعاب ١ / ٣١١، نتائج الفكر ١٤٦.

والسؤال عن قول سيبويه : «وَمِثْلُ ذَلِكَ : اتَّقِ اللَّهَ أَمْرًا وَفَعَلَ خَيْرًا يُثْبَتُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى : لِيَتَّقِ اللَّهَ أَمْرًا وَلِيَفْعُلْ خَيْرًا ، وَكَذَلِكَ مَا أَشَبَهُهُمَا». الكتاب ١ / ٤٥٢ (بولاق)، ١٠٠ / ٣، (هارون).

ولم لا يجوز : أحسن زيد وفعل خيراً يُثبّت عليه ، كما جاز في الأول ؟ وهل ذلك لأن التقوى أجمع لصالح الخير ؟ .

وما الشاهد في قوله جل وعز : ﴿فَاصْدَقْ وَأَكْنَ مِنَ الصَّالِحِين﴾<sup>(١)</sup> ؟ وما وجہ الجزم ؟ وما وجہ القراءة بالنصب<sup>(٢)</sup> ؟ ولم حمل الجزم على قول زهير : بدا لي أنني لست مدرک ماضی . . . ولا سابق شيئاً إذا كان جائيا<sup>(٣)</sup> ؟

وهل ذلك لأن محمول على تقدیر ، إلا أن بيت زهير على تقدیر متوجه لم يقع فيه عامل لفظ ، ولا موضع ، والآية على تقدیر متحقق قد وقع فيه عامل موضع ، كقولك : لو لا آخرتني إلى أجل قریب أصدق وأكُن من الصالحين ، فهو في الآية قوي حسن ، وفي البيت ضعيف ؛ لهذه العلة ، وإنما وجہ الاستشهاد على أنه إذا جاز في المتوجه ؛ فهو في المتحقق من / ١٥٠ بـ التقدیر أجوز ، ولو لا ذلك لقبح هذا الاستشهاد ؟ .

وما الشاهد في قول عمرو بن عمار الطائي<sup>(٤)</sup> :

(١) من قوله تعالى : ﴿وَانْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَنَّ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ فَيَقُولَ رَبِّ تَوَلَّ أَخْرَى نَبِيًّا إِلَى أَجَلِ قَرِيبٍ . . .﴾ المنافقون : ١٠ .

(٢) قرأ بحسب (أكون) أبو عمرو بن العلاء . انظر : السبعة ٦٣٧ ، المبسوط ٤٣٧ ، الإقناع ٢ / ٧٨٧ .

(٣) تقدم تخریجه في ص : ٨٥٥ .

والسؤال عن قول سبويه : « وسألتُ الخليل عن قوله عز وجل : ﴿فَاصْدَقْ وَأَكْنَ مِنَ الصَّالِحِين﴾ فقال : هذا كقول زهير . . . ، فإنما جروا هذا ؛ لأن الأول قد يدخله الباء ، فجاوزوا بالثانية ، وكأنهم قد اثبتو في الأول الباء ، فكذلك هنا لما كان الفعل الذي قبله قد يكون جزماً ولا فإنه ؛ تكلموا بالثانية ، وكأنهم قد جزموا قبله ، فعلى هذا توهماً هنا » . الكتاب ١ / ٤٥٢ ، (بولاق) ، ٣ / ١٠٠ ، ١٠١ (هارون) .

(٤) القائل مختلف في على النحو الآتي :

أ - قيل : هو عمرو بن عمار الطائي ، كما ذكر الشارح ، وهو شاعر وخطيب جاهلي ، صحب النعمان بن المذر ونادمه ، ثم قتلته النعمان . انظر لترجمته : من اسمه عمرو ٨٨ ، معجم الشعراء ٥٩ . والبيت في : شعر طيبي ٢ / ٤٤٦ .

ب - قيل : هو عبد عمرو بن عمار الطائي . انظر لترجمته : أسماء المغتالين ( نوادر الخطوطات ٢ / ٢٢١ - ٢٢٣ ) . والبيت له في : شرح أبيات سبويه لابن السيرافي ٢ / ٦٢ .

ومن الباحثين من يرى أن عبد عمرو هو عمرو المتقدم . انظر : شعر طيبي ٢ / ٤٤٢ .

ج - وورد الشاهد في قصيدة لامرئ القيس ، وهي من روایة المفضل من نسخة الطرسى مالم يروه الأصمعي . انظر : ديوانه ١٧٤ .

د - وقال ابن خروف : « ووقع في الأشعار ستة لزهير ، في الزوائد » . تقيق الألباب ٢٠٠ .

فَقُلْتُ لَهُ صَوْبٌ وَلَا تَجْهَدْنَاهُ . . . فَيُدْنِكَ مِنْ أُخْرَى الْقَطَاةِ فَتَزْلِقِ<sup>(١)</sup> ؟ فَلِمَ جَازَ الْحَزْمُ فِي : فَيُدْنِكَ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى النَّهْيِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : لَا يُدْنِكَ مِنْ أُخْرَى الْقَطَاةِ ، وَالنَّهْيُ فِي الْحَقِيقَةِ لِلْمُخَاطِبِ ، وَهُوَ فِي مَخْرَجِ الْلَّفْظِ لِلْغَائِبِ<sup>(٢)</sup> ، وَالْمَعْنَى : لَا تَتَعَرَّضْ لِإِدْنَائِهِ . فَأَمَّا : لَا تَمْدُدْهَا فَتَشْقُقْهَا ؛ فَهُوَ عَطْفٌ عَلَى النَّهْيِ ، وَهُوَ نَهْيٌ لِلْمُخَاطِبِ فِي الْمَعْنَى وَالْلَّفْظِ<sup>(٣)</sup> .

وَمَا نَظَرَ الْبَيْتُ مِنْ قَوْلِهِمْ : لَا يَرِينَكَ هَا هَا ، وَلَا أَرِينَكَ هَا هَا<sup>(٤)</sup> ؟ وَلِمَ جَازَ مِثْلُ هَذَا ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ التَّعَرُّضَ لِلرُّؤْيَا مُنْعَقَدٌ بِهَا ، فَصَارَ ذِكْرُهَا دَلِيلًا عَلَى مَا انْعَقَدَ بِهَا كَمَا يَدْلُلُ حُضُورُ أَحَدِ الْمُصْطَبَحِينَ عَلَى الْآخَرِ إِذَا كَثُرَتْ صُحْبَتُهُ لَهُ ؟ . وَهُلْ يَجُوزُ : آتَيَ الْأَمِيرَ لَا يَقْطَعَ اللَّصَّ ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ آتَى الْأَمِيرَ ، وَاجِبٌ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى صِيفَةِ الْخَبَرِ فِي مَعْنَى الْأَمْرِ لِجَازَ ؟<sup>(٥)</sup> .

وَمَا حُكْمُ : أَمَّا أَنْتَ مُنْطَلِقاً أَنْطَلِقُ مَعَكَ ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ بِالْحَزْمِ فِي الْجَوابِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ بِمَعْنَى : لَأَنْ كُنْتَ مُنْطَلِقاً أَنْطَلِقُ مَعَكَ ، فَالْعِلْمُ وَاجِبٌ ، وَلَا يُجَازِي

(١) من البحر الطويل ، وقد ورد في قصيدة لامرئ القيس ، مطلعها :

أَلَا انْعَمْ أَيْهَا الرَّبِيعُ وَانْطَقِ . . . وَحَدَّثَ حَدِيثَ الرَّكْبِ إِنْ شَفَتْ وَاصْدُقْ

يقول : قلت للغلام لا تجهد الفرس ؛ أي لا تستخرج جميع ما عنده من العدو ، فلا يمكنك أن تثبت على

ظهوره . والقطاة : مقعد الرَّدُّ من ظهر الفرس . انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٦٣ / ٢ .

انظر : ديوان امرئ القيس ١٧٤ ، شعر طيئ ٤٤٦ / ٢ ، الكتاب ٣ / ١٠١ ، معاني القرآن للقراء ٢٢٩ / ٢ ،

المقتضب ٢ / ٢١ ، مجالس ثعلب ٣٦٨ / ٢ ، شرح أبيات سيبويه للنسناس ٣١٣ ، شرح أبيات سيبويه لابن

السيرافي ٦٣ - ٦٢ / ٢ ، المحتسب ١٨١ / ٢ ، النكت ٧٥٣ / ٢ ، تحصيل عين الذهب ٤٥٢ / ١ ، تنقح

الألباب . ٢٠٠

(٢) ب : للغالب .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وأما قول عمرو بن عمّار الطائي . . . ، فهذا على النهي كما قال : لَا تَمْدُدْهَا

فَتَشْقُقْهَا ، كَأَنَّهُ قَالَ : لَا تَجْهَدْنَاهُ وَلَا يُدْنِنَكَ مِنْ أُخْرَى الْقَطَاةِ وَلَا تَزْلِقَنَ ». الكتاب ٤٥٣ / ١ (بولاق)

١٠١ / ٣ (هارون) .

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ومثله من النهي : لَا يَرِينَكَ هَا هَا ، وَلَا أَرِينَكَ هَا هَا ». الكتاب ٤٥٣ / ١

(بولاق) ، ١٠١ / ٢ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وسأله عن : آتَيَ الْأَمِيرَ لَا يَقْطَعَ اللَّصَّ ، فقال : الجزاءُ هَا هَا خطأً ، لا يُكْرَنُ

الْجَزَاءُ أَبْدًا حَتَّى يَكُونَ الْكَلَامُ الْأَوَّلُ غَيْرَ وَاجِبٍ ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَ شَاعِرًا ، وَلَا نَعْلَمُ هَذَا جَاءَ فِي شِعْرِ أَبْتَةِ ». الكتاب

٤٥٣ / ١ (بولاق) ، ١٠١ / ٣ (هارون) .

بـ (أن) ؟ لأنها موصولة على معنى الاسم<sup>(١)</sup> .

وَمَا حُكْمُ قُولِهِمْ : ماتدوم لي أدم لك ؟ وَلِمَ لَا يجوزُ : ماتدوم لي أدم لك ؟ وهل ذلك لأنَّ الاسم الموصول<sup>(٢)</sup> لا يجوز بِهِ ؛ لأنَّ المطلوب في الجزاء الإبهام حتى يصح أن يقع موقع (إن) التي ليست بموصولة ، وتقديره : أدم لك دوامك لي ؟<sup>(٣)</sup> .  
ولم لا يجوز : ماتدوم لي ؟ على الاستفهام<sup>(٤)</sup> ؟ وهل ذلك لأنَّ الاستفهام لا يوصل ؟ إذ البيان من الجيب في المائة ؟ .

وَهَلْ يجوزُ : ماتدوم لي ، غَيْرُ الصَّلَةِ ؟ وَلِمَ لَا يجوزُ فِي (ما) كَمَا جازَ فِي : كَمْ ؟ وهل ذلك لأنَ الدَّوَامَ لَا يَتَنَوَّعُ ، وَيَتَجَزَّأُ<sup>(٥)</sup> ، فَكَمْ تَصْلُحُ فِيهِ ، وَلَا تَصْلُحُ فِيهِ (ما) كَمَا تَصْلُحُ فِي : ما<sup>(٦)</sup> / ١٥١ أَتَقُولُ ؟ لأنَ القولَ يَتَنَوَّعُ ، فَهُوَ بِمِنْزَلَةِ : أَيْ قُولٌ .

وَهَلْ يجوزُ : ماتدوم<sup>(٧)</sup> لي أدم لك ؟ وَلِمَ صارَ بِمِنْزَلَةِ الْاسْتِفَاهَمِ فِي أَنَّهُ لَا يَتَنَوَّعُ ؟<sup>(٨)</sup> .

(١) يعني : تتبع مع ما بعدها بالاسم ، والسؤال عن قول سيبويه : « وَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ : أَمَا أَنْتَ مِنْ طَلَقًا أَنْطَلَقْتُ مَعَكُ ، فَرَفَعَ ، وَهُوَ قُولُ أَبِي عَمْرٍو ، وَحَدَّثَنَا بْنُ يَوْنَسُ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُجَازِي بِأَنْ ، كَانَهُ قَالَ : لِأَنْ صَرَتْ مِنْ طَلَقًا أَنْطَلَقْتُ مَعَكُ ». الكتاب ١/٤٥٣ (بولاقي) ، ١٠١/٣ (هارون) .

(٢) ظاهر كلام الشارح هنا أنَّ (ما) في المثال اسم موصول . بيد أنه بعد أسطر سيقدرها مع ما بعدها بالمصدر الدَّوَام ، وهذا يُفهم منه أنها عنده مصدرية ظرفية ، وهو قول الخليل والسيرافي والفارسي . انظر : الكتاب ١٠٢/٣ ، شرح السيرافي ٤/٤ ب ، التعليقة ٢/٢١٠ ، تقييح الألباب ٢٠٢ . فكلام الشارح هنا يجوز في المصطلح .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ : ماتدوم لي أدم لك ، فَقَالَ : لِمَ فِي هَذَا جَزَاءٌ مِنْ قَبْلِ أَنَّ الْفَعْلَ صَلَةً لِمَا ، فَصَارَ بِمِنْزَلَةِ الَّذِي ، وَهُوَ بِصَلَةٍ كَالْمَصْدِرِ ، وَيَقُولُ عَلَى الْحَيْنِ ، كَانَهُ قَالَ : أَدُومُ لك دوامك لي ، فَمَا وَدَمْتُ بِمِنْزَلَةِ الدَّوَامِ ». الكتاب ١/٤٥٣ (بولاقي) ، ١٠٢/٣ (هارون) .

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَيَدْلُكُ عَلَى أَنَّ الْجَزَاءَ لَا يَكُونُ هَاهُنَا أَنَّكَ لَا تَسْتَطِعُ أَنْ تَسْتَفِهِمَ بِمَا تَدُومُ عَلَى هَذَا الْحَدَّ ». الكتاب ١/٤٥٣ (بولاقي) ، ١٠٢/٣ (هارون) .

(٥) قوله : « يَتَجَزَّأُ » ليس معطوفاً على قوله : « يَتَنَوَّعُ » ، وإنما هو على الاستئناف ، أو معطوف على جملة « لا يَتَنَوَّعُ » التي هي خبر (أن) ، فالواو عطفت جملة على جملة ، ولم تعطف فعلاً على فعل .

(٦) معاد في : أ .

(٧) ب : تدوم .

(٨) هذا السؤال مبني على نصي سيبويه السابقين .

وهل يجوز : كُلَّمَا تَأْتِينِي آتِك ، بِالْجَزْم ، كَمَا جَازَ أَنْ يُجَابَ بِالْفَاء ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ ذَلِك ؟ <sup>(١)</sup>.

ولِمَ جَازَ : الَّذِي يَأْتِينِي فَلَهُ دِرْهَمَان ، بِالْفَاء <sup>(٢)</sup> ؟ وَلِمَ صَارَتِ الْفَاءُ أَوْسَعَ فِي الْجَوابِ مِنَ الْجَزْم ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا تَكُونُ جَوَابًا لَا قُطْعَ بِهِ كَالثُّنْفِي ، وَمَا لَمْ يُقْطَعْ بِهِ كَالْأَمْرِ ؟ .

وَمَا الفَرْقُ بَيْنَ : الَّذِي يَأْتِينِي لَهُ دِرْهَمَان ، وَبَيْنَ : الَّذِي يَأْتِينِي فَلَهُ دِرْهَمَان <sup>(٣)</sup> .

ولِمَ جَازَ : كُلُّ رَجُلٍ يَأْتِينَا فَلَهُ دِرْهَمَان ، وَلِمَ يَجُزُ : كُلُّ رَجُلٍ فَلَهُ دِرْهَمَان <sup>(٤)</sup> .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ يَالَّيْلَ وَالنَّهَارِ سِرَّاً وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ <sup>(٥)</sup> ، وَفِي : ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَا أَقِيمَكُمْ﴾ <sup>(٦)</sup> ؟

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ومثل ذلك : كُلَّمَا تَأْتِينِي آتِك ، فَإِلَيْتَهُنَّ صَلَةً لَمَّا ، كَأَنَّهُ قَالَ : كُلُّ إِتِيَانِكَ آتِكَ ، وَكُلَّمَا تَأْتِينِي ، يَقُعُ أَيْضًا عَلَى الْخِينِ كَمَا كَانَ ( مَا تَأْتِينِي ) يَقُعُ عَلَى الْخِينِ ، وَلَا يُسْتَفَهُمُ بِكُلَّمَا كَمَا لَا يُسْتَفَهُمُ بِمَا تَدُومُ ». الكتاب ١ / ٤٥٣ ( بولاق ) ، ١٠٢ / ٣ ( هارون ) .

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ : الَّذِي يَأْتِينِي فَلَهُ دِرْهَمَان ، لَمْ جَازَ دُخُولُ الْفَاءِ هَاهُنَا ، وَالَّذِي يَأْتِينِي بِنَزْلَةِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقُولَ : عَبْدُ اللَّهِ فَلَهُ دِرْهَمَان ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا يَحْسُنُ فِي ( الَّذِي ) ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ الْآخَرَ جَوَابًا لِلأُولَى ، وَجَعَلَ الْأُولَى بِهِ يَجْبُ لَهُ الدِّرْهَمَان ، فَدَخَلَتِ الْفَاءُ هَاهُنَا ، كَمَا دَخَلَتِ الْجَزْءِ إِذَا قَالَ : إِنَّ يَأْتِي فَلَهُ دِرْهَمَان ». الكتاب ١ / ٤٥٣ ( بولاق ) ، ١٠٢ / ٣ ( هارون ) .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَإِنْ شَاءَ قَالَ : الَّذِي يَأْتِينِي لَهُ دِرْهَمَان ، كَمَا تَقُولُ : عَبْدُ اللَّهِ لَهُ دِرْهَمَان ، غَيْرُ أَنَّهُ إِنَّمَا أَدْخِلَ الْفَاءَ لِتَكُونَ الْعَطِيَّةُ مُعَوِّظَةً إِلَيْهِنَّ ، فَإِذَا قَالَ : لَهُ دِرْهَمَان ، فَقَدْ يَكُونُ أَنْ لَا يَجْبَ لَهُ ذَلِكَ بِإِلَيْتَهُنَّ ، فَإِذَا أَدْخَلَ الْفَاءَ فَإِنَّمَا يَجْعَلُ إِلَيْتَهُنَّ سَبَبَ ذَلِكَ ، فَهَذَا جَزَاءُ وَإِنْ لَمْ يُجْزَمْ ؛ لِأَنَّهُ صَلَةً ». الكتاب ١ / ٤٥٣ ( بولاق ) ، ١٠٢ / ٣ ( هارون ) .

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ومثل ذلك قولهِ : كُلُّ رَجُلٍ يَأْتِينَا فَلَهُ دِرْهَمَان ، وَلَوْ قَالَ : كُلُّ رَجُلٍ فَلَهُ دِرْهَمَان ؛ كَمَا مُحَالًا ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجِعُ بِفَعْلٍ وَلَا بِعَمَلٍ يَكُونُ لَهُ جَوَابٌ ». الكتاب ١ / ٤٥٣ ( بولاق ) ، ١٠٣ / ٣ ( هارون ) .

(٥) تكلمتها : ﴿... وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ قَلَّا هُمْ يَحْرَثُونَ﴾ البقرة : ٢٧٤ .

(٦) تكلمتها : ﴿... ثُمَّ تَرَدَّدُنَّ إِلَى عَلِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيَنْتَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ الجمعة : ٨ .

وأين الجواب في : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتُحَتْ أَبْوَابُهَا ﴾<sup>(١)</sup> ، وفي : ﴿ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا [ إِذْ يَرَوْنَ ] "الْعَذَابَ" ﴾<sup>(٢)</sup> ، وفي : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ ﴾<sup>(٣)</sup> ؟ ولم جاز حذف الجواب في هذا ؟<sup>(٤)</sup> ولِمَ وَجَبَ أَنَّهُ أَبْلَغُ ؟ وَمَا تَقْدِيرُهُ ؟ .  
وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الشَّمَّاخِ :  
وَدَوْيَةٌ قَفْرٌ تُمَشِّي نَعَامُهَا . . . كَمْشِي النَّصَارَى فِي خِفَافِ الْيَرْنَدَجِ<sup>(٥)</sup> ؟

(١) من قوله تعالى : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ آتَيْتُمْ رَبِّهِمْ لِتَسْأَلُوا أَنَّجَنَّةَ قَمَرَ . . . . وَقَالَ لَهُمْ خَرَنَتْهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طَبَّتْهُمْ فَادْخُلُوهَا خَلِيلِيَّتَهُ ﴾ الزمر : ٧٣ .  
وتشديد التاء من (فتحت) قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر ، وقرأ الباقون بتخفيفها . انظر : السبعة ٥٦٤ .

(٢) ساقط من النسختين .

(٣) من قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّدَا يُجْبِيُهُمْ كَحْتَ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءاَمَنُوا أَشَدُ حَبَّاً لِلَّهِ . . . أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَدَابِ ﴾ البقرة : ١٦٥ .

(٤) تكملتها : ﴿ . . . فَقَالُوا يَلِيَّتَنَا تُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِإِيمَانِنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُقْمَنِينَ ﴾ الأنعام : ٢٧ .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وسألتُ الخليل عن قوله جل ذكره ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا . . . . ﴾ أين جوابها ؟ وعن قوله جل وعلا : ﴿ وَقَوْلَتِيَّرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا . . . . ﴾ ، ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ ﴾ فقال : إنَّ الْعَرَبَ قد ترك في مثل هذا الخبر الجواب في كلامهم ؛ لعلَّ المُخْبِرُ لَأَيِّ شَيْءٍ وَضَعَ هَذَا الْكَلَامُ ». الكتاب ١ / ٤٥٣ ( بولاق ) ، ١٠٣ / ٣ ( هارون ) .

(٦) من البحر الطويل ، من قصيدة مطلعها :

أَلَا نَادِيَا أَطْعَانَ لَيْلَى تُرَرَّج . . . فَقَدْ هَجَنْ شَرْقَأَلِيَّةَ لَمْ يَهْيَجْ

الدوية : المفارزة ، والخلفاف : جمع خفت ، وهو الذي يلبس في الرجل ، شبه أسوق النعام في سوادها بخلفاف اليرندج ، وهو الجلد الأسود ، وخص النصارى لأنهم معروفة بلباسها . انظر : حاشية البغدادي على شرح بانت سعاد ٢ / ٣٣٥ - ٣٣٦ .

انظر : ديوانه ٨٣ ، الكتاب ٣ / ١٠٤ ، معاني القرآن للأخفش ١ / ١٤٤ ، تأويل مشكل القرآن ٥٣٧ ، المعاني الكبير ١ / ٣٤٦ ، الاتصاري ١٨٦ ، شرح السيرافي ٤ / ٦ ، الشعر ١ / ٤٩ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٥٤ ، نظام الغريب ٢١٧ ، تنقح الألباب ٢٠٥ ، حاشية البغدادي على شرح بانت سعاد ٢ / ٣٣٥ .

وماجواب الواو التي يعني : رب<sup>(١)</sup>؟ وما الخلاف فيه؟ ولم ذهب الخليل إلى أنه مخدوف<sup>(٢)</sup>، وذهب أبو العباس إلى أن جوابه في البيت الذي يليه<sup>(٣)</sup> من قوله : قطعت إلى معروفها منكراتها . . . وقد خب آل الأمعز المتوجه<sup>(٤)</sup>؟ وما وجده ذلك ؟

### الجواب :

الذي يجوز في الحروف التي لها جواب كجواب الأمر إجراؤها على الخبر الذي فيه معنى الأمر في الجواب بالجزم<sup>(٥)</sup> .  
ولايجوز إذا لم يكن في الخبر معنى الأمر الجواب بالجزم ؛ لأن الخبر واجب ، ولا يكون الجواب بالجزم / ١٥١ ب في الواجب ؛ لأن أصل هذا الباب للشرط والجواب ، وليس بواجب على الإطلاق ؛ لأن يجوز أن لا يقع أصلاً بان لا يقع شرط ؛ فلهذه العلة لم يجز في الخبر المخصوص الجواب بالجزم .

(١) ذكر الشارح قبل أن الواو عوض عن (رب) . انظر ص : ٧٩٦ .

(٢) قال سيبويه : « وزعم أنه قد وجد في أشعار العرب (رب) لاجواب لها ، من ذلك قول الشماخ . . . ، وهذه القصيدة التي فيها هذا البيت لم يجيئ فيها جواب لرب ؛ لعلم اخاطب أنه يريد : قطعتها ، وما فيه هذا المعنى ». الكتاب ١ / ٤٥٣ - ٤٥٤ (بولاق) ، ١٠٣ / ٣ - ١٠٤ (هارون) .

(٣) قال المبرد بعد أن نقل نص سيبويه السابق : « وإلى جانب هذا البيت في جميع الروايات : قطعت . . . [البيت] ». مسائل الغلط ١٨٦ .

(٤) من البحر الطويل ، وقد جاء في الديوان بعد البيت السابق .  
يقول : سلكت أماكن المفازة المجهولة إلى أن دخلت في مواضعها المعروفة ، وخَبَ : أسرع ، يعني به سرعة لمعان الآل من شدة الحر ، والآل : السراب ، والأمعز : المكان الصلب ، والمتوجه : من توجهت النار ؛ أي : اتفدت .  
انظر : حاشية البغدادي على شرح بانت سعاد ٢ / ٣٣٦ .

انظر : ديوانه ٨٤ ، الانتصار ١٨٦ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٥٤ ، تنقیح الألباب ٢٠٥ ، حاشية البغدادي ٢ / ٣٣٥ - ٣٣٦ .

(٥) انظر : الكتاب ٣ / ١٠٠ ، شرح السيرافي ٤ / ٣ ب ، المسائل المشورة ١٥٦ ، شرح المفصل ٧ / ٤٩ ، شرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٥٣ ، ترسيخ المقاصد ٤ / ٢١٥ .

وتقولُ : حَسْبُكَ يَنَمُ النَّاسُ ؛ لِأَنَّ فِي قَوْلِكَ : حَسْبُكَ ، مَعْنَى : اكْتَفِ<sup>(١)</sup> .  
 وتقولُ : اتَّقِ اللَّهَ أَمْرُهُ وَفَعَلَ خَيْرًا يُثْبِتُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى : لِيَتَقَرَّ اللَّهُ  
 أَمْرُهُ<sup>(٢)</sup> ، وَإِنَّمَا دَخَلَهُ<sup>(٣)</sup> هَذَا الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ الْحِكْمَةَ تَدْعُونَا إِلَى تَقْوَى اللَّهِ بِأَوْكَدِ الدُّعَاءِ ؛  
 لِأَنَّهَا تَجْمَعُ الْخَيْرَ لِلْمُتَّقِيِّ .  
 ولا يجوزُ عَلَى هَذَا : أَحْسَنَ زِيدًا وَفَعَلَ خَيْرًا يُثْبِتُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُحْسِنُ فِي أَمْرٍ  
 وَيُسْيِءُ فِي آخَرَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ، فَلَا يَجِدُ الثَّوَابَ ، وَالْتَّقْوَى تَجْمَعُ الْخَيْرَاتِ  
 لِلْمُتَّقِيِّ<sup>(٤)</sup> .  
 وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿فَأَصَدَّقَ وَأَكْنَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ، فَهَذَا عَطْفٌ عَلَى  
 مَوْضِعِ الْفَاءِ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : لَوْلَا أَخْرَتْنِي إِلَى أَجَلِ قَرِيبٍ أَصَدَّقَ وَأَكْنَ مِنَ الصَّالِحِينَ<sup>(٥)</sup> ،  
 وَهُوَ نَظِيرٌ :

فَلَسْنَا بِالْجَبَالِ وَلَا الْحَدِيدَا<sup>(٦)</sup> . . . . .

فِي الْعَطْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ .

(١) قال السيرافي : « أما قوله : حَسْبُكَ ، وكيفُكَ ، وشَرْعُكَ ؛ فهي أسماء مبتدأة وأخبارها محذوفة لعلم المخاطب بها ، وذلك أنه لا يقال شيء من هذا إلا ممن كان في عمل قد بلغ فيه كفاية ، فيقال له هذا ليكُفَ ويكتفى بما قد عمله منه ، وتقديره : حَسْبُكَ هذا وحَسْبُكَ ما قد عملته ، ونحوه ، ومعنى كله معنى : اكتف ، وقد حكى أبو عمرو : وشَرْعُكَ ، منصوب إذا نهاه ، وفيه معنى المرفع ؛ لأنَّ المرفع يراد به الكف عن الفعل وقطعه ، و (يَنَمُ النَّاسُ ) جواب ؛ لأنَّ معناه معنى الأمر ، وإنَّ كان مبتدأ ». شرح السيرافي ٤/٣ ب.  
 وانظر : الكتاب ٣/١٠٠ ، الأصول ٢/١٦٣ ، المسائل المشورة ١٥٦ ، تنقیح الألباب ١٩٩ ، شرح المفصل ٧/٤٩ ، توضیح المقاصد ٤/٢١٦ .

(٢) انظر : الكتاب ٣/١٠٠ ، الأصول ٢/١٦٣ ، شرح السيرافي ٤/٣ ب ، تنقیح الألباب ١٩٩ ، شرح المفصل ٧/٤٩ ، شرح الكافية الشافية ٣/١٥٥٢ .

(٣) ب : دخله على هذا . . . . .

(٤) ذكر ابن خروف أنه لا يقياس على قولهم : اتَّقِ اللَّهَ أَمْرُهُ وَفَعَلَ خَيْرًا يُثْبِتُ عَلَيْهِ . انظر : تنقیح الألباب ١٩٩ .

(٥) انظر : الكتاب ٣/١٠١ ، معاني القرآن للفراء ٣/١٦٠ ، معاني القرآن وإعرابه ٥/١٧٨ ، إعراب القراءات السبع ٢/٣٦٩ - ٣٧٠ ، التعليقة ٢/٢٠٨ ، الحجة ٦/٢٩٣ ، مشكل إعراب القرآن ٢/٧٣٧ .

(٦) عجز بيت تقدم تحريرجه في ص : ٣٨٥ .

فَأَمَا قُولُ زُهِيرٍ :

بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكًا ماضِي . . . وَلَا سَابِقٌ شَيْئًا إِذَا كَانَ جَائِي<sup>(١)</sup>  
 فَهُوَ بِعِنْزَلَةٍ هَذَا فِي التَّقْدِيرِ مِنْ غَيْرِ إِفْصَاحٍ بِالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ ، إِلَّا أَنَّ قُولَ زُهِيرٍ حَمَلَ  
 عَلَى مُتَوَهْمٍ ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ بِعَطْفٍ عَلَى لَفْظٍ ، وَلَا مَوْضِعٍ ، وَلَكِنْ عَلَى تَوَهْمٍ ذِكْرٍ شَيْءٍ  
 لَمْ يُذَكَّرْ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْآيَةُ ، لَأَنَّهَا حَمَلَ عَلَى مُتَحَقِّقٍ ، وَهُوَ الْعَطْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ ؛  
 إِذْ مَوْضِعُ الْفَاءِ جَزْمٌ قَدْ عَمِلَ فِيهِ الْعَالِمُ ، [ كَمَا أَنَّ مَوْضِعَ (بِالْجَبَالِ) نَصْبٌ قَدْ عَمِلَ  
 فِيهِ الْعَالِمُ ]<sup>(٢)</sup> ، وَلَكِنْ وَجْهُ الْإِسْتِشَهَادِ [ بِهِ ]<sup>(٣)</sup> عَلَى أَنَّهُ إِذَا جَازَ فِي التَّقْدِيرِ الْمُتَوَهْمِ ؛  
 فَهُوَ فِي التَّقْدِيرِ الْمُتَحَقِّقِ أَجْوَزُ<sup>(٤)</sup> .  
 وَأَمَّا مَنْ قَرَأَ : ﴿ وَأَكُونُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾<sup>(٥)</sup> ؛ فَهُوَ عَطْفٌ عَلَى الْلَّفْظِ فِي  
 ﴿ فَأَصَدَّقَ ﴾ .

وَقَالَ عَمَرُو بْنُ عَمَارٍ الطَّائِيُّ :

١٥٢ / فَقُلْتُ لَهُ صَوْبٌ وَلَا تَجْهَدْنَاهُ . . . فَيُدْنِكَ مِنْ أُخْرَى الْقَطَاةِ فَتَزَلُّقِ<sup>(٦)</sup>  
 فَهَذَا لَيْسَ بِجَوابٍ ، إِنَّمَا هُوَ عَطْفٌ عَلَى النَّهْيِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : لَا يُدْنِكَ مِنْ أُخْرَى  
 الْقَطَاةِ ، فَالنَّهْيُ فِي الْحَقِيقَةِ لِلْمُخَاطَبِ ، وَفِي مَجْرِي الْلَّفْظِ لِلْغَائِبِ ، وَالْمَعْنَى  
 لَا تَتَعَرَّضَ لِإِدْنَائِهِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ كَانَ التَّعَرُّضُ لِلشَّيْءِ مُنْعَقِدًا بِهِ أَنْعِقَادًا ظَاهِرًا ؛ جَازَ

(١) تقدم تحريرجه في ص : ٨٥٥ .

(٢) ساقط من : ب .

(٣) ساقط من : ب .

(٤) وزن السيرافي بين جزم ﴿ أَكُنْ ﴾ في الآية وجر (سابق) في بيت زهير ، وذكر أن مافي البيت قبيح جداً ؛ لأنَّ  
 المَعْطُوفَ عَلَيْهِ - وَهُوَ : مَدْرَكٌ - لَيْسَ فِي مَوْضِعٍ خَفْضٍ فِي عَطْفٍ عَلَى مَوْضِعٍ ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْبَاءَ إِذَا أَتَيَ بِهَا فِي خَبْرِ  
 (لَيْسَ) فِيمَوْضِعِهِ نَصْبٌ ، فَإِذَا لَمْ تُزَدَّ ، وَنَصْبُ الْخَبْرِ ؛ فَقَدْ وَقَعَ النَّصْبُ مَوْضِعَهُ ، أَمَّا مَافِي الْآيَةِ فَخَيْرٌ ؛ لَأَنَّ  
 مَوْضِعَ (فَأَصَدَّقَ) جَزْمٌ . انظر : شرح السيرافي ٤ / ٤ .

وَانْظُرْ فِي توجيهِ تَنْظِيرِ الْخَلِيلِ وَسَيِّدِهِ بِالْبَيْتِ : التَّعْلِيقَةُ ٢ / ٢٠٨ ، تَنْقِيَحُ الْأَلْبَابِ ١٩٩ - ٢٠٠ .

(٥) تقدم تحرير القراءة في ص : ١٠٤٥ .

(٦) تقدم مخرجًا في ص : ١٠٤٦ .

أَنْ يُذْكَرَ أَحَدُهُمَا<sup>(١)</sup> وَيُدْلَلُ بِهِ عَلَى الْآخَرِ<sup>(٢)</sup>.  
 وَنَظِيرُ ذَلِكَ : لَا يَرِينَكَ هاهُنَا ، وَلَا أَرِينَكَ هاهُنَا<sup>(٣)</sup> ، وَفِي التَّزْرِيلِ : ﴿وَلَا  
 تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.  
 وَلَا يَجُوزُ : آتَى الْأَمِيرَ لَا يَقْطَعُ الْلُّصُّ ؛ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ ، وَلَا يَكُونُ الْجَوابُ بِالْجَزْمِ  
 لِلْوَاجِبِ أَصْلًا ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ مَعْنَى الْأَمْرِ لِجَازُ الْجَزْمُ<sup>(٥)</sup>.  
 وَتَقُولُ : أَمَا أَنْتَ مُنْتَلِقًا أَنْتَلِقُ مَعَكَ ، وَلَا يَجُوزُ (أَنْتَلِقْ) بِالْجَزْمِ ؛ لِأَنَّ (أَنْ)  
 لَا يَجَازِي بِهَا ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا مَوْصُولَةٌ بِمَعْنَى الْاسْمِ ، وَالْمَعْنَى : لِأَنْ كُنْتَ مُنْتَلِقًا أَنْتَلِقُ  
 مَعَكَ ، فَقَدْ دَلَّتْ عَلَى الْوَاجِبِ ، وَالْجَوابُ بِالْجَزْمِ لَا يَكُونُ بِالْوَاجِبِ ؛ لِأَنَّهُ يَدْلُلُ عَلَى  
 تَعْلِيقِ الْفِعْلِ كَتَعْلِيقِهِ فِي الشَّرْطِ<sup>(٦)</sup>.  
 وَتَقُولُ : مَا تَدُومُ لِي أَدُومُ<sup>(٧)</sup> لَكَ ، وَلَا يَجُوزُ : مَا تَدُومُ لِي أَدُومُ لَكَ ، عَلَى الْوَاجِبِ  
 بِالْجَزْمِ ؛ [مِنْ قِبَلِ أَنَّ (مَا) مَوْصُولَةً ، وَكُلُّ مَوْصُولٍ فِيهِ يَمْتَنِعُ مِنَ الْجَوابِ بِالْجَزْمِ]<sup>(٨)</sup> ؛

(١) بِإِحْدَاهُمَا .

(٢) انظر في توجيه البيت : الكتاب ١٠١ / ٣ ، المقتنض ٢٢ / ٢ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٦٢ - ٦٣ ، تنقية الألباب ٢٠٠ .

(٣) انظر في هذا التنظير : الكتاب ١٠١ / ٣ ، التعليقة ٢٠٨ / ٢ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٦٢ ، تنقية الألباب ٢٠٠ .

(٤) من قوله تعالى : ﴿يَكَتَبُهَا أَلَّذِينَ ظَمَّنُوا أَتَقَوْا أَلَّهُ حَقٌّ تَقَاتِلُهُمْ...﴾ آل عمران : ١٠٢ .  
 وانظر التنظير بالآية في : التعليقة ٢٠٨ / ٢ - ٢٠٩ .

(٥) الفعل الواجب إذا كان سبباً لما بعده في جزم ما بعده خلافاً ، فالبصريون على منعه ووجوب الرفع ، والkovfion  
 يجيزون جزمه ورفعه إذا وقع بعد (لا) ، وأجاز السيرافي الجزم في الشعر . انظر : الكتاب ١٠١ / ٣ ، معاني  
 القرآن للفراء ٢ / ٣٨٣ ، شرح السيرافي ٤ / ٤ ، تنقية الألباب ٢٠١ ، الارشاف ٤٢١ / ٢ .

(٦) قال الفارسيُّ : « (أَنْ) هَذِهِ هِيَ النَّاسِبَةُ لِلْفَعْلِ وَ (مَا) عَوْضٌ مِنَ الْفَعْلِ ، وَ (أَنْتَ) مُرْتَفَعٌ بِالْفَعْلِ الَّذِي صَارَ  
 (مَا) عَوْضًا مِنْهُ ، وَهُوَ (كَانَ) ، وَالتَّقْدِيرُ : أَنْ كُنْتَ مُنْتَلِقاً ؛ إِلَّا أَنَّ (مَا) لَمْ يَصَارْ عَوْضًا مِنَ الْفَعْلِ لَمْ يَجِزْ أَنْ  
 يجتمع الفعل معه ، كما لا يجوز أن يدخل فعل على فعل ، وحكي أبو عمر في كتابه عن بعض العلماء - أَظُنُّهُ  
 الأَصْمَعِيَّ - أَنَّهُ حَكَىَ الْجَزَاءَ بِأَمَا ، قَالَ : وَلَمْ يَحْكِمْهُ غَيْرُهُ . التعليقة ٢٠٩ / ٢ . وانظر : شرح السيرافي  
 ٤ / ٤ - ب ، تنقية الألباب ٢٠١ .

(٧) بِأَدَمَ .

(٨) ساقط مِنْ بِ .

لأنَّ (إنْ) التي هي أُمُّ حروفِ الجزاءِ ليس لها صلةٌ ؛ إذ الصَّلَةُ إنما<sup>(١)</sup> تكونُ لما هو مع ماقبله بمنزلةِ الاسمِ الواحدِ ، فاما الأسماءُ التي يُجازى بها فلا يجوز أن تُوصلَ ؛ لأنَّه يجبُ أن تُبهمَ إبهامَ (إنْ) حتى يَصلحَ أن تَضْمَنَ معنى (إنْ) ، وكذلك لا تُوصلَ في الاستفهامِ مثلِ هذه العلَّةِ من الإبهامِ كإبهامِ ألفِ الاستفهامِ ، فإذا وُصلتْ آخرَ جتها الصَّلَةُ إلى معنى (الذي) ، وبطلَ الاستفهامُ والجزاءُ<sup>(٢)</sup> .

ولا يجوزُ : ماتدومُ ؟ على الاستفهامِ ؛ لأنَّ تقديره تقديرُ : ماتقولُ ؟ فإنَّما يُسأَلُ عن نوعِ من أنواعِ القولِ ، كأنَّه قيلَ : أيَّ شيءٍ تقولُ ؟ فهذا يَصِحُّ في القولِ ؛ لأنَّه يتَنوَّعُ ، ولا يَصِحُّ في : تَدوُّمٌ ؛ لأنَّه لا يتَنوَّعُ ، فلا يُسأَلُ عنه بالفعلِ / ١٥٢ على هذه الجِهةِ ، ولكنْ يجوزُ : كم تَدوُّمٌ ؟ لأنَّه يَقتضي تَجْزِئَةً ، والتَّجْزِئَةُ صحيحةٌ في : تَدوُّمٌ ، وهو خلافُ معنى التَّنويعِ ؛ [ لأنَّ التَّنويعَ ]<sup>(٣)</sup> لا يكونُ إلا مع اختلافِ المعاني التي قد جَمَعَها معنى واحدٌ ، ولكنْ يجوزُ : ما الدَّوَامُ ؟ لأنَّ هذا لا يَقتضي تَنويعاً ، وإنَّما يَقتضي بياناً كالبيانِ بالدَّوَامِ .

ولا يجوزُ : ماتدُمْ أَدْمُ<sup>(٤)</sup> ؛ بِمِثْلِ هذه العلَّةِ ، ويجوزُ : ماتقُلْ أَقْلُ ، كأنَّك قُلْتَ : أيَّ شيءٍ تَقُلْ أَقْلُ ، ولا معنى لقولك : أيَّ شيءٍ تَدُمْ أَدْمُ ؛ لأنَّه لا يتَنوَّعُ .  
وتقولُ : كُلُّما تَأْتِينِي آتِيكَ ، ولا يجوزُ (آتِكَ) بالجَزْمٍ ؛ لأنَّ (ما) موصولةٌ في هذا الكلام<sup>(٥)</sup> .

وتقولُ : الذي يَأْتِينِي فَلَهُ دِرْهَمَانِ ، فَتُدْخِلُ الفاءَ على شَبَهِ الجزاءِ في تَقدُّمِ الفعلِ

(١) بِ إِنَّما هُوَ .

(٢) انظر في امتناعِ الجزاءِ والاستفهامِ في المثال : الكتاب ١٠٢ / ٣ ، شرح السيرافي ٤ / ٤ ب ، التعليقة ٢ / ٢١٠ ، المسائل المشورة ١٦٦ ، تبيح الألباب ٢٠١ - ٢٠٢ .

(٣) ساقط من : بِ .

(٤) انظر : شرح السيرافي ٤ / ٤ بِ .

(٥) معنى هذا المثال : كُلُّ وقتٍ إِتِيَانٍ منك لي آتِيكَ ، فَكُلُّ مضافةٍ إلى المصدر المؤول من (ما) والفعل . انظر : شرح السيرافي ٤ / ٤ ب ، التعليقة ٢ / ٢١٠ - ٢١١ ، تبيح الألباب ٢٠١ - ٢٠٢ .

واقتضاء مبنيٌ على ما اتصلَ<sup>(١)</sup>.

والفرقُ بينه وبين الفاءِ وغير الفاءِ<sup>(٢)</sup> أَنَّه بالفاءِ يُوجِبُ أَنَّ الشَّانِيَ مِنْ أَجْلِ الْأَوَّلِ ،  
وليس كذلك بغير الفاءِ<sup>(٣)</sup>.

الفاءُ أوسعُ في الجوابِ من الجوابِ بالجزمِ ؛ لأنَّها تكونُ في النفي الذي يقطعُ  
به ، ولا يكونُ الجزءُ إلا في تعليقِ الأوَّلِ<sup>(٤)</sup> ، ويجتمعانِ [في]<sup>(٥)</sup> أنَّهما في غيرِ  
الواجبِ .

وفي التنزيلِ : « حَتَّى إِذَا جَاءَهَا وَفُتُحَتْ أَبْوَابُهَا » ، والجواب  
محذوفٌ فيه ؛ لأنَّه معلومٌ - إذا ذُكرَ مثلُ هذا - ما يتبعُه مِن السُّرورِ والخلودِ [في  
النَّعيمِ] ، والفوزِ بِلُوعِ المأمولِ ، وما جرى هذا المجرى<sup>[٦]</sup> .  
والحذفُ أبلغُ ؛ لأنَّه أوجَزَ ، مع ذهابِ الوَهْمِ فيه كُلَّ مذهبٍ مَمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَتَّبَعَ

(١) انظر في دخول الفاء على خبر الاسم الموصول : الكتاب ١٠٢/٢ ، شرح السيرافي ٤/٥ ، المسائل المنشورة ١٦٧.

(٢) كما في النسختين . وفيها ركاكته ، ومراده التفريق بين دخول الفاء على خبر الاسم الموصول ، وعدم دخولها .

(٣) انظر في الفرق بينهما : الكتاب ١٠٢/٣ ، شرح السيرافي ٤/٥ .

(٤) يعني أن يكون مقابل الجواب غير مقطوع بوقوعه .

(٥) ساقط من : ب .

(٦) ساقط من : ب .

وفي توجيه الآية خلافٌ من وجهين :

أحدُهما : في حذف الجواب . فالبصريون يرون أنه محذوف ، والkoviyon يرون أنَّ الواو زائدة ،  
والجواب (فتحت) . انظر : الكتاب ١٠٣/٣ ، معاني القرآن للفراء ٣/٢٤٩ ، معاني القرآن للأخفش  
١٣٢/١ ، المقتضب ٢/٧٧-٧٨ ، إعراب القرآن ٤/٤ ، شرح السيرافي ٤/٥ ب-٦ ، كشف  
المشكلات ١١٧٢/٢ ، الإنصال ٢/٤٥٦-٤٥٧ ، تنقیح الألباب ٤/٢٠٤ .

والوجه الآخر : في تقدير الجواب المحذوف ، فقدره البرد : حتى إذا جاؤوها [إلى آخر الآية] سعدوا ،  
وقدره الزجاج : حتى إذا جاؤوها [إلى آخر الآية] دخلوها ، وقدره قرم منهم السيرافي : حتى إذا جاؤوها  
جاًئوها وقد فتحت أبوابها ، فمحذف (جاًئوها) الثانية ؛ لتكثير اللفظ مع العلم به ، والأواو في (فتحت)  
على قول البرد والزجاج عاطفة ، وعلى قول السيرافي للحال ، وقيل : هي واو الشمانية . انظر : معاني القرآن  
إعرابه ٤/٣٦٣-٣٦٤ ، إعراب القرآن ٤/٢٢ ، شرح السيرافي ٤/٥ ب ، كشف المشكلات  
١١٧٢/٢ ، تنقیح الألباب ٤/٢٠٤ ، أمروذج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب التنزيل ٤/٤٥ .

هذا المعنى ، وعلى هذا يَحْسُنُ حَذْفُ الجواب<sup>(١)</sup> ، وهو في القرآن كثير<sup>(٢)</sup> ، ففي ضد هذا المعنى<sup>(٣)</sup> : « وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ » ، فمعلوم ما يتبعه من الغم ، والكآبة ، والنَّدَم ، والحسنة ، والتَّائِلُ لما فات استدراكه مما يُصعب مثل ذلك العذاب<sup>(٤)</sup> ، فهذا يكون ما يتبع المعنى من ضُرُوب النَّعِيم ، أو العذاب بحسب مقتضاه في فهم العاقل المتدبّر له .

وأماماً قول الشَّمَّاخ :

وَدَوَيْةٌ قَفْرٌ تُمْشِي نَعَامُهَا . . . كَمَشْيُ النَّصَارَى فِي خَفَافِ الْيَرَنْدَج<sup>(٥)</sup>  
١٥٣ / أَفَذَهَبَ الْخَلِيلُ إِلَى أَنَّ جَوَابَ (رَبِّ) مَحْذُوفٍ<sup>(٦)</sup> ، وَذَهَبَ أَبُو الْعَبَاسِ إِلَى أَنَّ  
جَوَابَهُ مَذْكُورٌ بَعْدَ هَذَا الْبَيْتِ فِي قَوْلِهِ :

قَطَعْتُ إِلَى مَعْرُوفِهَا مُنْكِرَاهَا . . . وَقَدْ خَبَّأَ الْأَمْعَزَ الْمُتَوَهِجَ<sup>(٧)</sup>  
وَوَجْهُ هَذَا عَلَى أَنَّهُ سَمِعَهُ الْخَلِيلُ مِنْ رَوَى عَنْهُ [على أنه آخر القصيدة]<sup>(٨)</sup> ، وَسَمِعَهُ غَيْرُهُ

(١) انظر : التعليقية ٢/٢١١.

(٢) انظر : معاني القرآن للفراء ١/٩٧ ، معاني القرآن للأخفش ١/١٤٢ - ١٤٣ ، شرح السيرافي ٤/٤٦ .

(٣) يعني بالضدين ما يتضرر المتقين من النعيم ، وما يلقاه الظالمون باتخاذ الأنداد من العذاب .

(٤) قال الزمخشري : « أي : ولو علِمْ هؤلاء الذين ارتكبوا الظلم العظيم بشركيهم أنَّ القدرة كلها لله على كل شيءٍ من العقاب والثواب دون أندادهم ، ويعلمون شدة عقابه للظالمنين إذا عاينوا العذاب يوم القيمة لكان منهم ما لا يدخل تحت الوصف من الندم والحسنة ووقوع العلم بظلمهم وضلالهم ». الكشاف ١/٣٢٦ .

وانظر : معاني القرآن وإعرابه ١/٢٣٨ ، إعراب القرآن ١/٢٧٦ ، الحجة ٢/٢٦١ ، كشف المشكلات ١/١٢٠ - ١٢١ ، البيان ١/١٣٥ ، الدر المصنون ٢/٢١٢ - ٢١٥ .

(٥) تقدم تخریجه في ص : ١٠٤٩ .

(٦) انظر : الكتاب ٣/٣ ١٠٤ .

(٧) تقدم تخریجه في ص : ١٠٥٠ .

كما تقدم تخریج قول المبرد في ص : ٣٥ ١٠٥٠ .

وأشير إلى أنَّ السيرافي ذهب مذهب المبرد ، بيد أنه لم يُنشِدْ هَذَا الْبَيْت ، وإنما أَنْشَدَ بِيتاً آخَر ، لم يرد في الديوان ، وهو :

تركتُ بها ليلاً طويلاً وسامراً . . . لَدِي مَلْقَحٌ مِنْ عُودٍ مَرْخٍ وَمُنْتَجٍ

انظر : شرح السيرافي ٤/٦ ب .

(٨) بعد الْبَيْتِ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْخَلِيلُ ثَمَانِيَّةً وَعَشْرَوْنَ بِيَتاً ، وَلَيْسَ آخَرُ الْقُصِيدَةَ . انظر : الْدِيَوَانَ ٨٤ - ٩٥ .

مَنْ رَوَى عَنْهُ [أَبُو الْعَبَّاسِ] عَلَى أَنَّ بَعْدَهُ هَذَا الْبَيْتُ ، فَهَذَا وَجْهُ الْخَلَافِ بَيْنَهُمَا فِي مِثْلِ  
هَذَا <sup>(٢)</sup> .

---

(١) ساقط من : ب.

(٢) قال ابن ولاد : « وأما الشاهد فلعمري إنه في بعض النسخ [نسخ ديوان الشماخ] ، بل في أكثرها ما ذكر ، وقد قرأت نسخة بخط بعض العلماء قديمة ، والبيت الذي ذكره [البرد] ساقط منها ، ومحال أن يكون [الخليل] وجده فادعى أنه لم يجده ، فليس هذا إلا من جهة ما يرويه بعض الناس ويُسقطه بعض ، فوقيعه إليه نسخة لم يكن هذا البيت فيها نظير النسخة التي وجدناها .... ». الانتصار ١٨٦ .  
و قبل هذا الكلام ذكر أن التحويين مجمعون على جواز حذف جواب (رب) في الكلام ، به الشعر . وفيما نقله عنهم نظر ، إذ ورد في حذف جوابها خلاف . انظر في تفصيله : الارتفاع ٤٥٩ / ٢ - ٤٦٠ .  
اعتراضات التحويين لسيبوه ٥٣٠ - ٥٣١ .

## بابُ الأفعالِ في القسم<sup>(١)</sup>

الغَرَضُ فِيهِ :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي الْأَفْعَالِ فِي الْقَسْمِ مَا لَا يَجُوزُ<sup>(٢)</sup>.

مسائلُ هَذَا الْبَابِ :

مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الْأَفْعَالِ فِي الْقَسْمِ؟ وَمَا الَّذِي لَا يَجُوزُ؟ وَلِمَ ذَلِكُ؟.

وَلِمَ لَا يَجُوزُ فِي الْجَوَابِ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِلَّا بِاللَّامِ وَالثُّوْنِ فِي الْإِيجَابِ؟

وَمَا حُكْمُ وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ؟<sup>(٣)</sup>.

وَمَا مَعْنَى الْقَسْمِ؟<sup>(٤)</sup>.

وَلِمَ وَجَبَ حَذْفُ الْفِعْلِ فِيهِ؟ وَمَا تَقْدِيرُهُ؟.

وَلِمَ جَازَ إِبَالُ الْوَاوِ مِنَ الْبَاءِ فِي الْقَسْمِ؟.

وَمَا نَظِيرُ لُزُومِ الْلَّامِ مِنْ قَوْلِهِمْ : إِنْ كَانَ لَصَاحِحاً؟<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر : الكتاب ١ / ٤٥٤ (بولاق)، ١٠٤ / ٣ (هارون).

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن أمور منها : جواب القسم إذا كان فعلاً مضارعاً مثباً، أو ماضياً، وحكم حذف (لا) من جواب القسم المنفي ، والأفعال التي تستعمل في القسم ، ودخول (لما) و (إلا) على جواب فعل القسم (أقسمت) ، والابتعاد بالجواب وعدم ذكر القسم ، وإخبار المتكلم عن قسم غيره . وغير ذلك .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : «فِإِذَا حَلَفَ عَلَى فَعْلٍ غَيْرِ مَنْفَيٍ لَمْ يَقُعْ لَزِمَّةُ الْلَّامِ، وَلَزَمَتُ الْلَّامُ الْثُّوْنُ الْخَفِيفَةُ أَوِ الشَّقِيقَةُ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ». الكتاب ١ / ٤٥٤ (بولاق)، ١٠٤ / ٣ (هارون).

وعن قوله : «فَقُلْتُ : فَلَمْ أَلْزَمْتُ الْثُّوْنَ آخِرَ الْكَلِمَةِ؟ فَقَالَ : لَكِ لَا يُشْبِهَ قَوْلَهُ : إِنَّهُ لَيَفْعُلُ؛ لَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَالَ هَذَا فَإِنَّمَا يُخْبِرُ بِفَعْلٍ وَاقِعٍ فِي الْفَاعِلِ، كَمَا أَلْزَمُوا الْلَّامَ : إِنْ كَانَ لَيَقُولُ؛ مَخَافَةً أَنْ يَاتِيَسْ بِمَا كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ لَأَنَّ (إِنْ) تَكُونُ بِعِنْدِهِ (مَا)». الكتاب ١ / ٤٥٥ (بولاق)، ١٠٦ / ٣ - ١٠٧ (هارون).

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : «أَعْلَمُ أَنَّ الْقَسْمَ تُوكِيدُ لِكَلَامِكَ». الكتاب ١ / ٤٥٤ (بولاق)، ١٠٤ / ٣ (هارون).

(٥) في النسختين : صالحًا ، والتصحیح من الكتاب .

والسؤال عن قول سيبويه : «وَزَعَمَ الْخَلِيلُ أَنَّ الْثُّوْنَ تَلْزِمُ الْلَّامَ كَلْزُومَ الْلَّامِ فِي قَوْلِكَ : إِنْ كَانَ لَصَاحِحاً، فَإِنْ بِعِنْدِهِ الْلَّامُ، وَالْلَّامُ بِعِنْدِهِ الْثُّوْنَ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ». الكتاب ١ / ٤٥٤ (بولاق)، ١٠٤ / ٣ (هارون).